

٩٠ تاريخ المصريين

معاملة غير المسلمين
في
الدولة الإسلامية

د. نعيمان عبد الكريم أحمد



الهيئة المصرية
العامة للكتاب

مَعَالِهُ عَنِّيْرِ الْمَسَاهِيْنَ فِي الدُّوْلَةِ إِسْلَامِيَّةِ

تألِيف

د. نرجيـان عبدـالـكـرـيمـ أـحـمدـ
مـدـرسـ التـارـيخـ إـلـاـسـلامـيـ
كـلـيـةـ الـلـادـابـ - جـامـعـةـ المـنـوفـيـةـ



الهـيـئـةـ الـمـصـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلكـتابـ
1996

بسم الله الرحمن الرحيم

« قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم إلا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بأننا مسلمون »

صدق الله العظيم

سورة آل عمران (آية ٦٤)

تقديم

يسرنى أن أقدم للقارئ العزيز هذا الكتاب القيم عن « معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية » للدكتورة نريمان عبد الكريم أحمد ، مدرس التاريخ الإسلامي بكلية الآداب جامعة المنوفية . وقد سبق لهذه السلسلة أن قدمت لها كتاب « المرأة في مصر في العصر الفاطمي » ، الذى صدر في العدد ٦٦ .

وبهذا الكتاب تكون هذه السلسلة قد أظهرت اهتمامها بالعلاقة بين المسلمين والأقباط خاصة ، وأهل الذمة عامة ، فى مصر ، على نحو يهوىء مجموعة قيمة من المراجع التاريخية . فقد قدمت للدكتورة سيدة اسماعيل كاشف كتاب : « مصر في نجر الإسلام » و « مصر الإسلامية وأهل الذمة » . و « مصر في عصر الولاة » ، وقدمت للدكتور سلام شافعى محمود كتاب : « أهل الذمة في مصر في العصر الفاطمى الأول » وللمؤرخ « تريتون » كتاب : « أهل الذمة في الإسلام » ، الذى ترجمه المؤرخ الكبير الدكتور حسن حبشي . هذا في التاريخ الإسلامي . أما في التاريخ الحديث فقد قدمت السلسلة كتاب الدكتور محمد عفيفي : « الأقباط في مصر في العصر العثمانى » . وبذلك تكون هذه السلسلة هي أول سلسلة تقدم للمكتبة العربية هذا العدد المتميز من الكتب التاريخية التي تعالج العلاقة بين المسلمين وأهل الذمة .

والكتاب الذى بين أيدينا يتناول فى الفصل التمهيدى تحديد المفهوم الخاص بأهل الذمة . و المنهج الاسلامى فى معاملتهم . أما الفصل الثانى فيتناول الحرية الدينية والمدنية التى تتمتع بها أهل الذمة فى الدولة الاسلامية بالمقارنة بما نالوه من هذه الحريات قبل الاسلام . وأما الفصل الثالث فيتناول الوظائف التى شغلها أهل الذمة فى العصر الاسلامى . وتناول كل من الفصلين الرابع والخامس دور أهل الذمة فى الحياة الاقتصادية فى الدولة الاسلامية ، وأحوالهم الاجتماعية والثقافية . وكل ذلك بالاستناد الى المصادر التاريخية الاولية .

وأملى أن يجد القارئ العزيز فى هذا الكتاب ما ينشد من نiance ومتعة .

والله الموفق ..

الهرم فى ١٤/٩/١٩٩٥

رئيس التحرير

د . عبد العظيم رمضان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قامت الدولة الاسلامية في بدايات القرن السابع الميلادي ، في وقت استشرى فيه الظلم في أرجاء المعمورة ، حيث كان رعايا امبراطوريتي الفرس والروم يعانون من حكم استبدادي جائر ، كما لم يكن هناك حرية دينية بل كانت الدولة البيزنطية تمحو بالانشقاقات الدينية وحاولت أن تجبر رعاياها على اعتناق مذهبها الرسمي مما أدى إلى حدوث سلسلة من الاضطهادات الدينية ، كما حاربت الدولة الأساسية كل حركة دينية كانت تهدف إلى الاصلاح .

فجاء الاسلام في خضم هذه الظروف ، بأفكاره السمحنة لي Rinse مبادئ العدل والمساواة والتكافل الاجتماعي بين الناس . ولما كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد بعث للناس كافة ، فكان لابد من توجيه الدعوة الاسلامية إلى بلاد العرب وخارجها فخرجت الجيوش العربية تنشر الدين شرقاً وغرباً واستطاعوا في فترة وجيزة أن يضموا الإمبراطوريتين السابقتين حيث استطاعت الحركة الاسلامية

ان تمضى قدما لأن أهالى البلاد المفتوحة وجدوا فى الاسلام ضالتهم
المنشودة .

ولما كانت الدعوة الى الاسلام تقوم من خلال اطلاق الحرية
الكاملة للناس وعدم اجبارهم على الدخول فيه نشأ عن ذلك احتواء
المجتمع الاسلامي اعدادا من غير المسلمين من رعايا الفرس والروم
من النصارى واليهود والمجوس والصائبية الذين شكلوا جزءا من
هذا المجتمع تحت حكم الدولة الاسلامية .

وفى الحقيقة من يتصدى لمعالجة هذا الموضوع يواجه بعديد
من المصاعب منها : بعثرة المادة التاريخية فى بطون المصادر ، كذلك
الامتداد الزمانى والمكانى للدولة الاسلامية ، فضلا عن أنه يجب على
الباحث أن يكون على يقظة تامة وأن يتلزم بال موضوعية فى معالجة
مثل هذه الموضوعات التى تمس الطوائف الدينية التى عاشت فى
كتف دولة اسلامية كبرى .

وقد اتبع فى البحث منهج يقوم على أساس استقراء النصوص
وتحليلها ومناقشة آراء المؤرخين المحدثين فى اطار تاريخي
موضوعى بمعنى أن البحث قسم الى عدة موضوعات عولج كل
موضوع فى فصل بذاته من خلال التسلسل التاريخي وعولج البحث
على الاهتمام بالعراق ومصر على وجه الخصوص باعتبارهما كانتا
تتمثلان مركزين للخلافة الاسلامية فى وقت ازدهارها الى جانب
الالامم بما كان يحدث فى الاندلس ، وغيرها من الدول التى شملتها
دار الاسلام .

ويشتمل التمهيد على تحديد المفهوم الخاص بغير المسلمين وما
يطلق عليهم آنذاك من اصطلاح أهل الذمة والفصل الأول يشمل
المنهج الاسلامي فى معاملة غير المسلمين من خلال النصوص

القرآنية والسنّة النبوية ثم الدعوة إلى الإسلام في ضوء هذا المنهاج وما ترتّب عليها من ابرام عهود الأمان مع أهالي البلاد المفتوحة وما أتيح لغير المسلمين من حرّيات قتلها لهم الإسلام ، ثم تعرّض للجزية والوقوف على طرق جبائيتها والشرائع المغافة منها ثم يتناول الخارج وأخيرا يقف على ما وضعه الفقهاء من شروط لعقد الзамنة في ضوء بعض الأمور المتعلقة بها من الزام غير المسلمين بالغيار وعدم بناء الكنائس .

اما الفصل الثاني فقد تناول الحرية الدينية والمدنية من خلال عرض لاحوال أهالي البلاد المفتوحة قبل الإسلام من اضطهادات ومقارنتها بما نالوه من حرّيات داخل جماعاتهم الدينية وممارسة شعائرهم الدينية في حرية تامة ثم تناولنا بالعرض قضاء الذميين وقوانينهم الخاصة .

والفصل الثالث يتناول وظائف غير المسلمين في الدولة لاسيما في الجهاز الإداري الذي أتيح لهم العمل فيه من البداية و موقف الدولة من استخدامهم بالادارة الإسلامية ، ثم وصولهم إلى منصب الوزارة .

والفصل الرابع يتناول دور غير المسلمين في الحياة الاقتصادية والاستفادة من حالة الإزدهار الاقتصادي مما ساعد على ظهورهم كحجار وصيارة وجهابة مما مهد لهم القيام بدور البنوك في الوقت الحاضر من تقديم القروض وقبوا، الودائع .

والفصل الخامس يتناول الأحوال الاجتماعية والثقافية لغير المسلمين فيتناول رعاية الدولة لأهل الذمة واتاحة الفرصة لهم في الاحتفال بأعيادهم فيما شاءوا ومشاركة المسلمين والدولة في أحيين كثيرة لهم في أعيادهم واطلاق الكسوات والأموال وفي الناحية الثقافية تناولنا فيه حرية التعليم وظهور كثير من المبرزين في مختلف العلوم .

وتذيل هذه الفصول بخاتمة عرض فيها لما انتهينا اليه من نتائج أسفرت عنها الدراسة .

واستقينا المادة المتعلقة بموضوع البحث من مصادر مختلفة سواء من كتب الخارج والاحكام ومن الكتابات التاريخية من كتب الفتوح او كتب الحوليات والتاريخ الاقليمية الخاصة بأهل الذمة كما سبق أن ذكرنا ، لذلك فهذه المصادر مع اختلافها كل منها يمثل أهمية وخصوصية معينة من حيث المادة التي بشتمل عليها لذلك سوف نتناولها كل على حدة .

وتأتى كتب الخارج فى المقدمة ، لأنها تعالج بشكل مباشر وضعية الأرض فى البلاد المفتوحة ، حقيقة أن الخارج لم يكن قاصرا على أراضي الذميين ولكنها فى البداية وضع ليقرر على هذه الأرض بشكل خاص ومنها كتاب القاضى أبو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم الذى توفي عام ١٨٢ هـ ٧٩٨ المسمى كتاب الخارج (١) فمن خلال النصائح التى قدمها أبو يوسف لل الخليفة الرشيد قدم لنا سجلا رائعا عن كيفية معاملة أهل الذمة ماليا وقدر الجزية فبين تجب عليهم الجزية وطرائق جبايتها التى يراعى فيها الرفق وكذلك تقدير الخارج ويورد ضمن كتابه بعض عهود الأمان التى أبرمتها القادة الفاتحون مع أهالى البلاد المفتوحة .

وكتاب يحيى بن آدم القرشى المتوفى عام ٢٠٣ هـ ٨١٨ م فى كتاب الخارج (٢) يتناول أيضا الجزية والخارج ويدرك أحاديث للرسول عليه الصلاة والسلام توحى بالرفق مع أهل الذمة وكذلك الخليفة عمر بن الخطاب .

(١) القاهرة : الطبعة المسادسة ١٣٩٧ هـ .

(٢) القاهرة : الطبعة الثانية .

وفىما يتعلّق بالاحكام يأتى فى المقدمة الماوردى ، أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصري البغدادى توفي عام ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م فى كتابه الأحكام السلطانية فى الولايات الدينية^(٢) ، وفي هذا الكتاب يقدم لنا الإطار النهاي الذى وضع عبر القرون فى كيفية معاملة أهل الذمة ، من خلال قالب فقهى متكامل يحدد الشروط التى على أساسها يتم عقد الذمة .

اما عن الكتابات التاريخية فمع تنوعها فهى تفيد موضوع البحث الى حد كبير ، فعلى الرغم من أنها تعول على الجانب السياسى لكنها تكشف الغموض عن علاقة الذميين بالدولة سواء فى اشتراكهم فى العمل فى الجهاز الادارى أو أعمال الخراج أو حتى كتابا اختصوا بخدمة الخلفاء .

ويأتى فى مقدمة هذه الكتابات كتب الفتوح ومنها ما كتبه البلاذرى ، أبو جعفر أحمد بن يحيى بن جابر المتوفى عام ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م فى كتاب فتوح البلدان^(٤) وقد التزم بالاسناد فى روایاته الخاصة بالفتوحات وترجع أهمية هذا الكتاب الى أنه ينقل عن الواقدى المتوفى عام ٢٠٧ هـ / ٨٨٢ م والذى يمثل أقدم ما كتب عن المغارى والفتح ، والبلاذرى يقدم لنا مادة غاية فى الأهمية فهو من خلال عرضه للفتوحات يضمنها عهود الامان التى أبرمت مع أهالى الشعوب المفتوحة وكيفية تعامل الفاتحين معهم ومقدار الجزية والخرج الذى ربما اختلف ، من اقلهم لآخر حسب الفنى والفقير لهذه الأقاليم .

ثم تأتى كتب الحوليات بعد ذلك فيما كتبه الطبرى ، محمد بن

(٢) القاهرة : ١٢٩٨ م .

(٤) القاهرة : ١٩٢٢ م .

جريدة الذى توفي عام ١٢٠ هـ / ٩٢٢ م فى كتابه تاريخ الام
والملوك^(٥) فهو بأخباره كتاب حوليات يقدم لنا بعض الأحداث
المتعلقة بالذميين ونفس الشيء يقال عن ابن الأثير : محمد بن محمد
ابن عبد الكريم الشيبانى المتوفى فى عام ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢ م فى
كتابه الكامل فى التاريخ^(٦) الذى يتعرض فى أحایين كثيرة لأخبارهم
والى جانب هذه الكتابات التى تتناول التاريخ العام للدولة
الاسلامية فهناك بعض الكتابات الاقليمية سواء للمغرب او الاندلس
او مصر . فضلا عن ذلك ، فهناك كتب الجغرافيا التى تعرضت
لتوزيع الديموغرافى لأهل الذمة فى الدولة الاسلامية واسعة
الارجاء ومنها كتاب المقدسى وابن حوقل وابن خرداذبة .

وبجانب هذه المصادر ، فهناك المراجع الحديثة سواء للعرب
او المستشرقين من خلال الكتب التى الفوها او الدوريات التى
نشروها ومنها كتابات الدكتورة حسن احمد محمود وقاسم عبده قاسم
وعطية القوصى كذلك كتب المستشرقين أمثال جوايتين وأشتور
ومان وفيشيل وغيرهم .

وهذه محاولة متواضعة للاقاء الضوء على ما اتحته الدولة
الاسلامية من رعاية شاملة وحرية تامة للطوائف الدينية التى
شملتها دار الاسلام .

(٥) القاهرة : ١٩٧٩ .

(٦) القاهرة : ١٩٨٣ .

تمهيد

ضمت الدولة الاسلامية اعدادا من غير المسلمين من اهالى البلاد المفتوحة الذين ظلوا على دينهم وعرفوا فى اول الامر باسم (الرعية - او الاعاجم) بمعنى ان العرب رعايتهم (١) لكنهم عرفوا من خلال كتب الفقه الاسلامى باصطلاح « أهل الذمة » والذمة تعنى العهد والامان والضمان ، كما هي تقرير بتوطين اهل الكتاب فى ديار الاسلام ، وحمايتهم لدخولهم فى عهد المسلمين وأمانهم (٢) .

لذلك يطلق هذا الاسم على من يجوز عقد الذمة معهم من اهل الكتاب من اليهود والنصارى والمجوس الذين اعتبروا ذمة الى جانب الصابئة (عبدة النجوم) بشرط أن يوانقوا اليهود والنصارى فى اصل معتقداتهم وكان من حقهم أن يقيمـوا فى بلادهم بناء على معاهدات الامان أو الصلح أو أنهم خضعوا للعرب بحكم أن بلادهم

(١) بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ، بيروت ١٩٦٩ ، ص ١٠٨ .

(٢) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، القاهرة ١٢٩٨ ، ص ١٤٢ ، ابن منظور ، لسان العرب ، بيروت ١٩٥٦ ، ح ١٥ ، ص ١١١ .

فتتح عنوة^(٣) . فحوت معاهدات الأمان عبارات مختلفة بهذا
الخصوص منها : (فمن منع ما عليه فلا عهد له ولا ذمة) ، (وان
بدلوا واستخروا بعدهم فالذمة منهم بريئة)^(٤) .

وقد اشار القرآن الكريم الى طوائف أهل الذمة وحدد طبيعة
معاملتهم وعلاقتهم بال المسلمين من قوله تعالى : « ان الذين آمنوا
والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين اشركوا ان
الله يفصل بينهم يوم القيمة ان الله على كل شئ شهيد »^(٥) .
وقال سبحانه : « ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى
والصابئين من آمن بهم الله واليوم الآخر وعمل صالحًا فلهم أجرهم عند
ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون »^(٦) .

كما أشارت أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم الى غير
المسلمين من خلال اصطلاح الذمة ومنها : (احفظوني في ذمي)
وما جاء أيضا على لسان الخلفاء من بعده سندكوه في حينه . كذلك
كتب التاريخ التي حفلت بذكر اخبارهم قد أشارت اليهم بهذا
الاصطلاح الذي ظل شائعا في الدولة الإسلامية على مر الزمان .

الفصل الأول :

المنهج الإسلامي في معاملة غير المسلمين

- موقف القرآن الكريم والسنّة النبوية
- الدعوة إلى الإسلام
- عهود الأئمّان
- الجازية
- الخراج
- عقد الائمة وشروطه

المنهج الاسلامي في معاملة غير المسلمين

موقف القرآن الكريم والسنّة النبوية

وقف الاسلام موقفاً متسامحاً تجاه الاديان الأخرى ، كما تقررت من خلاله القواعد التي على أساسها يعامل غير المسلمين في دار الاسلام وما يجب على المسلمين اتباعه من تعاليم وما عليهم من واجبات من خلال القرآن الكريم الذي نظم تلك العلاقات . فشملت كثير من النصوص القرآنية روح التسامح والغفور قال تعالى : «فَاعُفْ عَنْهُمْ وَاصْفُحْ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ»^(١) وكذلك في سورة الشورى قال سبحانه : «فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأُجْرِهِ عَلَى اللَّهِ أَنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ»^(٢) . كما يتضح موقف الاسلام منذ البداية في الدعوة للإسلام فقد حدد وبدقة عدم اجبار الناس على الدخول

(١) سورة المائدة : آية ١٣ .

(٢) آية ٤٠ .

في الإسلام قال تعالى : « لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي » (٣) ، ويقول سبحانه وتعالى مخاطباً الرسول : « ولو شاء ربك لأمن من في الأرض كلهم جمِيعاً أفانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين » (٤) ، وقال تعالى : « فذَّكِرْ أَنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَّسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ » (٥) .

سارَ الرسول عليه الصلاة والسلام على هذا النهج ، فقد منع رجلاً حاول أن يرغم ولديه على الإسلام ، يذكر المؤرخون (٦) أن رجلاً يقال له الحصين من بنى سالم بن عوف كان له ولدان مسيحيان وهو مسلم فسألَ الرسول عليه الصلاة والسلام عما كان يجوز له إكراههما على اعتناق الإسلام وهما يرفضان كل دين غير المسيحية فنهاه الرسول عليه الصلاة والسلام عن ذلك : كما كانت إحدى نساء بنى قريظة وتدعى ريحانة من نصيبي الرسول عليه الصلاة والسلام بعد محاربة قومها (٧) ، فعرض عليها الرسول عليه الصلاة والسلام أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب ، فقالت : يا رسول الله بل تتركني في ملكك ، وأبْتَ الا اليهودية فقربها الرسول

(٢) سورة البقرة : آية ٢٥٦ .

(٤) سورة يونس : آية ٩٩ .

(٥) سورة الفاطحة . آية ٢١ - ٢٢ .

(٦) الطبرى ، تاريخ الأمم وال溺وك : القاهرة ١٩٧٩ ، ج ٢ ، ص ٥٦٢ .

(٧) كان بين يهود بنى قريظة وبين الرسول عليه الصلاة والسلام عدٌ منقضٍ وانحازوا إلى قريش في واقعة الخندق محاصراًهم الرسول ولما اشتد عليهم الحصار نزلوا على حكمه واختار الرسول سعد بن معاذ الأوسى يحكم فيهم فحكم بقتل الرجال وسبى النساء والذرية وتقتسم أموالهم بين المسلمين . انظر ابن عثيم السيرة النبوية قدم لها وعلق عليها طه عبد الرءوف ، القاهرة ١٩٧٩ ، ج ٣ ، ص ٥٦٢ .

عليه الصلاة والسلام حتى أسلمت بعد ذلك . كما كتب الى معاذ بن جبل وهو بالبيمن أن لا تفتن يهوديا عن يهوديته(٨) .

كما دعا الاسلام الى اتباع اسلوب الدين والرفق والهوار الهايدي والجادلة بالحسنى من خلال استخدام العقل والمنطق لاقناع اهل الكتاب بالدخول في الاسلام قال تعالى : « ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن الا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذى انزل علينا وانزل اليكم والهنا والهنك واحد ونحن له مسلمون »(٩) .

ويقول سبحانه بخاطب الرسول : « ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن »(١٠) ، وفيه ايضا : « قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون »(١١) .

الدعوة الى الاسلام :

بدأ الرسول عليه الصلاة والسلام بعد نزول آيات تشريع الجهاد بنشر الدعوة الاسلامية بين القبائل العربية وكانت موجهة في البداية إلى القريشيين الذين ظلوا على وثنيتهم وناصبوا الرسول عليه الصلاة والسلام العداء فعمل على استمالة القبائل المقيمة بين مكة والمدينة وارتبط بأكثرها برابطة الحلف واستطاع عليه الصلاة

(٨) نفسه ، ص ٢٥٦ .

(٩) سورة العنكبوت : آية ٤٦ .

(١٠) سورة النحل : آية ١٢٥ .

(١١) سورة آل عمران : آية ٦٤ .

والسلام بعد صراع طويل مع القريشيين أن يعقد صلح الحديبية ثم واجه خطر اليهود في المدينة وبعدها بدأ يوجه جهوده خارج بلاد الحجاز لينشر الدعوة الإسلامية التي بدأت في السنة السادسة للهجرة برسالة رحمة من قبله إلى قبائل العرب وأمراء النواحي في شبه الجزيرة العربية وخارجها وللوك الدول المعاصرة له لتعزيز الدعوة الإسلامية مؤكداً لما جاء في القرآن الكريم من مطالب الناس جميعاً بقبول الإسلام قال تعالى: «**وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا كَافَةً** للناس **يُشَرِّكُوا** وَنَذِيرًا **وَلَكُنَّ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ»^(١٢) وفيه أيضاً: «**قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَعْلَمُكُمْ جَمِيعًا**»^(١٣) . فالإسلام رسالة عالمية لابد أن تبلغ للناس كافة^(١٤) .**

وأتضحت سياسة الاقناع التي اتبعها الرسول عليه الصلاة والسلام من خلال الكتب التي وجهها عليه الصلاة والسلام إلى أمراء العرب والملوك المعاصرين يدعوهم للدخول في الإسلام فكتب إلى المنذر بن ساوي أمير البحرين (فاني احمد الله الذي لا اله إلا هو ، أما بعد فان من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا بذلك المسلم ، ومن أبي فعليه العجزية)^(١٥) . وكتب أيضاً إلى أهل اليمن (من أسلم من يهودي أو نصراوي فإنه من المؤمنين له ما لهم وعليه ما عليهم ، ومن كان على يهوديته أو نصراوينته فإنه لا يفقن وعليه العجزية)^(١٦) .

(١٢) سورة سباء : آية ٢٨ .

(١٣) سورة الأعراف : آية ١٥٨ .

(١٤) أرنولد : الدعوة إلى الإسلام : ترجمة حسن ابراهيم وآخرون ، القاهرة

١٩٤٧ ، ص من ٣٤ - ٣٥ .

(١٥) البلاذري ، نتوح البلدان ، القاهرة ١٩٣٢ ، ص ٩١ .

(١٦) نفس المصدر : ص ٨٠ .

كما أرسل الى المقوس حاكم مصر من قبل هرقل امبراطور بيزنطة كتابا مع حاطب بن أبي بلترة جاء فيه : (من محمد رسول الله الى المقوس حاكم مصر من قبل هرقل عظيم القبط ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام ، اسلم تسلم يؤتک الله اجرك مرتين ، فان توليت فعليك اثم القبط ، يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا) (١٧) ، وتأتى بقية الكتب التي أرسلت الى نجاشي الحبشة وهرقل عظيم الروم وكسرى عظيم فارس بننس الصيغة السابقة (١٨) وهي توضح السياسة التي اتبعها الرسول عليه الصلاة والسلام في الدعوة بتنفيذ ما جاء في القرآن الكريم من ضرورة نشر الاسلام بالحسنى وعدم اجبار الناس على الدخول فيه كما بینا من قبل . وكانت وصيته لعاذ حين بعثه الى اليمن قال له : (يسرا ولا تعسر وبشر ولا تنفر) (١٩) .

ذلك وضع الرسول عليه الصلاة والسلام منذ البداية الخطوط العامة للدعوة الاسلامية وكيفية التعامل مع غير المسلمين أثناء الحرب عند خروج أمراء الجيش لتأمين حدود بلاد العرب الشمالية وتوطيد سلطان المسلمين بها بما يتفق مع ما جاء في النص القرآني فيما يخص القتال في سبيل الله تعالى : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين » (٢٠) ، وفيه أيضا : « وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله » (٢١) فعندما وقع اختيار الرسول عليه الصلاة والسلام على مولاه زيد بن

(١٧) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ، طبعة ١٩٢٠ ، ص ٤٦ .

(١٨) انظر : حميد الله . مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٢٦١٢٥ ، ص ٢٦ - ٢٩ .

(١٩) ابن هشام : السيرة النبوية ، ج ٤ ، ص ١٧٥ .

(٢٠) سورة البقرة : آية ١٩٠ .

(٢١) سورة الانفال : آية ٤١ .

حارثة في السنة الثامنة للهجرة خرج على رأس جيش عدته ثلاثة آلاف فشيئهم رسول الله إلى ثنية الوداع وأوصى أمراء الجيش بقوله : (أوصيكم بتفويت الله ، وبين معكم من المسلمين خيرا ، أغزوا باسم الله في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله ، لا تغدوا ولا تفلوا ولا تقتلوا ولديا ، وإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعهم إلى ثلاثة فأيتهم ما أجابوك إليها فاقبل منهم واكتف عنهم ، ادعهم إلى الدخول في الإسلام ، فإن فعلوا فاقبل منهم واكتف عنهم .. أبو فادعهم إلى اعطاء الجزية ، فإن فعلوا فاقبل منهم واكتف عنهم أبوها فاستعن بالله وقاتلهم) .

(وإن كنت حاصرت أهل حصن أو مدينة فارادوك أن تستنزلهم على حكم الله فلا تستنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك ، فانك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا .. وستجدون رجالا في الصوامع معتزلين الناس فلا تتعرضوا لهم وستجدون آخرين على رعوسهم مفاحض فاقلعوها بالسيوف ، ولا تقتلن امرأة ولا صغيرا ضرعا ولا كبيرا فانيا ولا تفرقن نخلا ، ولا تقلعن شجرا (٢٢) ، ولا تهدموا بيتا (٢٣) ، كما تضمنت الوصية التي أوصى بها الرسول عليه الصلاة والسلام أسامه بن زيد في حملته على اطراف الشام نفس الروح السمححة (٤٤) .

ومن هذه الوصايا السابقة نتبين أن سياسة الدولة الإسلامية

(٢٢) المقصود بذلك أن الشيطان استوطن رعوسهم فجعل له فيها مفاحض كمفاحض الطير انظر : المقريزي ، امتناع الاسماع ، القاهرة ١٩٤١ ، ج ١ ص ٣٤٩ ، تحقيق محمود محمد شاكر ، القاهرة ١٩٤١ .
 (٢٣) نفس المصدر : ج ١ ، ص ٣٤٤ ، سرور ، قيام الدولة العربية الإسلامية ، القاهرة ١٩٤٦ ، ص ١٥٦ .

(٤٤) نفس المصدر : ج ٢ ، ص ٥٣٦ - ٥٣٧ ، أوصي به قوله أغزوا باسم الله في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله - أغزوا ولا تقتلوا ولديا ولا امرأة .

في الدعوة للإسلام كانت تقوم على أمور ثلاثة الإسلام — الجزية .-
الحرب ، وهذا الأمر في حد ذاته لا يؤكد فقط ما سبق أن أسلفناه
من عدم اجبار غير المسلمين على الدخول في الإسلام ولكن أيضا
يؤكد مبادئ الحرية والاختيار وقد وضحت هذه الأصول للدعوة أيضا
عندما كتب الرسول عليه الصلاة والسلام إلى أساقفة نجران قال
فيه : (انى أدعوكم إلى عبادة الله من عبادة العباد وأدعوكم إلى
ولاية الله من ولاية العباد فان أبيتم فالجزية فان أبيتم آذنتكم بحرب
والسلام) (٢٥) كما أوضحت الوصايا السابقة للرسول عليه
الصلاه والسلام سياسة التسامح مع الفرقاء والنبي عن قتل
النساء والشيوخ والذرية .

عهود الأمان :

ويظهر تسامح الإسلام في مواقفه الكريمة مع غير المسلمين
في عهود الأمان التي أطّلعت لهم فكانوا يقيمون في بلادهم بناء
على هذه العهود تحت ظلة الإسلام وكان الأمان يشكل القاعدة
الإسلامية الأساسية بعد دخول المسلمين البلاد المفتوحة ويمقتضي
هذا الأمان أتيح لغير المسلمين بعض الحقوق والحرريات وكان عهد
الأمان الذي عقده الرسول عليه الصلاة والسلام لأهل نجران هو
المثال الذي عقدت على منواله عهود الأمان اللاحقة فقد نص على
أن (. . لنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله
على أموالهم وأنفسهم وأرضهم ولتهم غائبهم وشاهدهم وكل ما تحت
أيديهم من قليل أو كثير ولا يغير أسفه ولا راہب من رهباته ولا
كاهن من كهانته وليس عليه دية ولا دم جاهلية ولا يخسرون ولا
يعسرون ولا يطأ أرضهم جيشاً ومن سأل منهم حقاً فلينهم للنصف

(٢٥) حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوى والخلافة
الراشدة ، وثيقة ٩٣ ، ص ٨٠

غير ظالمين ولا مظلومين ومن أكل ربا من ذى قبل فذمتى منه بريئة
ولا يؤخذ رجل منهم بظلم آخر (٢٦) .

كذلك وضحت نفس الروح فى بقية عهود الأمان التى كتبها
الرسول عليه الصلاة والسلام ومنها ما عقده مع أهل إيلة ذكر
فيها : (هذه آمنة من الله ومحمد النبي رسول الله ليحنة بن رؤبه
وأهل إيلة سفنهم وسياراتهم فى البر والبحر ، لهم ذمة الله ومحمد
النبي ومن كان معهم من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر) (٢٧) .

وثانية نقطة أخرى متعلقة بعهد الأمان و موقف الإسلام من
الناكثين بالعهد من غير المسلمين قال تعالى : « وَانْكُثُوا أَيْمَانَهُمْ
مِّنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِنَا فَقَاتَلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يَإِيمَانَ لَهُمْ
لَعْلَهُمْ يَنْتَهُونَ » (٢٨) . وهذه الآية وان كان سبب نزولها مشركي
ترىيش فهى عامة لهم ولغيرهم (٢٩) وفيه أيضا (وَامَّا تَخَافُنَّ مِنْ قَوْمٍ
خِيَانَةً فَاقْبِذُوهُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ اَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) (٣٠) .

وسوف يتضح هذا المنهاج فيما قام به الرسول عليه الصلاة
والسلام تجاه يهود المدينة ، فمن الثابت أن الرسول بعد أن استقر
فى المدينة وضع نظاما للحياة فيها وتضمن الكتاب أو الصحيفة عهد
اليهود ، نظمت خلالها العلاقة بين المسلمين واليهود فى المدينة
فأمنهم على دينهم وأمرهم على أموالهم ماداموا مع المسلمين ، فسمح
لهم ببعض الحقوق مع المسلمين طالما يقفون بجانب المسلمين بأن

(٢٦) أبو يوسف : الخراج ، الطبعة السادسة ١٣٩٧ هـ ، ص ٨٧ .

(٢٧) حميد الله ، الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٣١ ، ص ٣٤ .

(٢٨) سورة التوبة : آية ١٢ .

(٢٩) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ١٩٨٠ ، ٢٢ ، ص ٣٤٩ .

(٣٠) سورة الأنفال : آية ٥٨ .

يكونوا معهم ضد أعدائهم ولا أن تجار قريش ولا من ينصرها ،
أى أن هذا العهد بقدر اعطاء الحرية الدينية لليهود فإنه أيضاً يكفل
لهم التمتع بما للمسلمين من حقوق (وأنه من تبعنا من يهود فان له
النصر والأسوة غير مخلومين ولا متناصر عليهم) (٣١) .

لكن يهود المدينة قد تتبعـت خيانـتهم ونكـثـهم بالـعـهـد ، وبـدا يهـودـا
بنـى قـيـنـقـاعـ بـعـدـ غـزـوـةـ بـدرـ يـظـهـرـوـنـ أـحـقـادـهـمـ وـتـحـديـهـمـ لـرـسـوـلـ وـزـعـمـوـاـ
أـنـهـ لـاـ يـجـرـؤـ عـلـىـ قـتـالـهـمـ فـحـاـصـرـهـمـ إـلـىـ أـنـ قـبـلـواـ التـسـلـيمـ وـاـكـفـىـ
بـاجـلـائـهـمـ عـنـ المـدـيـنـةـ (٣٢) ، كـماـ توـرـتـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ يـهـودـ بـنـىـ النـصـيرـ
وـبـيـنـ الرـسـوـلـ بـعـدـ غـزـوـةـ أـحـدـ ، اـذـ حـاـولـواـ أـنـ يـسـتـفـيدـواـ مـنـ هـزـيمـةـ
الـمـسـلـمـيـنـ فـىـ أـحـدـ بـالـغـدـرـ بـهـمـ فـحـاـصـرـهـمـ الرـسـوـلـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ
وـالـسـلـامـ وـأـجـلـاهـاـ أـيـضاـ عـنـ المـدـيـنـةـ فـىـ الـعـامـ الـرـابـعـ لـلـهـجـرـةـ .ـ وـتـلاـ
ذـلـكـ نـكـثـ بـنـىـ قـرـيـظـةـ لـلـعـهـدـ وـأـنـحـيـازـهـمـ إـلـىـ قـرـيـشـ فـىـ وـاقـعـةـ الـخـنـدقـ
وـأـصـبـحـ وـجـوـهـرـهـمـ فـىـ الـمـدـيـنـةـ يـشـكـلـ خـطـراـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ ،ـ حـتـىـ بـعـدـ
رجـوعـ الـقـرـيـشـيـنـ إـلـىـ مـكـةـ بـعـدـ غـزـوـةـ الـخـنـدقـ بـدـاـ يـهـودـ بـنـىـ قـرـيـظـةـ
مـعـ الـقـرـيـشـيـنـ فـىـ تـأـلـيـبـ الـعـربـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ فـضـلـاـ عـنـ تـعـاوـنـهـاـ لـهـمـ
أـنـتـاءـ الـحـصـارـ فـأـخـرـجـهـاـ هـذـاـ عـنـ الـعـهـدـ المـدوـنـ فـىـ الصـحـيفـةـ الـقـىـمـيـةـ
حـوتـ أـمـانـ وـعـهـدـ الـيـهـودـ ،ـ لـذـلـكـ نـجـدـ أـنـ الرـسـوـلـ قـدـ حـاـصـرـهـاـ فـىـ
آـطـاـلـهـاـ حـتـىـ طـلـبـتـ الـتـسـلـيمـ وـقـبـولـ تـحـكـيمـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ الـأـوـسـىـ
الـذـىـ حـكـمـ بـقـتـلـ الرـجـالـ وـسـبـىـ النـسـاءـ وـالـذـرـيـةـ (٣٣) .

وـعـلـىـ ذـلـكـ يـمـكـنـ أـنـ نـتـبـيـنـ أـنـ السـبـبـ الرـئـيـسـىـ فـىـ حـرـبـ
الـيـهـودـ يـرـجـعـ إـلـىـ اـشـتـطـاطـهـمـ فـىـ مـعـاـلـمـةـ مـسـلـمـيـنـ الـمـدـيـنـةـ وـنـكـثـهـمـ لـلـعـهـدـ
وـخـيـانـتـهـمـ وـتـحـديـهـمـ السـافـرـ الـذـىـ بـلـغـ مـنـتـهـاـ مـاـ دـفـعـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ

(٣١) ابن هـشـامـ :ـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ ،ـ جـ ٢ـ ،ـ صـ ١١٩ـ - ١٢٢ـ .

(٣٢) البـلـاذـرـىـ ،ـ فـتـوحـ الـبـلـادـ ،ـ صـ ٣٧ـ .

(٣٣) ابن هـشـامـ :ـ الـمـسـدـرـ السـابـقـ ،ـ جـ ٣ـ ،ـ صـ ١٢٥ـ .

الصلوة والسلام الى محاربتهم لأن خطرهم قد هدد الدعوة الاسلامية التي كانت لاتزال في مهدها وبلغ الخطورة في أن هؤلاء اليهود كانوا يشاركون المسلمين سكنا المدينة ويظاهرون عدوهم . ويع ذلك لنا أن نؤكد أن هذه الحروب التي دفع اليها الرسول عليه الصلاة والسلام دفعا تجاه اليهود يظهر فيها أيضا التسامح فهو لم ينكل بهم مع بداية خيانتهم ونكثهم بالعهد بل اكتفى فقط باجلائهم وخروجهم بما يحملون وتكرر الموقف اكثر من مرة مما دفع الرسول عليه الصلاة والسلام الى أن يشتند في رفق لأن الذين خرجوا خارج المدينة تحالفوا مع قريش وأصبحوا يشكلون خطرا يحدق بالدولة الناشئة التي كانت دائما حريصة على أن يسودها السلام ، ومع ما قام به اليهود من نقض للعهد فانهم كانوا معترفين لوفاء الرسول عليه الصلاة والسلام للعهد (٣٤) .

هذه هي الأصول التي وضعها الرسول عليه الصلاة والسلام والمستمدة من القرآن الكريم في الدعوة للإسلام وعقد عهود الأمان مع غير المسلمين والتي ظلت المنهاج القويم الذي سار عليه خلفاء الرسول والقادة الفاتحون الذين تحملوا عباء نشر الدعوة الإسلامية شرقا وغربا .

ووصلت الدولة الإسلامية بعد الرسول عليه الصلاة والسلام التوسع خارج حدود الجزيرة العربية خلال عصر الخلفاء الراشدين استمرارا لما بدأه الرسول عليه الصلاة والسلام من دعوة الملوك المعاصرين له في بداية العام السادس وما تلاه من غزوات متالية في مؤتة وتبوك ، لذلك بدأ الخليفة أبو بكر الصديق بعد انتهاءه من حروب الردة الى توجيهه الجيوش الى الدولتين اللتين كانتا تحكمان العالم آنذاك فخرجت الجيوش الإسلامية متوجلة في جبهتي

(٣٤) نفسه ، ج ٣ ، من ١٣١ .

الفرس والروم واستطاع خالد بن الوليد أن يفتح الأراضي الواقعة
غربي الفرات وصالح أهل الحيرة (٣٥) .

واستؤنفت الفتوحات في عهد الخليفة عمر بن الخطاب في
بلاد الشام التي كانت قد بدأت في خلافة أبي بكر ففتحت سوريا
عام ١٣ هـ / ٦٣٤ م . ثم فتحت فلسطين عام ١٥ هـ / ٦٣٦ م وبعدها
تم فتح العراق أو ما عرف بالسوداد ، وخرجت الجيوش الإسلامية
شرقاً وغرباً واستطاع عمرو بن العاص أن يفتح مصر عام ٢١ هـ /
٦٤٢ م واتجه ناحية الغرب ففتح برقة وطرابلس إذ شملت الفترة
التي حكم فيها عمر بن الخطاب أغلب الفتوحات في عصر
الراشدين .

كما أسهمت الدولة الأموية التي قامت عام ٤١ هـ / ٦٦٢ م
بدور كبير في استئناف الفتوحات في إيران تمكن الأمويون من
تبسيط الفتوحات التي تمت خلال عصر الراشدين كما تتابعت
الجهود التي قام بها الخلفاء الأمويون والتي وصلت ذروتها في عهد
الوليد بن عبد الملك (٨٦ - ٩٦ هـ / ٧٠٥ - ٧١٥ م) فأنجزت في
عهده فتوحات كثيرة في المناطق الطرفية والتي بدأت منذ وقت مبكر
منذ أيام الراشدين واستمرت مع الأمويين ولكن هذه الجهود لم
تكتمل إلا في عصره فجاءت فتوحات أقليم ما وراء النهر وبالذات
السند . كذلك بلاد المغرب الذي استمرت فتوحاته فترة طويلة وخرجت
الجيوش الإسلامية وفتحت الأندلس وكان يقوم بهذا الدور قادة
أκفاء لهم قدرات فائقة أمثال قتيبة بن مسلم في أقليم ما وراء النهر
ومحمد بن القاسم في السند وموسى بن نصیر في بلاد المغرب
والأندلس .

(٣٥) البلاذري : فتوح البلدان ، من ٢٤٦ .

و سار خلقاء الرسول عليه الصلاة والسلام على منهاجه القويم ، في عدم الاكراه في الدين فجاعت امرأة الى الخليفة عمر بن الخطاب في حاجة وكانت مشركة فدعاهما للإسلام فأبىت ، فقضى لها حاجتها ، لكنه خشي أن يكون في تصرفه هذا ما ينطوي على اكراها للدخول في الإسلام ، فاستغفر الله عما فعل وقال : (اللهم انى أرشدت ولم اكره) (٣٦) .

وقد سار القادة الفاتحون في دعوتهم للإسلام على نفس المنهاج فكتب خالد بن الوليد إلى هرمز صاحب ثغر فارس ما نصه : (أما بعد فأسلم وسلم أو اعتقاد لنفسك وقومك الذمة وأقرر بالجزية والا فلا تلومن الا نفسك فقد جئتكم بقوم يحبون الموت كما تحبون الحياة) (٣٧) كذلك ما قام به سعد بن أبي وقاص فدعا الدهاقين إلى الإسلام والرجوع أو الجزاء لهم والذمة) (٣٨) .

و اتضحت وصايا الرسول عليه الصلاة والسلام في التسامح مع الضعفاء والنبي عن قتل النساء والشيوخ والذرية في تلك السياسة التي سار عليها المسلمون ، ففي عهد الخليفة عمر بن الخطاب كتب إلى سعد بن أبي وقاص وغيره من أمراء الجيش يوصيهم بتقوى الله وأن تتحى منازل المسلمين عن قرى أهل الصلح والذمة فقال : (لا يدخلها من أصحابك الا من تشق بيديه ولا يرزا أحد من أهلها شيئاً فانهم حرمة وذمة ابتليتم بالوفاء كما ابتلوا بالصبر عليهما ولا تستنصروا على أهل الحرب بظلم أهل الصلح) (٣٩) .

(٣٦) على عبد الواحد واني : بحوث في الإسلام والمجتمع ، القاهرة ١٩٧٧ ، ص ٧٣ .

(٣٧) حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٩٣ ، ص ٨٠ .

(٣٨) نفسه : وثيقة رقم ٢٨٩ ، ص ٢١٧ .

(٣٩) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٤ ، ص ٥ .

كما حوت عهود الامان التي عقدها الفاتحون نفس الروح السابقة ، وسارت كلها في اتجاه واحد ، فنجد مثلاً أن العهود التي أبرمت مع الإيرانيين قد تضمنت جميعها منح أهل الذمةحرية الدينية ، كما أن المجروس عدوا من أهل الذمة وكانوا على قدم المساواة مع الديانات الأخرى(٤٠) ، ونلمس أيضاً تلك الروح السمحاء في العهود التي أبرمت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب فقد صيغت في إطار واحد بنفس الجزئيات وإن تغيرت الصيغة قليلاً ، ففي كثير من المدن الإيرانية أعطيت فيها عهود الامان في بعض الأحيان بشكل اجمالي ، بمعنى اعطاء الأمان على الأنفس والأموال وسور المدينة مع أهل قومس وجرجان وأذربيجان وطفليس وغيرها .

فنصت معايدة خالد بن الوليد لبلاد عانات(٤١) على : (ان لا يهدم لهم بيعة ولا كنيسة وعلى أن يخرجوا الصليبان في أيام عيدهم) كذلك معايدة حذيفة بن اليمان مع أهل ماه دينار(٤٢) على (اعطاء الأمان على أنفسهم وأموالهم وأرواحهم ولا يغرون عن ملة ولا يحال بينهم وبين شرائعهم ولهم المنعة) .

كما سارت معاهدات الصلح في أقليم ما وراء النهر في نفس الاتجاه ، فقد أتيح لأهل الصامغان ودراباز على (أن لا يقتلو ولا يسبوا ولا يمنعوا طريقاً يسلكونه)(٤٣) ، كما عقدت عهود الصلح بين قتيبة بن مسلم وكثير من مدن أقليم ما وراء النهر مثل كشن ونسف وإن لم تذكر المصادر صيغة هذه العقود(٤٤) . كذلك وجدنا

(٤٠) حسن محمود : الاسلام في آسيا الوسطى ، القاهرة ١٩٦٨ ، ص ٢٢ .

(٤١) حميد الله : المصدر السابق ، وثيقة رقم ٢٩٧ ، ص ٢٢٥ .

(٤٢) نesse ، وثيقة رقم ٣٣٢ ، ص ٢٤٦ .

(٤٣) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ٣٢٩ .

(٤٤) نفس المصدر : ص ٤٠ .

أن العرب في أقليم ما وراء النهر قد استطاعوا من خلال معاملتهم انتطالية مع أهالي البلاد أن يعقدوا صداقات مع الدهاقين^(٤٥) ، حتى نشا ود متبادل بين الفريقين خلال الفارات التغريبية المتلاحقة ونتج عن ذلك اعجاب من جانب هؤلاء الوطنيين بسمات العرب وسماحتهم وكريم معاملتهم ، وهناك عدة أسماء بقيت سيرتها في ذاكرة الناس فترة ليست بالقصيرة أمثال ثابت بن قتيبة أحد رجال عبد الله بن خازم الذي أثار احترام الناس وظلوا يذكرونه وقتا طويلا^(٤٦) .

أما عن فتح السندي ، فقد استطاع محمد بن القاسم أيام الدولة الأموية أن يرتفع بالبوذيين إلى مصاف أهل الكتاب ، كما ارتفعوا من قبل بالزراوشية في إيران ، ويعنى ذلك أن ينضم هؤلاء البوذيون إلى بقية المعااهدين ويتمتعوا بكافة الحريات السابقة ، واستطاع محمد بن القاسم أن يعقد الصلح مع عدة مدن قد طلبت منه الصلح مثل البيرون وأهل ساوندي وبشمند ، كذلك اشتمل صلحه مع الرور بعد أن فتحها صلحًا على أن لا يقتلهم ولا يعرض لبدهم والتي هي بيت عبادة البوذية لكنائس النصارى وبيع اليهود وببيوت نيران المجوس^(٤٧) وهذا يؤكد أن معابدهم قد ظفرت بنفس الحرية التي أتيحت لأهل الكتاب في ممارسة شعائرهم وحماية بيوت عبادتهم .

أما عهود الأمان التي أبرمت مع البلاد التي كانت خاضعة للبيزنطيين في الشام ومصر فقد سارت في نفس الاتجاه ، ففي

(٤٥) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٤ ، ص ٢١٥ .

(٤٦) حسن محمود : الإسلام في آسيا الوسطى ، ص ١٢٤ .

(٤٧) البلاذرى : المصدر السابق ، ص من ٤٢٦ — ٤٢٧ .

بلاد الشام اعطى خالد بن الوليد أمانا لأهل دمشق (٤٨) على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدinetهم لا يهدم ولا تسكن شيء من دورهم كما نجد في عهد الخليفة عمر بن الخطاب لأهل بيت المقدس عام ١٧ هـ / ٦٣٨ م (٤٩) نفس الامتيازات التي تتبع لأهل الذمةحرية الدينية فضلاً عن أنها نصت على أن (لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حيزها ولا من صلبيهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم) كذلك شمل أمان أهل الرقة نفس الحقوق (٥٠) .

وفي مصر استطاع عمرو بن العاص أن يعقد مع من سلموا له حصن بابليون صلحًا شرط لهم فيه (أن لا تباع نساوهم وأبناؤهم ولا يسبون وأن تقر أموالهم وكتوزهم في أيديهم) (٥١) . وفي رواية أخرى أن عمراً كتب لهم (أنهم آمنون على أموالهم ودمائهم ونسائهم وأولادهم لا يباع أحد منهم) (٥٢) أما صلح الإسكندرية فقد حوى أيضاً : (أن يكف المسلمون عن أخذ كنائس القبط ولا يتدخلون في أمورهم أى تدخل ويتيح لليهود الاقامة في الإسكندرية) ، بهذا عمل الأقباط معاملة طيبة منذ البداية فعلى الرغم من اختلاف المؤرخين حول وضعية مصر هل فتحت صلحًا أم عنوة ، فقد طبق العرب شروط الصلح التي أبرمت مع المصريين بأمر الخليفة عمر بن الخطاب بأن يصلح أهل مصر على أساس أن بلادهم فتحت صلحًا بما في

(٤٨) مجموعة الوثائق السياسية : وثيقة رقم ٣٥٢ ، ص ٢٦٤ .

(٤٩) نفسه : صفحات ١ وثيقة رقم ٣٥٧ ، صفحات ٢٦٨ - ٢٦٩ .

(٥٠) نفسه : وثيقة رقم ٣٥٨ ، وثيقة رقم ٣٥٩ ، ص ص ٢٦٩ - ٢٧٠ .

(٥١) نفسه : وثيقة رقم ٢٦٥ ، ص ٢٧٦ .

(٥٢) نفسه .

ذلك الاسكندرية وبعض القرى القريبة منها التي نقضت الصلح
الاول (٥٣) .

وحرص عمرو بن العاص في أول خطبة القاها على الجنديين دعاهم إلى الذهاب إلى الريف في مصر على أن يوصيهم بحسن معاملة الأقباط قال : (واستوصوا بمن جاورتموه من القبط خيرا) (٥٤) وهناك عدة أحاديث نقلت عن الرسول عليه الصلاة والسلام توصي بقبط مصر منها (ان الله سيفتح عليكم بعدي مصر فاستوصوا بقبطها خيرا فان لكم منهم صهرا وذمة فغفروا أيديكم وفروجكم وغضوا أبصاركم) (٥٥) .

لهذا قام هؤلاء القادة الفاتحون بابرام هذه العهود مع غير المسلمين ولم يكن هذا الأمر وفقا عليهم ، وباعتبار أن الأمان بمثابة القاعدة الأساسية في البلاد التي افتتحها المسلمون فكان من الممكن أن يقوم بهذا الأمر أنذتهم وكل جندي يملك حق اعطاء الأمان لغير المسلمين وذلك يكون ملزما للجماعات وعليها الوفاء ويرجع ذلك إلى الخليفة عمر بن الخطاب الذي وسع هذه القاعدة فكتب إلى سعد بن أبي وقاص : (ثان لاعب أحد منكم أحدا من العجم بأمان باشارة أو بلسان كان لا يدرى الأعمى ما كلامه به وكان عندهم أمانا فأجرعوا ذلك مجرى الأمان) (٥٦) ، بذلك يكون أمر عمر بامضاء الأمان حتى ولو كان باشارة عابرة ويأمره بالوفاء ،

(٥٣) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ٢١٨ .

(٥٤) السيوطي : حسن المحاضرة ، القاهرة ١٢٩٩ هـ ، ج ١ ، ص ١٢ .

(٥٥) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ٣١٢ . اذ كانت هاجر زوج ابراهيم الخليل عليه السلام وأم ولده اسماعيل ، كما كانت مارية القبطية زوج الرسول عليه الصلاة والسلام من أهل مصر .

(٥٦) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ، ج ٣ ، ص ٤٩٢ .

يشكل أهمية كبيرة في اتاحة الفرصة لأهالي البلاد المفتوحة في
ابرام معاهدات الصلح .

وإذا كانت النصوص تعوزنا بالنسبة لبلاد المغرب ، فلم توجد مثل هذه العهود ، لكننا نجد عهودا خاصة بفتح بلاد الأندلس التي تم فتحها في العصر الأموي ، وان ضاعت معظم هذه المعاهدات التي عقدها المسلمون مع ما فتحوه من نواحي ، فقد بقى النص الكامل لمعاهدة عبد العزيز بن موسى مع تدميروس حاكم تدمير فضلا عن قطعة هامة من عهد موسى بن نصير لأهل ماردة أوردها الرازى في القطعة الباقية من تاريخه في ترجمتها الإسبانية ، نصها (فذهبوا « يريد أهل ماردة » إليه وقالوا لهم يتركون لهم ما كان لمن مات ومن جرح « في القتال بيننا وبينهم » وممتلكات الكائنات وما فيها وكذلك ما تحويه من الأحجار الكريمة وغيرها من الأشياء) . . . (ولم يمس من أقام في البلد من النصارى باذى وأما من أراد ترك البلد فهم يتركوه يمضى دون أذى . . .) (٥٧) .

أما الأمان الذي أعطاه عبد العزيز بن موسى لصاحب تدمير الذي أورده لنا الضبي ينص على : (أن لا ينزع عنه ملكه ولا أحدا من النصارى من إملاكه وأنهم لا يقتلون ولا يسبون أولادهم ولا نسائهم ولا يكرهون على دينهم ولا تحرق كنائسهم وان اشترط عليه أنه صالح على سبع مدائن) (٥٨) .

وفي ضوء العهود السابقة التي ذكرت خلال عصر الراشدين وكذلك عصر الأمويين ، فقد تأكد لنا أنها كانت تقوم على أساس المعاملة المتسامحة مع أهالي الأديان الأخرى واتاحة كافة الحريات

(٥٧) حسين مؤنس : نجر الأندلس ، القاهرة ، ١٩٥٩ ، ص ٤٤٢ .

(٥٨) بقية الملتمس في تاريخ علماء الأندلس : مدريد ١٨٨٤ ، ص ٢٥٩ .

والحقوق فأعطيت لهم الحرية الدينية في ممارسة شعائرهم وطقوسهم كذلك نالوا الحرية المدنية من خلال ما أتاحه لهم المسلمون من حماية وأمان على أرواحهم وأموالهم وأنفسهم وما إلى ذلك مما يجعلهم يعيشون فيما شاءوا .

كما أنه لم يكتف المسلمين بهذه العهود التي تبرم مع غير المسلمين مكتولة بهذه الحريات السابقة ، فوجدنا الخليفة عمر بن الخطاب حريصاً على أن يلحق هذه العهود بوصايا من قبله موجهة إلى كافة القادة والولاة بأن يمنعوا المسلمين من ظلم أهل الذمة وأن يوفى لهم بعهودهم ولا يكلفو فوق طاقتهم^(٥٩) وهذه الروح التي نصت عليها تلك العهود لم تكن مجرد إطار نظري وضع للمعااهدين ، لكنه طبق عملياً في كل البلاد المفتوحة . فيذكر أحد الدارسين^(٦٠) أن سياسة التسامح الديني استمرت وقتاً طويلاً في إيران مع الأمويين ، كما بقيت عقود الصلح دون أن تتغير وسوف نوضح ذلك في إيران وفي غيرها من البلاد المفتوحة من خلال فصول الدراسة لتتبين إلى أي حد طبق العرب هذه العهود .

أما عن موقف العرب بعد الرسول عليه الصلاة والسلام من أهالي البلاد المفتوحة وحرصهم على الوفاء بالعهد وكذلك موقفهم من الذين نكثوا العهد فنجد من الدلائل التي تؤكّد حرص الخلفاء الراشدين على الوفاء بالعهد ، فبعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام جاء أهل نجران إلى الخليفة أبي بكر الصديق فكتب لهم عهداً القائم خلاله بما جاء في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام^(٦١)

(٥٩) أبو يوسف : الفراج ، ص ١٥٢ .

(٦٠) حسن محمود : الإسلام في آسيا الوسطى ، ص ٢٣ .

(٦١) أبو يوسف : المصدر السابق ، ص من ٧٩ - ٨٠ .

وبعد وفاته كتب لهم أيضا عمر كتاباً أبّنهم فيه على أنفسهم وفاء بعهد رسول الله وقبل وفاته قال : (أوصى الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيرا ، أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم وأن لا يكفووا فوق طاقتهم)^(٦٢) .

كما حافظ الخليفة الثالث عثمان بن عفان على الوفاء بالعهد فجدد لأهل نجران عهدهم مخاطباً الوليد بن عقبة عامله على العراق جاء فيه : (وانى وصيت لهم بكل أرضهم التي تصدق عليهم عمر عقبي مكان أرضهم باليمن ، فاستوص بهم خيراً غانهم أقوام لهم ذمة ، وكانت بيني وبينهم معرفة . وانظر صحيفـة كان عمر كتبها لهم فأوفـهم ما نـيـها ، واذا قـرـأتـ صـحـيـفـتـهـمـ فـارـدـدـهـاـ عـلـيـهـمـ)^(٦٣) .

كما أتوا إلى على بن أبي طالب فكتب لهم كتاباً ذكر فيه : (انكم أتيتموني بكتاب من نبـيـ الله صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فيهـ شـرـطـ لكمـ عـلـىـ أـنـفـسـكـ وـأـمـوـالـكـ وـانـىـ وـصـيـتـ لـكـمـ بـمـاـ كـتـبـ لـكـمـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـىـ أـنـفـسـهـ وـسـلـمـ وـأـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ فـمـنـ أـتـىـ عـلـيـهـمـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ فـلـيـفـ لـهـمـ وـلـاـ يـضـامـوـاـ وـلـاـ يـظـلـمـوـاـ وـلـاـ يـنـقـضـ حـقـ مـنـ حـقـوـقـهـمـ)^(٦٤) كما شملت عهود الأمان التي أبرمت مع البلاد المفتوحة شـرـطـ الـالـتـزـامـ بـالـلـوـفـاءـ بـالـعـهـدـ)^(٦٥) .

لم نسمع عن نقض المسلمين للعهود التي أبرموها ، لأنها مازمة لـنـ عـقـدـهـاـ وـلـاـ يـجـوزـ لـوـالـ يـأـتـىـ بـعـدـهـمـ أـنـ يـغـيـرـهـاـ)^(٦٦) كما أوضحت

(٦٢) نفسه : ص ١٣٦ .

(٦٣) أبو يوسف : الخراج ، ٨٠ .

(٦٤) نفسه : ص ص ٨٠ - ٨١ .

(٦٥) مجموعة الوثائق السياسية : وثيقة رقم ٣٤٤ ، ص ٢٤٨ .

(٦٦) الماوردي : الأحكام السلطانية . ص ١٤٤ .

ظروف عقد الامان مع أهل تدمير بالأندلس ، حرص المسلمين على الوفاء بالعهد حتى بعد أن خدوا من قبل تدمير ، فيذكر المؤرخون (٦٧) أن تدمير حينما شعر بقلة رجاله وخطورة المسلمين أمر النساء بنشر شعورهن والوقوف مع القلة الباقية من رجاله على أسوار حصنه وفي أيديهن الرماح مما جعل المسلمين يعتقدون أن حامية المدينة كبيرة العدد فقبلوا مبدأ التفاوض ونزل إليهم تدمير بنفسه على هيئة رسول وأخذ يفاوض عبد العزيز بن موسى واستطاع أن يعقد معه الصلح الذي ذكرناه . وبعد اتمام الصلح كشف تدمير عن شخصيته فلم يرجع المسلمين عما عاهدوا عليه .

وفيما يخص نقض العهود من قبل المعاهدين ، فأول ما يلاحظ في هذا الصدد موقف النجرانيين ونقضهم للصلح الذي عقده معهم الرسول واشترط عليهم فيه أن يبقوا في مساكنهم ولا يأكلوا الربا ولا يتعاملوا به ، فجاء أبو بكر وجدد لهم الصلح على ذلك فلما استخلف عمر أصابوا الربا وكانوا قد كثروا وبلغوا أربعين ألفا فتحاسدوا فيما بينهم فخالفهم على الإسلام فأجلأهم من نجران اليمن إلى نجران العراق (٦٨) وهذا الإجلاء لا يعد عقابا عما قام به أهل نجران بقدر رغبة عمر بن الخطاب في تنفيذ وصية الرسول عليه الصلاة والسلام وهي : لا يجتمع في جزيرة العرب دينان ، ولذلك وجدنا الفقهاء المتأخرين يضعوا شروطا لسكنى الحجاز ومنها أن لا يستوطنه مشرك ولا ذمي ولا معاهد (٦٩) ولذلك نقل عمر إلى الشام والعراق يهود خير ويسري دومة الجندل إلى جانب نصارى نجران (٧٠) .

(٦٧) أخبار مجموعة : فتح الأندلس ، مدريد ١٨٦٧ ، ص ١٣ .

(٦٨) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ٧٧ .

(٦٩) الماوردي : الأحكام السلطانية ، من ص ١٦٧ - ١٦٨ .

(٧٠) البلاذري : المصدر السابق ، ص ٣٦ .

وثمة عامل آخر يؤكد أن اجلاءهم لم يكن عقابا لهم ، وهو أن النجرانين أتوا عمر بن الخطاب يسألونه اجلاءهم فاستحب هذا الجلاء^(٧١) كما أنه حافظ على عهدي الرسول صلى الله عليه وسلم وأبى بكر معهم ونفف من خلال كتابه لهم على حقيقة هامة وهي استمرار سياسة التسامح . فكتب لهم : (من سار منهم أمن بأمان الله لا يضره أحد من المسلمين وفاء لهم بما كتب لهم محمد النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه .. فمن حضرهم من رجل مسلم فلينصرهم على من ظلمهم فإنهم أقوام لهم الذمة وجزيتهم عنهم متروكة أربعة وعشرين شهرا بعد أن يقدموها ولا يكفووا إلا من منعهم البر غير مظلومين ولا معتدى عليهم^(٧٢)) كما حرص عمر أن يعوض أهل نجران فاشترى بيوتهم وعقاراتهم وأقطعهم النجرانية عند الكوفة^(٧٣) .

وهناك أمثلة كثيرة لما قام به المعاهدون من نقض الصلح لفترات متباعدة فأهل طبرستان بعد الصلح كانوا يؤدون مرة وينعنون من أدائه مرة أخرى فيتحاربون ويسلامون وجري ذلك في أيام مروان بن محمد نفدوا ونقضوا ومع قيام الدولة العباسية أرسل أبو العباس السفاح عامله إليهم فصالحوه ثم عادوا ونقضوا وغدروا وقتلوا المسلمين في خلافة المنصور^(٤) كذلك أهل رامهرمز الذين صوائحوا ثم نقضوا العهد ثم غدروا^(٧٥) وهناك أمثلة عديدة ذكرها صاحب فتوح البلدان يبين فيها نقض بعض المعاهدين لعهودهم .

(٧١) نفسه : ص ٧٨ .

(٧٢) أبو يوسف : الخراج ، من من ٧٩ - ٨٠ .

(٧٣) البلاذري : المصدر السابق ، من ٧٨ .

(٧٤) نفسه ، ص ٣٣٣ .

الج زية :

وبنفس الروح حوت عهود الأمان أيضا بعض الواجبات على أهل الذمة اتسمت بالتسامح وكانت الجزية هي الشرط الذي وضع على أهل الذمة مقابل بقائهم في الدولة الإسلامية لقاء حماية المسلمين لهم استنادا على ما نص عليه القرآن الكريم قال تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » (٧٦) فثبتت بهذه الآية الكريمة تشريع الجزية على أهل الذمة التي تعنى في اللغة الجزاء والقضاء (٧٧) .

فأهل الكتاب من يهود ونصارى وان كانوا معتزفين بأن الله سبحانه وتعالى واحد ، فقد كفروا بكتاب الله تعالى وهو القرآن ورسوله محمد ، ولذلك لم يبق لهم إيمان لأن تصدق الرسل إيمان بالرسل ولذلك تجري عليهم الجزية ليقرروا بها من دار الإسلام للك عنهم وحمايتهم (٧٨) ما خلا نصارى تغلب فقد أسقطت الجزية عن رعوسيهم وضوّعت عليهم الصدقة بحكم قرائهم من العدو حتى لا يظاهروا على المسلمين غصالحهم عمر بن الخطاب على أن لا يفمسوا أحدا من أولادهم في النصرانية ويضاعف عليهم الصدقة (٧٩) .

كما يجري المjosس مجرى أهل الكتاب فيأخذ الجزية وان حرم أكل لحومهم ونکاح نسائهم فقد أخذها الرسول عليه الصلاة

(٧٥) نفسه : ص ٣٧٢ .
(٧٦) سورة التوبة ٢٠٢ .

(٧٧) ابن منظور : لسان العرب ، ١٨ ، ٤ ، مادة جزية .

(٧٨) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ١٤٣ .

(٧٩) أبو يوسف : الفراج ، ص ١٢٩ - ١٣٠ ، البلاذري ، فتوح البلدان ،

ص ١٨٦ .

والسلام من مجوس هجر وتبعه الخليفة عمر بن الخطاب بعد ذلك وأخذها من أهل السواد ، وذكر عن الرسول عليه الصلاة والسلام قوله في المجوس : (سنوا بهم سنة أهل الكتاب) (٨٠) لذا وجدنا عهود الأمان التي كتبها القادة الفاتحون تسوى بين المجوس وأهل الكتاب ممثلة فيما كتبه حبيب بن مسلمة الاتنصاري لنصارى أهل دبيل ومجوسها وبهودها شاهدهم وغائبهم أنهم فيه على كل ما يخصهم من كنائس وبيع (٨١) .

وحظى أهل الذمة بحماية المسلمين وأعفوا من الخدمة العسكرية مقابل تأدية الجزية وتعهد المسلمون بالدفاع عنهم وحمايتهم ونلاحظ أداء ذلك في معاهدات الأمان ، ففي الكتاب الذي صالح به خالد بن الوليد أهل الحيرة نص على : (عاهدهم على تسعين ومائة ألف درهم وعلى الذمة . فإن لم يمنعهم فلا شيء عليهم حتى يمنعهم) (٨٢) وكذلك معاهدته لصلويا بن نسطور وأهله : (انى عاهدتكم على الجزية والمنعة فان منعناكم فلننا الجزية والا فلا حتى نمنعكم) (٨٣) ويفهم ذلك من تفسير أبي يوسف (٨٤) لشرط الجزية التي ترتبط بالصلح على أنها مقابل حقن دمائهم وعلى أن يقاتل المسلمون من ناواهم من عدوهم والدفاع والزود عنهم .

والواقع أن هذا الاتجاه في عهود الأمان لم يلتزم بفترة زمنية معينة أو اختص بها أقليم بعينه ، حتى يمكن أن يقال ان عهود الأمان المبكرة كان لابد وأن تحوى مثل هذا الشرط على الفاتحين حيث كانت

(٨٠) نفسه ، منحات ١٣٩ - ١٤٠ .

(٨١) مجموعة الوثائق انسانية : وثيقة رقم ٤٤٦ ، من ٢٥٨ .

(٨٢) نفسه : وثيقة رقم ٢٩ : ص ٢٩ - ٢١٨ .

(٨٣) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ، ج ٤ ، من ١٦ .

(٨٤) الخراج : ص ١٣٣ .

الحمية الدينية في ذروتها أو أقليم معين خص بامتيازات معينة ولكن من الثابت أن هذا الشرط شمل معظم العهود ، كما نص كتاب الامان لأهل دبيل في أرمينيا (فأنتم آمنون وعلينا لهم الوفاء بالعهد ما وفيتكم وأديتم الجزية) (٨٥) .

ولم يقف الأمر عند حد المنعة مقابل دفع الجزية ، بل يتعداه إلى شروط فرضها المسلمون على أنفسهم بعدم الاغارة والدخول في أرض المعااهدين الا باذن (٨٦) وما يؤكد ذلك أن العرب في بعض الأحيان عفوا عنأخذ الجزية من أهل الذمة الذين تعهدوا للMuslimين بأن يقوموا بواجب الدفاع إلى جانبهم . وتفصيل ذلك أنه عندما تقدم المسلمون إلى شمال سوريا فطلب منهم أهل الجرجومة الصلح على أن يكونوا أعواانا وعيونا لهم وأن لا يؤخذوا بالجزية فقبل منهم ذلك (٨٧) وكذا عندما تقدم المسلمون ناحية قزوين عرض عامل الفرس (شهربراز) على عبد الرحمن بن ربيعة الصلح على أن لا يؤخذوا الجزية قائلًا : ويدى من أيديكم وجزيتنا اليكم والنصر والقيام بما تحبون (٨٨) .

وعندما شغل خالد بن الوليد بدفع هجوم هرقل ، رد على أهل حمص ما كان قد أخذ منهم وقال : وقد شغلنا عن نصرتكم والدفع عنكم ، فأنتم على أمركم ، فقال أهل حمص لهم : لولايكم وعدلكم أحب اليها مما كنا فيه من الظلم والغشم) ، ثم انضموا إلى المسلمين وساعدوهم ضد الروم (٨٩) .

(٨٥) مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٢٤٦ من ٢٥٨ ، وثيقة رقم ٣٣٨ من ٢٥١ .

(٨٦) نفسه : معايدة أهل طبرستان وجيجيلان ، وثيقة رقم ٢٣٨ ، من ٢٥١ .

(٨٧) البلاذری : فتوح ابلدان ، من ١٦٤ .

(٨٨) الطبری : تاريخ الامم والملوك ، ج ٤ ، من ٢٥٦ .

(٨٩) المصدر السابق ، ص ١٤٣ .

نخلص من ذلك الى أن فرض الجزية على أهل الذمة لا يعد عقابا لامتناعهم عن الدخول في الاسلام ولكنها كانت مقابل الحماية لهم وتأمينهم في دار الاسلام كما سبق أن ذكرنا ، فإذا كان المسلم يتحمل كثيرا من الاعباء باعتباره دافعا للزكاة ويؤدي الخدمة العسكرية للزود عن الاسلام ، فلا أقل من فرض الجزية على الذمي ، لذلك هناك ارتباط بين المنعة والجزية حتى يتعادل الفريقان في تحمل المسئولية باعتبارهما رعيايا لدولة واحدة ، كما تعادلا في التمتع بالحقوق وتساويوا بالتتمتع بالمرافق العامة للدولة (٩٠) .

ولم تكن الجزية ضريبة مستحدثة في الاسلام ، ففرضها الروم من قبل على كل شخص من الرابعة عشرة إلى الستين وكانوا ملزمين بها ووصلت إلى عشرين درهما في القرن الثاني الميلادي ، ولم يعف منها في مصر سوى مواطنى الاسكندرية والروم المقيمين في مصر وأبناء الجند الاغريق وعدد من البطالمة في كل معبد ، معنى ذلك أن الأقباط هم الذين تحملوا عبء دفعها إلى جانب اليهود (٩٦) ، كما كان يفرض ملوك الفرس ضريبة الراس وكانت واجبة على كل رجل من سن العشرين إلى الخمسين ، وأعفى من دون أو فوق ذلك ، وأعفى منها طبقات معينة مثل أهل البيوتات والعظاماء والمقاتلة والهراة والكتاب ومن كان في خدمة الملك مثل الأشراف والوجهاء ورجال الجيش ورجال الدين وموظفي الدواوين وحاشية الملك وخاصة كطبقات صاحبة امتيازات (٩٢) .

(٩٠) سرو : تاريخ الحضارة الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٦٥ ، ص ١٠٨ .

(٩١) الرئيس : الخراج والنظام المالي في الدولة الاسلامية : القاهرة ،

١٩٨٥ ، صفحات ٥١ - ٥٠ .

(٩٢) الطبرى : تاريخ الامم والملوك : ج ٢ ، ص ١١٣ ، نفس المرجع ،

صفحات ٧٦ - ٧٧ .

وبمقارنة ذلك بما حدث في دار الإسلام ، نجد أن هناك اختلافاً كبيراً ، ظلم تغفف من الجزية طبقات معينة لها مصالح وثيقة بالدولة وإنما كانت الاعفاءات في دار الإسلام على أساس عدم القدرة ، فكانت الجزية لا تجب إلا على الرجال العقلاء ولا تجب على صبي أو امرأة أو مجنون أو خنثي مشكل (حتى يزول اشكاله وبيان رجلاً أخذت منه) ، ولا تؤخذ الجزية من غير القادرين على القتال كالشيخ الكبير الذي لا يستطيع العمل ، وليس من أهل القتال ، ولا تؤخذ من المسكين الذي يتصدق عليه ، ولا من أعمى لا حرف له ولا عمل ولا من مقعد ، كذلك الرهبان في الأديرة وأهل الصوامع الذين كانوا يعيشون على صدقات المؤمنين ، لكن هذه الاعفاءات كانت مشروطة بعدم القدرة على الوفاء بالجزية مع هذه الحالات السابقة ، أما إذا كان هؤلاء أصحاب مال ويسار ، أخذت منهم الجزية^(٩٣) .

كما راعت الدولة الإسلامية تغيير الأحوال من غنى إلى فقر ، وكذلك تسقط عنمن أسلم قبل تمام السنة ، وتسقط عن الذمي المتوفى فلا تؤخذ من ورثته لأنهم غير ضامنين له ولا تؤخذ من تركه لأن ذلك ليس دين عليه على رأي أبي حنيفة^(٩٤) ، الذي أسقطها بأسلمه أو موته ، أما الشافعى فقد ذكر أن الذمي إذا مات أثناء الحول أو بعده لم تسقط عنه الجزية إلا أنه في الحالة الأولى تؤخذ من تركه بقدر ما مضى من السنة^(٩٥) .

واختلف الفقهاء في قدر الجزية ، إذ أن مقدارها لم يكن ثابتاً أو محدداً ، فقد اختلفت حسب الزمان والمكان وارتبطت بمقدرة الفرد

(٩٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٣٢ .

(٩٤) نفسه .

(٩٥) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ١٤٥ .

ما لم يحدد مقدارها في عهد الأمان بين المسلمين وأهل الذمة^(٩٦) فوجدنا في عهود الأمان التي كتبها الرسول عليه الصلاة والسلام قد كانت الجزية دينارا على كل حالم^(٩٧) وكان هذا هو تقدير أخذ به فيما بعد مع اتساع الدولة الإسلامية . كما أنه من الملاحظ أن السمة الفالبة على عهود الأمان التي أبرمت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب أنها قد حوت في الفالب لفظة (على قدر الطاقة) وسبب ذلك أن الدولة الإسلامية اتسعت في عهده وضمت بين جنباتها أقاليم متفاوتة بين الفقر والغنى ولنفس السبب وضع على أهل الشام أكثر من أهل الين^(٩٨) ، وكانت عهود الأمان الخاصة باليران يطلب عليها عبارة (على قدر الطاقة)^(٩٩) . أما بلاد الشام فكانت مقدرة بدينار على كل حالم^(١٠٠) كما فرض عمرو بن العاص في أول الأمر ثم وضعها عمر بن الخطاب على أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الورق (الفضة) أربعين درهما وجعلهم طبقات لغنى الغنى وقلل المقل ولو سط المتوسط^(١٠١) وعلى أهل مصر على كل حالم دينارين إلا أن يكون فقيرا وعلى أهل برقة دينارا ، أما أهل زويلة ما رأى أنهم يطيقونه^(١٠٢) .

(٩٦) نفسه : ص ١٤٤ .

(٩٧) انظر يحيى بن آدم ، الخراج ، الطبعة الثانية من ص ٧٠ - ٧١ ، البلذري صفحات ٧٠ - ٧٢ مصالحة الرسول عليه الصلاة والسلام مع أهل تلك وجرش وایلة والين .

(٩٨) نفسه ، ص ٨٤ .

(٩٩) في معايدة أهل ماه بهراذان ومه دينار وأصفهان والری وقوس وأذربيجان ، انظر مجموعة الوثائق السياسية ، صفحات ٢٤٦ ، ٢٥٢ .

(١٠٠) البلذري : فتوح ابلدان ، ص ١٣١ .

(١٠١) نفسه .

(١٠٢) نفسه ، صفحات ٢١٧ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ .

وذهب الامام أبو حنيفة الى تقسيم الجزية الى اقسام ثلاثة ، اغنياء ثمانية وأربعين درهما مثل الصيرفي والتاجر والطبيب وكل من كان بيده صناعة او تجارة ، أخذ منه على قدر طاقته ، وأوساط ويدفعون أربعة وعشرين درهما من أهل الصناعة والتجارة الذين لا يحتملون القيمة السابقة وفقراء يؤخذ منهم اثنا عشر درهما على العامل بيده مثل الخياط والصباغ والاسكافي^(١٠٣) ، فهو لذلك قسم الناس الى طبقات . كما جعلها للأقل والأكثر ومنع من اجتهد الولاة ، بينما تركها الامام مالك لتقدير الامام واجتهاده ، أما الشافعى فقد ذهب الى أنها مقدرة الأقل بدينار ولا يجوز الاقتصار على أقل منه لأنها مقدر بالشرع مما جاء في السنة ، بينما أكثرها يرجع الى اجتهد الوالى بحيث أن ما صولح عليه ولى الأمر من أهل المدينة أصبح ملزما لجميعهم ولاعقابهم . كما لا يجوز للوالى بعده أن يغيره الى نقصان أو زيادة^(١٠٤) .

ويتبين من الاطار التطبيقي فى تحصيل الجزية مراعاة الجانب الانساني . فى تحصيلها وكذلك مراعاة التخفيف وعدم تكليف أهل الذمة ما لا يطيقون . فقد رويت عن الرسول عليه الصلاة والسلام عدة أحاديث بهذا الشأن منها : (احفظوني فى ذمتي)^(١٠٥) (من ظلم معاهدا أو كلفه فوق طاقته عليه الصلاة والسلام أيضا) (أو انتقصه أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه فانا حبيبه) كما اقتدى الخليفة عمر بن الخطاب بالسنة النبوية ، فنهى عن ضرب أحد من أهل الذمة فى استيائهم الجزية ولا يقاموا فى الشمس

(١٠٣) أبو يوسف : الخراج ، من ١٣٣ - ١٣٤ ويذكر يحيى بن آدم أن مهر بن الخطاب قد قسم الجزية على هذا النحو السابق ، انظر كتاب الخراج ، ص ٦٦ .

(١٠٤) الماوردي : ٦٧٦ حکام السلطانية ، ص ٤٤ .

(١٠٥) نفسه : من ١٤٢ .

ولا غيرها ولا يجعل في أبدانهم شيء من المكاره ، لكن يرافق بهم (١٠٦) كما أمر على بن أبي طالب بالرفق وعدم ضرب الذمي لاستياده الجزية ويظهر العفو في عدم قدرة الذميين على الوفاء ، فالذى حرص عليه هو تأكيد **السياسة السامة** في التعامل معهم (١٠٧) .

وفي ضوء ذلك يمكن أن نبين موقف الخلفاء والولاة فيما يخص التخفيف ، فنجد أن الخليفة عثمان بن عفان قد خف عن أهل نجران العراق ثلاثة حلات من جزائهم (١٠٨) ولما ولى معاوية شكا إليه أهل نجران تفرقهم وموتهم من مات وأسلام من أسلم منهم ، نوضع عنهم معاوية مائتى حلة (١٠٩) . كذلك نجد أن الرغبة في التخفيف عن أهل الذمة وعدم تكليفهم بما لا يطيقون شملت جميع الشرائح المكونة لهم مع الخليفة عمر بن عبد العزيز فقد حظى أهل الذمة بعدله الذي شمل الجميع ، فكان حريصاً على عدم ارهاق أهل الذمة وهو دافعو الجزية وزارعوا الأرض لذلك كتب إلى عامله على الكوفة (أن تو أهل الذمة فانا لا نريد لهم لسنة أو لستين) (١١٠) وحين أراد أمراء بنى أمية أن ينساحوا في البلدان أخذ عليهم لا يفسدوا مع أهل الذمة (١١١) ، كما خف من انتقال الجزية المفروضة

(١٠٦) أبو يوسف : المصدر السابق ، ص ١٣٥ .

(١٠٧) يحيى بن آدم : المصدر السابق ، ص ٧٢ .

(١٠٨) نفسه : ص ٨٠ ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم قد غرض عليهم ألف حلة في رجب والف حلة في صفر مع كل حلة أوقية من الفضة ، انظر نفسه المصدر ، ص ٧٨ .

(١٠٩) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ٧٨ .

(١١٠) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، القاهرة ١٩٢٧ ، من ٦٧ .

(١١١) نفسه .

(١١٢) نفسه ، ص ٦٩ .

على النصارى فى كل بلد حتى قبرص وأيسلندا ونجران^(١١٢) ووصل التسامح أقصاه مع نصر بن سيار والى خراسان الذى عفا عن ارتد عن الاسلام من متأخرات الجزية والخارج فى اقليم ما وراء النهر^(١١٣) .

وقد عمل الخليفة هارون الرشيد على تثبيت مقدار الجزية المأخوذة من اهل نجران وكتب لهم بما تلى حلقة ردا على تعنت عمال الجزية ، كما أمر باعفاء العمال من جبایتها وأن يكون مؤداتهم الى بيت المال ببغداد^(١١٤) .

اما فى مصر . وعلى الرغم مما ذكره المؤرخون مما وقع على النصارى من بلاء أثناء ولاية قرة بن شريك (٩٠ - ٩٦ هـ / ٧١٥ م) ، فان أوراق البردى تشهد بأن هذه الروايات غير صحيحة نكأن قرة يهتم بعدالة حكام الأقاليم وعدم الاجحاف بأهل الذمة فیأمير عماله في الأقاليم الا يقدروا على أهل الذمة ضرائب فوق طاقتهم ، كما كان يهدى عماله بعتابهم أشد العقاب اذا ظلموا الأهالى فی تقدير الضرائب المفروضة عليهم ، وكان يتجاوز أحيانا عن بعض ما كان ينفع كل عام من الجزية ، فيقبل من اهل الذمة أقل مما اعتادوا دفعه كل عام رفقا بهم^(١١٥) .

وقد أبدى أحمد بن طولون ميلا حسنا نحو الأقباط ومما يؤكده ذلك وصيته لعامل الخارج أحمد بن المدبر باعفاء رهبان دير القصیر

(١١٣) البلاذري ، المصدر السابق ، من ٤١٨ .

(١١٤) نفسه : من ٧٩ .

(١١٥) جروهان ، أوراق البردى العربية ، ترجمة : حسن ابراهيم حسن ، عبد انحيم حسن ، القاهرة ١٩٣٤ ، الجزء الاول وثيقة رقم ١٤٩ ، من ١٤ ، وثيقة رقم ١٥٣ ، من ٢٧ ، سيدة كاشف ، مصر في فجر الاسلام ، بيروت ١٩٨٦ ، صفحات ٤١٦ - ٤١٧ .

من الجزية(١١٦) ، ومن الثابت ان الرهبان لم يعفوا من الجزية الا اذا كانوا فقراء يصدق عليهم ولذلك عندما حاول الوزير على بن عيسى أن يأخذ الجزية من القساوسة والرهبان والأساقفة في مصر ، سار فريق من الرهبان الى العراق حيث رفعوا شكواهم الى الخليفة المقتدر العباسى عام ٣١٢ هـ / ٩٢٤ م فأمر باعفائهم منها(١١٧) .

ونفس الشيء يقال عن المواجه المقررة للجزية ، فهى لا تجب على أهل الذمة في السنة الا مرة واحدة بعد انتصافها بشهر هلالية كما هو متبع في تحصيل أموال الزكاة(١١٨) وان كانت تؤخذ أحياناً على أقساط ستة أو خمسة أو أربعة أو ثلاثة أو على قسطين كما فرضت في العراق في أول الأمر في كل شهر(١١٩) ، وذلك لارتباطها بعطاء الجند الذين كانوا يتقاضونه شهرياً وكذلك كان الحال في الأندلس خلال القرن الثالث الهجري(١٢٠) . وفي القرن الرابع الهجري أمر الخليفة الطائع الله العباسى عام ٩٧٦ هـ / ٥٢٦ م بأن تؤخذ الجزية في محرم من كل سنة من أهل الذمة بحسب منازلهم(١٢١) وكان لا يجوز للامام تحصيل الجزية قبل ميعادها(١٢٢)

(١١٦) البلوى : سيرة أحمد بن طولون ، حققها وعلق عليها محمد كرد على ، دمشق ١٩٣٩ .

(١١٧) ابن البطريق ، التاريخ المجموع على التحقيق والتمذيق ، بيروت ١٩٠٩ ، ص ٥١٧ .

(١١٨) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ١٤٥ .

(١١٩) يحيى بن آدم : الفراج ، ص ٧٥ .

(١٢٠) متر : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، بيروت ، الطبعة الخامسة ص ٩٨ .

(١٢١) نفسـ

(١٢٢) ابن القيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ، نشره صبحي الصالح ، دمشق ١٩٦١ م ، ج ١ ، ص ٢٩ .

وكان يراعى عدم قبول ميّة ولا خنزير ولا خمر في الجزية ، فقد نهى عمر بن الخطاب عن ذلك (١٢٣) وكانت العادة جارية باعطاء براءة مكتوبة عند أداء الجزية حتى الرابع الاول من القرن الرابع الهجري (١٢٤) .

وبديهي أن تكون الدولة الإسلامية حريصة على أن تحقق صفتى العدل والصلاح فيمن يقوم بجباية الجزية لتكامل فى النهاية منظومة الجزية التي قامت على أساس التسامح من جميع النواحي فـى فرضها وتحقيقها وطرائق جبايتها ، فنجد خالد بن الوليد عند شرطه مع أهل الحيرة لجباية ما صالحهم عليه أن يؤدى إلى بيت مال المسلمين من خلال عمال منهم يقومون بهذا الأمر ولهم الحق في طلب أتعان من المسلمين ويتحمل بيت المال هذا العبء (١٢٥) .

وحرص القاضى أبو يوسف على أن تتضمن نصائحه إلى الرشيد تعين رجال من أهل الصلاح والخير والثقة في كل مصر ، وأن يكون معهم أتعان يجمعون إليه أهل الأديان ليأخذ منهم على الطبقات (١٢٦) ، كذلك وجدنا الخليفة الطائع يتخير عماله من أهل الأمانة والزاهدة (١٢٧) .

وفى مصر في عصر الولاة نجد أن الوالى يصدر تعليماته إلى صاحب الكورة فيما يخص الجزية فـيأمره أن يجمع رؤساء كل قرية

(١٢٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٣٧ .

(١٢٤) المسعودي — مروج الذهب ، بيروت ١٩٨٣ ، ج ٣ ، مصلحت

١٤ - ٥ \

(١٢٥) حيد الله : مجموعة الوثائق السياسية ، ص ٢٢٠ .

(١٢٦) أبو يوسف : المدر السابق ، ص ١٣٣ .

(١٢٧) الطقشندى : صبح الاعمى فى صناعة الانشأ ، طبعة دار الكتب ،

ج ١٣ ، ص ٣٦٨ .

ونوى النفوذ ليختاروا رجالاً أكفاء لتقدير الجزية على كل قرية بقدر استطاعتهم وأن يتم ذلك تحت اشراف صاحب الكورة ، وكان ينذرهم بأنه اذا حملت جزية فوق طاقتها أو أقل مما يجب من الضرائب فإنه سيعاقب هؤلاء الذين قاموا بتقدير الضرائب^(١٢٨) وقد كان الجباة — في الغالب — من أهل الذمة أنفسهم باعتبار أن وظائف الدولة لاسيما المالية تركت في أيديهم .

وبدأت أهمية الجزية تتضاعف بمرور الزمن ، فبعدها كانت تمثل أحد أبواب الدخل الرئيسية في صدر الإسلام ، بدأ يقل مقدارها نتيجة لدخول أهل الذمة في الإسلام على أثر المعاملة المتسامية والامتيازات التي نالوها وهم ذمة ولذلك أصبحت الجزية فيما بعد تسمى جوالى ربما من بداية القرن الرابع الهجرى مع خلافة الطائع العباسى ، كذلك وجدناها في الدولة الفاطمية في مصر وكان لها ديوان خاص بها عرف بديوان الجوالي^(١٢٩) .

وعن سياسة ختم الرقاب التي اتبعت في بعض الأحيان لجباية الجزية ، فهذا الأمر لا يعد اضطهاداً ، وكان الغرض منه هو التمييز بين من أدى الضريبة ومن لم يؤدّها ، ومن المعلوم أن العرب لم يستحدثوا ختم الرقاب، إنما اصطنعه البيزنطيون فكانوا يقومون بختم رقاب الجميع بأختام من رصاص^(١٣٠) .

خلاصة القول ، أن الجزية فرضت على أهل الذمة لقاء حمايتهم في دار الإسلام ، ولم تكن مرهقة لهم ، كما روّع في

(١٢٨) سيدة كاشف : مصر في نجر الإسلام ، ص ٦٦ .

(١٢٩) الطلقشندى ، صبح ، ج ٢ ، ص ٤٦٦ .

(١٣٠) ترتون : أهل الذمة في الإسلام : ترجمة وتعليق د . حسن جبلى ،

القاهرة ١٩٦٧ ، ص ١٣٩ .

جبائيتها الجانب الانساني ولا يمكن مقارنتها بما كان يحصل عليه الذميين من امتيازات وحقوق ، وبما كان يفرض عليهم قبل الاسلام .

الخارج :

ومن الضرائب الأخرى المفروضة عليهم أيضا ، الخراج وهي ضريبة الأرض التي يدفعونها على ثمارهم وزروعهم لقاء استغلالها. وان غالب عليها في بداية الدولة الإسلامية كلمة جزية أو شملت هذه الكلمة الجزية والخارج معا ، حقيقة لقد ظهرت في بعض عهود الأمان المبكرة في الشام (١٢١) في خلافة أبي بكر وان تحدد في خلافة عمر بن الخطاب لكل لفظ معناه ، فتختص كلمة جزية بما يدفعه الشخص عن نفسه وكلمة خراج بما يرد من الأرض (١٢٢) .

والخارج يختلف عن الجزية في ثلاثة أوجه ، منها أن الجزية نص وأن الخارج اجتهاد ، وأن أقل الجزية مقدر بالشرع وأكثرها بالاجتهاد ، والخارج أقله وأكثره مقدر بالاجتهاد ، كما أن الجزية تؤخذ مع بقاء الكفر وتسقط بدخول الإسلام والخارج يؤخذ مع الكفر والاسلام (١٢٣) والمقصود بأرض الخارج هي أرض العجم التي فتحت عنوة وتركها الإمام بين أيدي أهلها وكذلك أرضهم التي صالحوا المسلمين على أن يؤدوا الخارج عنها ويصيروا ذمة (١٢٤) ، استنادا

(١٢١) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٤٤ ، أعطى عمرو بن العاص الإمام لأصل سبسطية ونابيس على أنفسهم وأموالهم ومنازلهم ، وعلى أن الجزية على رقبهم والخارج على أرضهم .

(١٢٢) الرئيس : الخارج والنظم المالية في الدولة الإسلامية ، ص ١٢٧ .

(١٢٣) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ١٤٢ ، فمن أسلم من أهل الصلح رفعت الجزية عن رأسه وكان الخارج على أرضه على حاله ، انظر ، يحيى بن آدم الخارج ، ص ٢٥ .

(١٢٤) أبو يوسف : الخارج ، ص ٧٥ .

إلى تشريعات الخليفة عمر بن الخطاب الذي لم يقسم الأراضي على الفاتحين وتركها لآهالي البلاد ، لأنه لم يرد أن يشغل جنده بالزراعة عن الجهاد (١٣٥) .

وقد قام الخليفة عمر بن الخطاب بوضع الوظائف الخاجية على سواد العراق بما تحتمله الأرضى ، واعتبر الفقهاء السواد الأصل الذى يقاس عليه نظائر (١٣٦) وقد حوت بعض عهود الأمان كلمة الخارج اما اجمالا أو بشكل ضمنى ، لاسيما فى العهود الخاصة باليران (١٣٧) ، لكنها جاءت مستقلة ومفصولة فى عهود الأمان الخاصة بالشام ومصر ومع بداية فتوحات الشام كان الخارج جريباً وديناراً مثلاً قرر فى مصالحة خالد بن الوليد لأهل بصرى ودمشق بالإضافة إلى زيت وخل لقوت المسلمين ، ثم كتب الخليفة عمر بن الخطاب إلى أمراء الاجناد أن يضاربوا الجزية على أهل الورق أربعين درهماً وعلى أهل الذهب أربعة دنانير وعليهم من أرزاق المسلمين مدان حنطة وثلاثة اقساط زيتاً كل شهر لكل انسان بالشام والجزيرة (١٣٨) .

وفى الصلح الذى عقده عمرو بن العاص مع أهل مصر ، جعل على كل جريب ديناراً وثلاثة أرادب حنطة وفى رواية أخرى

(١٣٥) نفسه : ص ٢٧ .

(١٣٦) نفسه : ص ٤٨ - ٤٩ ، المصدر السابق ، ص ١٤٨ ، وضع على جريب انزوع درهماً وقفيراً ، وعلى انكرم عشر دراهم وعلى جريب الحنطة أربعة دراهم وعلى جريب الشعير درهفين .

(١٣٧) انظر مجموعة الوثائق السياسية ، معاهدة أهل طبرستان وهراء ومرى الروذ صفحات ٢٥١ ، ٢٥٥ .

(١٣٨) البلاذرى : فتوح آنبلدان ، ص ١٣١ والجريب يساوى بالنسبة للفدان المصرى الحالى بنسبة ١ : ٣٧ تقريباً وكل فدان يساوى ثلاثة اجرية وكسر قليل — انظر الرئيس المراجع السابق .

ذكرها البلاذري(١٣٩) ان أهل مصر صولحوا في الصلح الأول مكان الحنطة والزيت والعسل والخل على دينارين فالملزم كل رجل أربعة دنانير فرضوا بذلك ، وكانت الضريبة التي تدفع عينا يطلق عليها في أوراق البردي (ضريبة الطعام) (١٤٠) ومن الملاحظ أن ضريبة الخراج كانت تدفع نقدا وعينا . وفي الأندلس صالح عبد العزيز بن موسى أهل تدمير على دينار وأربعة أمداد قمح وأربعة أمداد شعير وأربعة أقسام خل وقسط عسل وقسط زيت (١٤١) .

وبديهي أن تعم روح التسامح في فرض الخراج أيضا ، فقد لمسنا آنفا أنه روئي في فرض الجزية قدر الطاقة ، كذلك نجد أن فرض الخراج قد روئي فيه ما تتحمله كل أرض ، لذلك اختلف تقديره بحسب النواحي كما كان يراعى في تقدير الخراج كمية الحصول التي تنتجه الأرض وحالة الأرض اذا كانت عامرة أو غامرة (١٤٢) . ويتبين ذلك في مراعاة عمرو بن العاص في عهده لأهل مصر بحال النيل من نقصان أو زيادة (١٤٣) .

كما كان المسلمون حريصين على عدم تكليف أهل الخراج ما لا يطيقون متبعين نفس المنهاج في معاملة أهل الذمة . فقد كانت المصالحة هي الأساس فيما يؤديه أهل الذمة إلى المسلمين ، فان عجزوا عن ذلك ، فيخفف عنهم وان احتملوا مما صولحوا عليه فلا يزاد عليهم (١٤٤) . لذلك وجدنا الخليفة عمر بن الخطاب حريصا

(١٣٩) نفسه : صفحات ٢١١ - ٢١٧ .

(١٤٠) سيدة كاشف : مصر في فجر الإسلام ، ص ٥٧ .

(١٤١) الضبي ، بقية الملقب من ٢٥٩ ، والمد يساوى ٥ رطل بفدادي او ٢١ رطل مصري . القسط يساوى ٣٧ لتر انظر الرئيس المراجع السابق صفحات ٣١٩ ، ٢٢٠ .

(١٤٢) الماوردي : الأحكام السلطانية من ١٤٨ .

(١٤٣) سيدة كاشف : المرجع السابق .

(١٤٤) يحيى بن آدم : الخراج ، ص ٢٤ .

على عدم تكليف الرعية ما لا يطيقون ولما ورد عليه عثمان بن حنيف وحذيفة عاملاه على العراق ، قال لها : (لعلكما حملتما الأرض ما لا تطيق) فقال عثمان : (حملت الأرض أمراً هي له مطيبة ولو شئت لاضعفت) (١٤٥) وحتى يتتأكد من جبائية هذه الأموال بالعدل كان يخرج مع خراج العراق كل سنة عشرة من أهل الكوفة وعشرة من أهل البصرة يشهدون أربع شهادات باهله أنه طيب ، ما فيه ظلم مسلم ولا معاهد) (١٤٦) .

ومن نفس المنظور ، وجده الخليفة عمر بن الخطاب حريضاً على عدم الضرار بأهل الذمة ، فكتب إلى أبي عبيدة يأمره بمنع المسلمين من ظلم أحد من أهل الذمة بمعنى أنه لا يحل لمسلم أن يتعمد الضرار بجاهه ولا بالقصد لتغريق أرضه أو تحريق ثماره ، أسوة بالرسول عليه الصلاة والسلام (١٤٧) كذلك يأمر قائد عندما نزل البصرة بعدما أذن لهم بالزرع إلا تكون أرضاً عليها جزية من أراضي الأعاجم أو يصرف إليها ما أرض عليها الجزية ولا تعرض لها إلا بخير) (١٤٨) .

كما ألمتنا من سيرة الخليفة عثمان بن عفان حرصه على هذا المنهاج ، فأول كتبه وجهت إلى عمال الخراج : (خذوا الحق ، وأعطوا الحق ، الأمانة قوموا عليها ، ولا تكونوا أول من يسلبها .. والوفاء .. الوفاء ، لا تظلموا اليتيم ولا المعاهد ، فإن الله خصم لمن ظلمهم) (١٤٩) وأوصى على بن أبي طالب عامله على عكرياء قائلاً : (ولا تضرن أحداً منهم سوطاً واحداً في درهم ولا تقمه على رجله

(١٤٥) أبو يوسف : الخراج ، صفحات ٥٢ - ٥١ .

(١٤٦) نفسه : ص ١٢٤ .

(١٤٧) نفسه ، ص ١٠٧ . فقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الضرار وقتل (ملعون من ضار مسلماً أو غيره ملعون) .

(١٤٨) حميد الله ، مجموعة الوثائق السياسية ، ص ٣٥٤ ، كان في البداية لا يفرق بين الجزية والخراج وكانت كلية الجزية تشمل الاثنين معاً .

(١٤٩) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٤ صفحات ٢٢٤ - ٢٤٥ .

في طلب درهم ولاتبع لأحد منهم عرضا من الخراج ، فانا إنما أمرنا أن نأخذ منهم العفو)^(١٥٠) أما الخليفة الاموي عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ ٧١٧ - ٧١٩ م) فسياسته الاصلاحية شملت أهل الذمة أيضا ، فقد ألغى الزيادات التي كانت تؤخذ منهم قبل عهده ون أهل الخراج فضلا عن الغاء هدايا النيروز والمهرجان)^(١٥١) كما نهى عن أن يضرب الناس في جباية الخراج ردا على كتاب عدى بن أرطأة عامله على البصرة بعدم تأدبة بعض الناس لما عليهم من الخراج حتى يمسسهم شيء من الخراج ، فكتب اليه عمر : (اذا أتاك كتابي هذا ، فمن أعطاك ما قبله عفوا والا فالحلفه ، فوالله لأن يلقوا الله بجنایاتهم أحباب الى من أن القاه بعذابهم)^(١٥٢) .

ولم يقف الأمر عند ذلك ، فقام الخليفة عمر بن عبد العزيز بالتخفيض عن أهل الخراج بصنة عامة وقرر اسقاط الكسور عنهم وهي بقایا الأموال الناتجة عن الفروق في العملة)^(١٥٣) ولم يكن عمل عمر بن عبد العزيز في عزل أسامة بن زيد صاحب خراج مصر عام (٩٦ - ٩٩ هـ ٧١٥ - ٧١٨ م الا مؤازرة وتسامحا للقبط ، فقد اشتد أسامة في جباية خراج مصر)^(١٥٤) .

كما اهتم المنصور العباسى بتنظيم ديوان الخراج وجعله تحت اشرافه المباشر ، وحرص على الا يتولى وظائف الخراج الا من عرف بالكتابية ونزاهة اليد كما اشترط في هؤلاء الموظفين الامانة

(١٥٠) أبو يوسف ، المصدر السابق : صفحات ١٦ - ١٧ .

(١٥١) نفسه ، ص ٩٢ .

(١٥٢) نفسه : ص ١٢٩ .

(١٥٣) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ٨١ لمزيد من التفصيلات انظر الرئيس : الخراج والنظم المالية صفحات ٢٢٢ - ٢٢٣ .

(١٥٤) الجهشيارى ، كتاب الوزراء والكتاب ، القاهرة ١٩٤٨ ، ص ٥٢ .

والتنقته فى امور الدين^(١٥٥) . كذلك ما حدث من اصلاح فيما يخص العدول عن نظام المساحة الى نظام المقاسمة فى عهد المهدى والذى تحقق من ورائه فوائد كثيرة قد شملت اهل الذمة أيضا^(١٥٦) .

وتضمنت نصائح القاضى أبي يوسف^(١٥٧) للخليفة الرشيد حلولاً عملية للإصلاح الاقتصادى ومنها : اتخاذ قوم من أهل الصلاح لتوليتهم على الخراج ولا يضربن رجلاً في درهم خراج ، وأن يؤخذ منهم بالعفو وليس يحل أن يكفلوا فوق طاقاتهم فقال له : (ويجب على من وليت أن لا يكون عسوفاً لأهل عمله ولا محقرراً لهم ولا مستخفاً بهم وعلىه الدين للمسلم والفلظة على الفاجر والعدل على أهل الذمة وأنصار المظلوم) .

وظلت الرغبة فى التخفيف عن أهل الذمة مستمرة فى العصر العباسى الثانى ، فعندهما شكا أهل احدى القرى من كورة نابلس وهم سامرة ضعفهم وعجزهم عن أداء الخراج على خمسة دنانير ، فأمر الخليفة المتوكل بردتهم إلى ثلاثة دنانير^(١٥٨) .

كما شملت عهود الصلح مع غير المسلمين فى البلاد المفتوحة بعض الأمور الواجبة منها مادية مثل ارشاد ابن السبيل واصلاح الطرق وبناء الجسور وأن يضيفوا من مر بهم من المسلمين ثلاثة أيام

(١٥٥) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ، ج ٩ ، ص ٣ .

(١٥٦) أبو يوسف ، المصدر السابق ، ص ٥٤ . - ونظام المساحة لا يراعى فيه الحصول أو أسابيع الزراعة فى جبایة الضرائب أما نظام المقاسمة فمقتضاه تقاسم الدولة المزارعنى وفق نسب معينة دون النظر لمساحة الأرض ويراعى فيه أسلوب السفيا . لمزيد من التفصيلات انظر نفس المصدر .

(١٥٧) نفس المصدر ، صفحات ١١٤ - ١١٥ .

(١٥٨) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ١٦٣ .

من اواسط طعامهم^(١٥٩) ، كما صالح عمر نصارى الشام على
ضيافة المسلمين مما يأكلون ولا يكلفهم ذبح شاة ولا دجاجة وتبية
دوا بهم من غير شعير وقد أعنى أهل المدن من واجب الضيافة^(١٦٠)
وكان عليهم أيضاً أن يوقدو النار للجند الفاتحين ولا يدلوا على
عورة المسلمين وأخرى معنوية منها الا يسبوا مسلماً ولا يقتلوه
ولا يعتدو ، والا تكون ذمة المسلمين منهم بريئة^(١٦١) .

نخلص من هذا العرض السابق إلى أن عهود الأمان قد أتاحت
كافحة الحريات الدينية والمدنية والتي لم تتحقق لهذه الشعوب قبلًا
وارتبطت هذه الحريات أو الحقوق بشرط الجزية الذي روعي فيه
دائماً التخفيف ، كذلك قد تقرر لغير المسلمين بمقتضى الصلح حيازة
أراضيهم مقابل دفع ضريبة الخراج وإذا كانت هناك بعض الواجبات
المفروضة على أهل الذمة فهى لا يمكن أن تقارن بما تتيحه الدولة
الإسلامية لهم من امتيازات أطلقها التمتع بمرافق الدولة حتى بالنسبة
لضيافة جند المسلمين يتضح منها الرفق ، أما الشروط الأخرى من
منعهم من الفتن وغيره فهى أمور طبيعية مرتبطة بمساكنة أهل
الذمة للMuslimين على أرض واحدة ولذلك فعدم الالتزام بضيافة
الMuslimين وما إلى ذلك يجعل عهد الذمة منتفضاً في حين أن الجزية
التي تعتبر شرطاً لحماية الذمي فعدم الوفاء بها لا يعد نقضاً للمعهد
كما أسلفنا .

(١٥٩) مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ص ٢٤٦ ، رقم ٣٣٦ ،
ص ٢٤٩ ، أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٥٥ وما بعده .

(١٦٠) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، صفحات ١٤٤ - ١٤٥ .

(١٦١) انظر المصدر السابق : وثيقة رقم ٣٥٣ ص ٢٦٥ ، معاهدة أبي عبيدة
أهل دمشق ، معاهدة عباض لاه الرقة وثيقة رقم ٣٥٩ ، ص ٢٧٠ .

عقد الذمة وشروطه :

ولما كانت الأمور عادة تنشأ ثم يوضع لها اطار بعد أن تكتمل عبر القرون لهذا كان حال هذه الشروط التي حوتها عهود الامان ، فقد أعييت صياغتها من قبل فقهاء المسلمين وأصبحت شروطا واجبة وضعت في قالب قانوني صاغه الفقهاء في مرحلة لاحقة ومنهم القاضي أبو يوسف (٦٢) الذي قدم نصائحه للرشيد في هذا الشأن فيما ينبغي أن يكون عليه أهل الذمة فيما يميزهم عن المسلمين في الزي وما يجب اتباعه في بناء الكنائس وما إلى ذلك وإذا كان أبو يوسف قد عاش في القرن الثاني الهجري ، فالمأوردي الذي عاش خلال القرن الخامس الهجري قد وضع الاطار النهائي لمعاملة غير المسلمين ضمنها كتابة الأحكام السلطانية (٦٣) شروط مستحقة وشروط مستحبة على أهل الذمة .

اما المستحقة فستة شروط :

- ١ — الا يذكروا كتاب الله بطعن فيه ولا تحريف .
- ٢ — الا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتكذيب له ولا ازدراء .
- ٣ — الا يذكروا دين الاسلام بذم ولا قدح فيه .
- ٤ — ان لا يصيروا مسلمة بزنا ولا باسم نكاح .
- ٥ — الا يعينوا أهل الحرب ولا يودعوا أغنياءهم .
- ٦ — الا يفتنوا مسلما عن دينه أو يتعرضوا لماله أو دمه .

(٦٢) الخراج : ص ١٣٧ .

(٦٣) ص ١٤٥ .

وهذه الشروط ملزمة فإذا نقضوها انتقض عهدهم .

واما المستحبة فهى ، ايضا ستة شروط :

- ١ — لبس الغيار وشد الزنار .
- ٢ — الا تعلو اصوات نواقيسهم وتلاوة كتبهم .
- ٣ — الا تعلو ابنيتهم فوق ابنيه المسلمين ، ويكونوا ان لم ينقصوا مساوين لهم .
- ٤ — الا يجاهروهم بشرب خمورهم ولا باظهار صلبانهم وختان زبرهم .
- ٥ — ان يخفوا دفن دوتاهم ولا يجاهروا بندب عليهم ولا نياحة .
- ٦ — ان يمنعوا من ركوب الخيل عتقا وهجانا ولا يمنعوا من ركوب البغال والحمير .

وهذه الشروط الستة المستحبة لا تلزم بعقد الذمة ولا يكون ارتكابها بعد الشرط نقضا للعهد ، لكن يؤخذون بها اجراءا و يؤذبون عليها زجرا ، ولا يؤذبون ان لم يستشرط ذلك عليهم .

وهذه الشروط السابقة تستند الى ما اصطلاح على تسميتها بالشروط العمرية التي استهدفت تنظيم المجتمع الاسلامي في عصره واظهار ما في الاسلام من عزة وبيدو ان تلك الشروط ظلت مجهولة لفترة ولم تظهر الا في اواخر القرن الثاني الهجري (١٦٤) ويرى أحد الدارسين (١٦٥) أن العهد العمري وثيقة ظاهرة الوضع ويفسّر أن كتب الفقه والنظم الاسلامية لا تمثل الوضع في مصدر

(١٦٤) قاسم عبد قاسم : أهل الذمة في مصر العصور الوسطى ، القاهرة ١٩٧٩ ، ص ٢٧ .

(١٦٥) حسين مؤنس : نهر الاندلس ، ص ٤٣٩ - ٤٤٣ .

الاسلام ولا في العصور التي كتبت فيها وانما كانت تمثل امانى مؤلفيهما .

ولا يستبعد أن تكون هذه الشروط التي نسبت إلى الخليفة عمر بن الخطاب ترجع إلى عهده ولكنها لم تصنع إلا في فترة متأخرة فيما بعد ، ومن الثابت أن عمر بن الخطاب قد سجن كثيراً من التشريعات للدولة الإسلامية وبديهي أن يحتل أهل الذمة جزءاً من هذه التشريعات ، كذلك فقد تضمنت هذه الشروط ما وجد في عهود الأمان التي تمت في عهده وعلى هذا فإن الأصل في تنظيم حياة أهل الذمة قد بدأ مع عمر بن الخطاب ثم أعطى الفقهاء الإطار النظري لهذه المعاملة في وقت متاخر مدفوعين برغبة جامحة في حماية الإسلام ، مما يدل على خرصهم على تأكيد مثل هذه الشروط لأن أهل الذمة لم يتزموها بها وكانت تصدر الأوامر من وقت لآخر من قبل الخليفة لتلزم أهل الذمة بها أى أن هذه الشروط بالفعل كانت مثار للجدل خلال العصور المختلفة .

وتفصيل ذلك ، أن الشروط العمورية ، ترجع إلى شروط رضى بها أهل الذمة في عهود الأمان في الشام ومصر وأرسلوا بها كتاباً إلى الخليفة عمر بن الخطاب يؤكدون فيه ما عاهدوا المسلمين به من التزام الحدود ويعقبه زيادات من الخليفة عمر .

(ونص هذا الكتاب على ١٦٧) : (لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهل ملتنا وشرطنا على أنفسنا أن لا نحدث في مداinetنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ولا ما كان في خطط المسلمين وأن

(١٦٧) ابن الأخوة ، معنم القرية في أحكام الحسبة ، القاهرة ص ٩٣ ، ابن القيم الجوزية ، أحكام أهل الذمة ، ج ٢ ، صفحات ٦٥٩ - ٦٦٢ .

نوسع أبوابها للمارأة ولبني السبيل ، وأن ينزل من مر بنا من المسلمين
 ثلاث ليال نطعمهم ، ولا نأوى فـى كنائسنا ولا فـى منازلنا جاسوسا ،
 ولا نكم عينا للمسلمين ، ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شرعنـا
 ولا ندعـوا اليه أحدـا ، ولا نمنع أحدـا من ذوي قرابـتنا الدخـول فـى
 دين الاسلام ان أرادـوا ، وأن نوقـر المسلمين ونقوم لهم فـى مجالـسنا
 اذا أرادـوا الجلوـس ، ولا نتشـبه بهـم فـى شـئ من ملابـسـهم فـى
 قلنسـوة ولا عـامة ، ولا نتـسمـى بـاسمـائهم ، ولا نتـكـنـى بـكتـاهـم ،
 ولا نركـب بالـسرـوج ، ولا نتـقلـد السـيـوف ، ولا نتـخـذ شيئاً من السـلاح
 ولا نحملـه مـعـنا ولا ن نقـشـ على خـواتـينا بالـعـربـية ، وأن نـجزـ مـقادـمـا
 رـعـوسـنا ، ونـلـزمـ زـيـنا حـيـثـ كـنـا ، وأن نـشـدـ الزـنـانـيرـ علىـ أوـسـاطـنا
 ولا نـظـهرـ صـلـبـاتـنا ولا نـفـتحـ كـنـفـنا فـى طـرـقـ المـسـلـمـينـ ولاـ أـسـوـاقـهـمـ ،
 ولا نـضـرـ بـنـوـاقـيسـناـ فـىـ كـنـائـسـناـ فـىـ شـئـ منـ حـسـرـةـ المـسـلـمـينـ ،
 ولا نـخـرـجـ شـعـانـيـنـاـ وـلاـ طـاغـوـتـناـ ، وـلاـ نـرـفـعـ أـصـواتـناـ معـ مـوـتـانـاـ ،
 وـلاـ نـوـقـدـ النـيـرـانـ فـىـ طـرـقـ المـسـلـمـينـ وـلاـ أـسـوـاقـهـمـ وـلاـ نـجاـورـهـمـ
 بـمـوـتـانـاـ ، وـلاـ نـتـخـذـ مـنـ الرـيقـقـ ماـ جـرـتـ عـلـيـهـ سـهـامـ المـسـلـمـينـ ، وـلاـ
 نـطـلـعـ فـىـ مـنـازـلـهـمـ ، وـلاـ تـعلـوـ مـنـازـلـنـاـ مـنـازـلـهـمـ ، (فـلـماـ أـتـيـتـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ
 عمرـ بـالـكـتابـ زـادـ فـيهـ : وـلاـ نـضـرـ أحـدـاـ مـنـ المـسـلـمـينـ ، شـرـطـنـاـ ذـلـكـ
 عـلـىـ أـنـفـسـنـاـ وـأـهـلـ مـلـتـنـاـ وـقـبـلـنـاـ عـلـيـهـ الـآـمـانـ ، فـانـ نـحـنـ خـالـفـنـاـ فـىـ
 شـئـ دـمـاـ دـشـرـطـنـاهـ لـكـمـ عـلـيـنـاـ وـضـمـنـاهـ عـنـ أـنـفـسـنـاـ وـأـهـلـ مـلـتـنـاـ ، فـلـاـ ذـمـةـ
 لـنـاـ عـلـيـكـمـ ، وـقـدـ حلـ بـنـاـ مـاـ حلـ بـغـيـرـنـاـ مـنـ أـهـلـ الـمـعـانـدـةـ وـالـشـقـاقـ) .

وـغالـىـ بـعـضـ الـمـؤـرـخـينـ (١٦٨)ـ فـىـ ذـكـرـ هـذـهـ الشـرـوطـ تـفصـيلاـ
 لـأـسـيـماـ الـخـاصـةـ بـمـلـابـسـ أـهـلـ الـذـمـةـ لـتـميـزـ بـيـنـهـمـ وـبـيـنـ الـمـسـلـمـينـ ،
 (فـعـلـيـهـمـ أـنـ يـلـبـسـواـ خـلـافـ لـبـاسـ الـمـسـلـمـينـ لـيـعـرـفـوـ بـهـ ، اللـونـ
 الـأـصـفـرـ لـلـيـهـودـ عـلـىـ رـعـوـسـهـمـ وـيـشـدـ النـصـارـىـ الـزـنـانـيـزـ فـىـ اوـسـاطـهـمـ

(١٦٨) نفسـ المـصـدرـ ، صـ ٩٦ .

فوق الثياب ، والتمييز يحدث بأحد أمرین ، لو شرط عليهم الغيار والزنار جمیعاً أخذوا به ويكون فی رقبهم خاتم من رصاص أو نحاس يدخل معهم الحمام لیميزوا به وأن یلبسوا العمامات والصلبان والمرأة تشد الزنار تحت الأزار ويكون فی عنقها خاتم يدخل معها الحمام ويكون أحد خفيها أسود والأخر أبيض لتمیزها عن غيرها) .

هذه الشروط السابقة تضمنت عدة نوافez والزام فيما یخص الملابس أو ما عرف بالغيار ، كذلك ما یخص عدم بناء الكنائس وعدم رکوب الخيل ولمناقشة هذه الشروط فی ضوء الممارسات الفعلية نستطيع أن نقف على حقيقتها .

وفی البداية لنا أن نقر أن الغiar لم یفرض على أهل الذمة فی عهد النبی عليه الصلاة والسلام(١٦٩) ، كما لم تحو عهود الأمان التي أبرمت شرطاً وغرياً من خلال القادة الفاتحين مثل هذه الشروط الا فی شرط خالد على أهل الحيرة(١٧٠) (ولهم كل ما لبسوا من الزى الا زى الحرب) ، ولم يوجد الا فی العهد العمرى السابق الذكر ، وهذا التمييز فی حد ذاته أمر مقبول ، لأن المسلمين وهم الفاتحون والقائمون فی الأصوار الاسلامية ، فهم جمیعاً فی حكم الجنود یلبسون ملابس الحرب وفی نفس الوقت عايش أهل الذمة فی كنف هذه الدولة الناشئة والتربوا بواجبات معينة يؤدونها إلى المسلمين ، فمعنى التشبیه بالمسلمين الهروب من الالتزامات المفروضة عليهم من خلال العهود المبرمة ونفس الشيء فيما یخص منعهم بالا يتذخروا شيئاً من السلاح وكذلك منعهم من رکوب الخيل لأنها من آلات الحرب فی هذه الفترة لأن حمايتهم مكتولة من قبل الدولة الاسلامية مقابل دفع الجزية كما سبق أن أسلفنا .

(١٦٩) ابن القیم الجوزیة : أحكام أهل الذمة ، ج ١ ، ص ٢٣٦ .

(١٧٠) أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٥٦ .

ويرى أحد الدارسين(١٧١) أن هذا التمايز لم تكن له ضرورة في بداية الفتوحات الإسلامية لأن العرب كانوا متباينين بملابسهم عن أهالي هذه البلاد ولكن بمضي الوقت بدأ المسلمون يتوجهون ناحية الأخذ بمظاهر الترف والرفاهية من جهة ، كما أن بعض أبناء البلاد المفتوحة أخذوا يحاكونهم في مظهرهم شأن الشعوب المغلوبة في حاكمة الفاتحين وهكذا نشأت الحاجة لتمييز المسلمين عن غيرهم في ذلك الوقت . مما يؤكد أن العهد العثماني بصورته التقليدية لم يظهر إلا في أواخر القرن الثاني الهجري .

وعلى ما يبدو فإن تلك الشروط المتعلقة بزيهم لم يلزموا بها إلا في فترات قليلة ، وكانت الأوامر التي تصدر في الدولة الإسلامية لتزفهم بلبس الغيار وغيره تأتي كرد فعل لسلطهم ومنها ما كتبه الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق (بala يمشين نصرانى الا مفروق الناصية ويلبس قباء ولا تمشين امرأة الا بزنار من جلود ولا يلبس طيسانا ولا سراويل ذات خدمة ولا نعلا لها عزبة ولا يوجدن في بيته سلاح ، كذلك لا يركبن نصرانى على سرج ولا يركبوا بالأكتف ولا تركبن امرأة من نسائهم راحلة) (١٧٢) .

وبالنظر إلى هذه الأدلة السابقة لا يمكن أن نعتبر ما أصدره عمر من أوامر شدة مستحدثة ، لكنهم كانوا قد ألزموا بهذه الشروط كما أنه من الثابت أن أهل الذمة قد عولموا معاملة تقوم على أساس الود والاحترام ، وقد شملتهم عدله ، ولكنه دفع إلى الزامهم بهذه الشروط وهو الحريص على رفعة الإسلام .

(١٧١) قاسم ، أهل الذمة في مصر العصر الوسطى ، ص ١٥٥ .

(١٧٢) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٦٦ .

ومما يؤكد أيضاً أن أهل الذمة لم يتزموا بهذه الشروط في العصر العباسي أيضاً ما نجده من حرس القاضي أبي يوسف في كتاب الخراج (١٧٣) على نص الخليفة الرشيد بضرورة تطبيق ما فرضه عليهم الخليفة عمر بن الخطاب فيما يخص الفيár وغيره ، ولذلك وجدنا الرشيد في عام ١٩١ هـ / ٨٠٧ م يأمر بأن يؤخذ أهل الذمة في مدينة السلام (بغداد) بما يخالف هيئتهم من هيئة المسلمين في لباسهم ور��وبيهم وبأن يجعلوا في أوساطتهم الزنارات مثل الخيط وأن يجعلوا اشراك نعالهم مثنية وأن يتذدوا على سروجهم في موضع القرابيس مثل الرمانة (١٧٤) .

ولما كان أهل الذمة سرعان ما يخرجون على هذه الشروط ، فكان اصدار أوامر جديدة امراً مقبولاً ، لذلك أصدر الخليفة المتوكل في عام ٢٣٥ هـ / ٨٤٩ م أوامره بالزام النصارى وأهل الذمة بوجه عام بلبس الطيالس العسلية ، ومن أراد أن يلبس قلنوسة مثل قلنوسة المسلمين ، فليجعل عليها ذرین ، وكذلك أمروا بأن يجعلوا على ما ظهر من لباس مملوکهم رقعتين لونهما يخالف لون الثوب الظاهر الذي عليه ، وأن تكون أحدي الرقعتين بين يديه عند صدره والأخرى خلف ظهره (١٧٥) وتلا ذلك أمر آخر من قبل المتوكل عام ٢٣٩ هـ / ٨٥٣ م هو أن يقتصر أهل الذمة في مراكبهم على البغال والحمير دون الخيل واليراذين (١٧٦) .

غير أن هذه الأوامر لم تستمر إلا قليلاً وكان أهل الذمة يأبون

(١٧٣) ص ١٣٧ .

(١٧٤) ابن الأثير ، الكتب ، القاهرة ١٩٨٤ ، ج ٥ ، ص ١٢٧ .

(١٧٥) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٩ ، صفحات ١٧١ - ١٧٢ .

(١٧٦) المقريزى ، الخليل ، طبعه بيروت ، ج ٢٦ ، ص ٤٩٤ .

الخposure (١٧٧) وكانت مغالاتهم في الزر والركوب مما يدفع العامة إلى الثورة عليهم ، مثلما حدث في عام ٢٧٢ هـ / ٨٥٨ م عندما ثار عامة ببغداد على النصارى لمخالفتهم وركوبهم الخيل (١٧٨) كذلك نجد شاعراً مثل ابن المعتز في أواخر القرن الثالث الهجري يشدو بن مغالة النصارى في البغال والسرورج (١٧٩) ، ولم نسمع لمدة طويلة خلال العصر العباسي الثاني عن أوامر صدرت بخصوص أهل الذمة حتى النصف الأول من القرن الخامس الهجري ، ولذلك صدر أمر الخليفة القائم عام ٤٢٩ هـ / ١٠٣٧ م بالزام أهل الذمة ملابس يعرفون بها عند المشاهدة ، ولهذا الأمر استدعي جاثيق النصارى ورأس الجالوت ووافقو على هذه الأوامر (١٨٠) .

وفي مصر في العصر الفاطمي والذى بلغ التسامع فيه أقصاه تجاه أهل الذمة ، فمع زيادة سلطتهم واشتراكهم وجذبنا الخلفاء الفاطميين يحدون من سلطاتهم ، فقام الخليفة الحاكم بأمر الله بمراقبة أهل الذمة من خلال واجبات الحسبة ، كما عاد إلى الشروط العمرية وزاد فيها ، وبغض النظر عما اتسمت به شخصية الحاكم وفقرة حكمه بشكل عام من اضطراب وتقلب ، فإن تصرفاته تجاه أهل الذمة كانت محكمة بأسباب منها : اشتداد بأس أهل الذمة على المسلمين منذ أن تمكنا من الدولة أيام العزيز وسيطرتهم البالغة على النواحي كافة .

وبعد الحاكم بأمر الله في اصدار اوامره الخاصة بتمييز أهل

(١٧٧) روفائيل بابو إسحاق ، أحوال نصارى بغداد في عهد الخليفة العباسي ، بغداد ١٩٦٠ ، ص ١٠٣ .

(١٧٨) الطبرى ، تاريخ الأمم والملوك ، ج ١٠ ، ص ٩ .

(١٧٩) المسعودى ، مروح الذهب ومعادن الجوهر ، ج ٤ ، ص ٢٩٨ .

(١٨٠) أبو الفرج الجوزي ، المنقظ فى تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا ، بيروت ١٩٩٢ ، ج ١٥ ، ص ٢٩٢ .

الذمة عن المسلمين بملابس خاصة ، وربما غلب عليها اللون الاسود من عمامات وتلفيفات ، لأن اللون الاسود هو شعار العباسين ، وجعل القبط يحملون صلباتنا واليهود يحملون الخشب اشارة الى رأس العجل ومنعهم من ركوب الخيل وأمرهم برکوب البغال والحمير ، بركب من خشب وسرورج ولجم من سير أسود غير ملأه بفضة ، كما أمرهم أن يتميزوا في الحمامات عن المسلمين ثم أفرد لهم حمامات على حدة ، لكن أهل الذمة في الغالب لم يمتثلوا لهذه الأوامر ونزعوا الفيary وتشبهوا بالمسلمين حتى لا يعرفوا (١٨١) فنادى بينهم أن يلتزموا بما أمر ، كما أنه بدأ منذ عام ٤٠٠ هـ / ١٠١٠ م في أصدار أوامر صارمة زيادة على الشروط العمرية ، فجعل النصارى يحملون صلباتنا ثقيلة ، فبعد أن كان طولها شبرا جعلها ذراعا ونصف وزنتها خمسة أرطال وختمتها بالرصاص ، أما اليهود فجعلهم يلبسون الزنار ويحملون الخشب الثقيل (١٨٢) ومع ذلك فقد رجع الحكم في آخر سنى حكمه عما زاده على الشروط العمرية واكتفى من أهل الذمة بلبس الفيary (١٨٣) .

ومما لاشك فيه أن أهل الذمة قد عولموا معاملة طيبة خلال العصر الفاطمي ، فأشارت وثائق الجنيزة إلى احتفاظ اليهود بحقوقهم المدنية كاملة وحتى القيود التي ارتبطت بملابس اليهود وخاصة النساء (١٨٤) ، فقد ذكرت الوثائق أن ملابس اليهوديات كانت

(١٨١) المقريزى ، الخطط ، ج ٢ ، من ٤٩٥ .

(١٨٢) يحيى بن سعيد الانطاكي ، تاريخ أو صلة تاريخ اوتيخا ، القاهرة ١٩٠٩ ،

ص ٣٠٠ .

(١٨٣) نفسه . ص ٢٣٢ .

Ashtor, Matériaux pour l'histoire de prix, dans (١٨٤)
l'Egypte médiévale JESHO, VI, 1963, PP. 151, 170. 173! Goitein,
Mediterranean Society, Barkely, Los Anglas, 1967 III, PP. 166 — 167.

مماثلة للمسلمات ولا يوجد أى تحديد فى ارتداء لون معين من أردية وأغطية رأس ، وبالاطلاع على قوائم الجهاز الخاصة باليهوديات فى العصر الفاطمى نقف على هذه الحقيقة ، بل اكثر من ذلك أن الخلفاء كانوا يوزعون على موظفيهم من الذميين وزوجاتهم بعض الملابس الالئقة ومنها الخلعة^(١٨٥) .

وبديهى أن يكون المسلمين مدفوعين باصدار بعض القرارات الصارمة ردا على افعال أهل الذمة ومنها ما قام به الخليفة أبو يوسف يعقوب المنصور الموحدى من الزام اليهود الذين اظهروا الاسلام بتمييزهم فى الزى عن المسلمين لأنهم لم يكروا عن أذى المسلمين والتجسس عليهم ونقل أسرار المسلمين الى الاعداء ، فوضع لهم لباسا مميزا عبارة عن ثياب كحلية اللون ذات اكمام مفرطحة السعة وطولها يصل الى اقدامهم وبدلأ من العمائم ، جعل على رعوسمهم (كلوتات) واصلة الى ما تحت آذانهم ، وشاع هذا الزى بين جميع يهود المغرب ، ويرى الخليفة هذا العمل بقوله : (لو سع عندى اسلامهم لتركتهم يختلطون بال المسلمين فى انكحthem وسائل أمورهم)^(١٨٦) ، فيبدو من هذا الاجراء خوف الخليفة يعقوب المنصور على المسلمين من اختلاط اليهود الذين يظهرون الاسلام ويبطون دينهم ولقد ظلوا على هذا الحال طوال عهده وصدرأ من عهد ابنه الناصر ، فتوسلوا اليه فغير زيهما الى ثياب صفر وعمائم صفر^(١٨٧) وقد شملت هذه الاوامر الاندلس فوجدنا لها صدى فى كتاب ابن عبدون : (آداب الحسبة ، من ارتداء النصارى واليهود ثيابا معينة وألا يركب أحد منهم جوادا) لأن

Mann, the Jews in Egypt and Palestine under the fatimids Oxford. 1967, 11, P. 267.

(١٨٦) المراكتشى ، المعجب فى تلخيص أخبار المغرب ، حققه وعلق عليه منعید العريان ، القاهرة ١٩٤٩ ، صفحات ٣٠٤ ، ٢٠٥ .
(١٨٧) نفسه .

نصارى الاندلس كانوا هم أيضا يتجسسون على المسلمين لحساب ملوك النصارى وكثيرا ما أغروهم بحرب المسلمين وغزوهم . ويرى أحد الدارسين(١٨٨) أن هذا الاضطهاد بدأ عقب توسيع حركة الاسترداد المسيحي فى قلب إسبانيا .

وخلاصة القول ، أن ما تعرض له أهل الذمة من فرض بعض القيود والتى صدرت فى صورة أوامر ملزمة ، كان السبب فيها تصرفاتهم نتيجة لعدم التزامهم بالشروط السهلة المفروضة عليهم فى البداية ، ثم زيادة سلطوتهم وخيانتهم للمسلمين مما أدى الى اصدار مثل هذه الأوامر فى أوقات متفرقة ، والذى لم يتلزم بها فى الغالب الا فى السنوات التى صدرت فيها .

أما المسألة الثانية ، فهى الخاصة ببناء الكنائس ، ولقد جاء بتصدها فى الشروط العمرية ما نصه : (وشرطنا على أنفسنا أن لا نحدث فى مدائينا ولا فيما حولها دير ، ولا كنيسة ولا صومعة راهب ولا يجدد ما ضرب منها ولا ما كان فى خطط المسلمين) ومن المعلوم أن عهود الصلح قد اتاحت الأمان لدور العبادة لأهل الذمة من كنائس وبيع وبيوت النار الى جانب ما نصت عليه أيضا من : (أن لا تهدم بيعهم ولا كنائسهم داخل المدينة ولا خارجها)(١٨٩) فكان طبيعيا أن تشترط بعض العهود عليهم الا يحدثوا بناء بيعة ولا كنيسة(١٩٠) ، وبالاولى أن لا يقوم أهل الذمة ببناء بيوت عبادتهم

(١٨٨) السيد عبد العزيز سالم : تاريخ المسلمين فى الاندلس ، بيروت ١٩٦٢ ، ص ١١٢ .

(١٨٩) انظر معاهدة خالد بن الوليد لأهل عاتق ومعاهدة حبيب بن مسلمة الانصارى لأهل دبيل ، مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٢٩٧ ، ص ٢٢٥ ، وثيقة رقم ٣٤٦ ، ص ٢٥٨ .

(١٩٠) انظر معاهدة أئى عبيدة بن الجراح لأهل الشام ومعاهدة هياض بن غنم لأهل الرقة ، نفسه ، وثيقة رقم ٣٥٣ ، ص ٢٦٥ ، وثيقة رقم ٣٥٩ ، ص ٢٧٠ .

في المدن الجديدة التي أنشأها العرب (١٩١) مع بقاء حقهم في أن
يبنوا ما تهدم من بيعهم وكنائسهم القديمة (١٩٢) .

وفي ضوء ما سبق نستطيع أن نتبين إلى أي حد تم تطبيق
هذا الاطار النظري من خلال ما حدث بالفعل ، فلقد حافظ العرب
منذ البداية على تطبيق ما اشتربطوه على أنفسهم من حماية دور
العبادة الخاصة بالأديان الأخرى ، فلم تتمد أيديهم إلى بيع أو محلات
اليهود أو كنائس النصارى ، فعندما أراد الخليفة عمر بن الخطاب
أنزال العرب في الموصل عام ١٢٠ هـ / ٦٤١ م فكان بها كنائس ومنازل
للنصارى وبيع ومحله لليهود (فقام عقبة بن فرقد السلمي واليه
هناك فأنزل العرب في أماكن أخرى) (١٩٣) .

كما حرص الخليفة عمر بن عبد العزيز على تطبيق هذه
العهود ، فكتب إلى عامله يأمره بآلا يهدم كنيسة ولا بيعة ولا بيت
نار صولحوا عليه (١٩٤) ، كما تطالعنا بعض النصوص التي أوردها
البلاذري (١٩٥) من حماية كنائس أهل الذمة التي صولحوا عليها ،
وكذلك احترام دور عبادتهم ، فقد قدم عليه اثنان من الخارج
فسلاماً عن أهل العهود فقال لهم : لهم عهودهم ، وسلامه أيضاً
في أن تخرب الكنائس فأبى عمر عليهم وقال لهم أنها من صلاح
رعيني (١٩٦) ، ومن المؤكد أنه لم يهدم أى كنيسة قديمة ، كذلك
سمح خالد بن عبد الله القسري والى العراق في خلافة هشام بن

(١٩١) أبو يوسف : أخراج ، ص ٦٦ .

(١٩٢) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص ١٤٦ .

(١٩٣) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ٣٢٧ .

(١٩٤) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ، ج ٦ ، ص ٥٧٢ .

(١٩٥) المصدر السابق ، صفحات ١٣٠ - ١٣٢ .

(١٩٦) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٧٤ .

عبد الملك للنصارى بوجه عام بأن ببنوا كنائس جديدة ، فقد كانت أمه نصرانية ، بني لها كنيسة بالكوفة وكان متسامحاً أيضاً مع اليهود(١٩٧) ومع قيام الدولة العباسية وانشاء مدينة بغداد ، كان من المتوقع أن لا ينشأ فيها كنيسة ولا بيعة ، باعتبارها مدينة جديدة ، ومع ذلك فقد كان لنصارى بغداد معابد وكنائس عديدة في شرقيها وغربيها ، لأن الخلفاء العباسيين قد سمحوا لهم بانشائها وترميم ما تهدم منها ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل اشتهرت هذه الكنائس بأبنيتها الشامخة وقبابها العالية وساحاتها الواسعة ، كما كانت هيكلها مفروشة بضرور الرخام المجزع وجدرانها وسقوفها مطلية بجص أبيض أو مصبوغة بأصباغ الذخائر النادرة وأرضها مبلطة بأنواع المرمر الفاخر فضلاً عما حوتة خزانتها من الذخائر النادرة والصور الفالية والأفنية الذهبية والفضية(١٩٨) وليس الغرض من هذا الوصف لهذه الكنائس الا اظهار ما تتمتع به النصارى في مدينة السلام من حرية واسعة في إنشاء كنائسهم مع كونها مدينة جديدة وكذلك ان هذا الوصف السابق يعكس بجلاء حالة الثراء التي كان فيها هؤلاء النصارى والذي سوف نوضحه في حينه ، كما انتشرت الديارات النصرانية في بغداد ، وكانت مدينة المنصور محفوفة في أكثر أطراها بالديارات النصرانية والتي كان يلجن إليها الزائرون من غير النصارى حتى أن بعض الخلفاء اتخذوا ملجاً بعيداً عن متاعب الحكم يقيمون فيها مع من يائسون إليه(١٩٩) مما يؤكّد مدى تسامح خلفاء العصر العباسى تجاه النصارى ، كما كان يسمح للنصارى

(١٩٧) نلهوزن ، تاريخ اندوله العربية ترجمة عبد الهادي أبو ريدة ، القاهرة

١٩٥٨ ، ص ٣١٩ .

(١٩٨) رونائيل بابو اسحاق ، أحوال نصارى بغداد ، ص ٨١ .

(١٩٩) الشاشتي ، الدبريات ، دمشق ١٩٥١ ، ص ١٢ .

بناء الكنائس من قبل البوهيميين حيث كان هؤلاء النصارى مهمين على شئون الدولة فنطالعنا المصادر بأن الوزير «نصر بن هارون» النصراني أستاذن «ع ضد الدولة» في عمارة البيع والأديره (٢٠٠).

وفي مصر ، قد سمح عمرو بن العاص لقتط ببناء الكنائس ، فتم بناء كنيسة مارمرقس بالاسكندرية خلال ولادته الثانية (٣٨) - ٤١ هـ / ٦٦١ م (٢٠١) وتبعد حسن معاملة الولادة للقطط في سيرة الولادة الذين تولوا مصر بعد عمرو ، بأنهم ساروا على منهجه ولم يكتفوا بمساعدة الأقباط على تجديد الكنائس القديمة ، بل شجعواهم على بناء كنائس جديدة ، فأول كنيسة بنيت في الفسطاط بحارة الروم كانت في ولاية مسلمة بن مخلد الانصاري (٤٧) - ٦٦٧ هـ / ٦٨٢ م) وأنكر الجندي على مسلمة قوله : (أتقر لهم أن يبنوا الكنائس .. حتى كاد أن يقع بينهم وبينه شر ، فاحتاج عليهم مسلمة وقال : أنها ليست في قيروانكم وإنما هي خارجة في أرضهم فسكنوا عند ذلك (٢٠٢) .

ومن الكنائس التي تم بناؤها في عصر الولادة كنيسة أبي مقار (٢٠٣) ، كما بنيت عدة كنائس في ولاية عبد العزيز بن مروان (٦٠ - ٨٩ هـ / ٧٠٥ - ٦٨٥ م) منها كنيسة مارجرجس وكنيسة أبي قير في داخل قصر الشمع ، كما جددت كنيسة القديس مرقص (٤) وبنيت عدة كنائس في طوان (٢٠٥) كذلك بنيت عدة كنائس في خلافة هشام بن عبد الملك (١٠٥ - ٧٢٣ هـ / ١٢٥ -

(٢٠٠) ابن الأثير ، إنكليل ، ج ٧ ، ص ١٠١ .

(٢٠١) المقريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ .

(٢٠٢) ابن عبد الحكم ، فتوح مصر وأخبارها ، ص ١٣٢ .

(٢٠٣) ساويرس بن المتفع ، سير الآباء البطراركة نشره يسى عبد المسيح ، أصولديرستد ، القاهرة ١٩٤٣ ، ص ٦ .

(٢٠٤) نفسه ، ص ٢٤ .

(٢٠٥) نفسه .

— ١٠٩ —
 ٧٤٣ م) ومنها ما اذن به واليه على مصر الوليد بن رفاعة (١١٦
 ٧٢٧ م — ٧٢٤ م) من بناء كنيسة أى مينا بخط الحمراء
 بظاهر الفسطاط (٢٠٦) ، كذلك تم بناء عدة كنائس خلال خلافة
 هشام بن عبد الملك (٢٠٧) ، كما سمح الوالى العباسى موسى بن
 عيسى (١٧١ — ١٧٢ م) للقبط بناء الكنائس
 التى هدمها الوالى الذى سبقه ومنها كنيسة مريم وقد أيده فى ذلك ،
 اكبر حجتين فى الفقه الاسلامى وقتذاك وهما الليث بن سعد
 وعبد الله بن لهيعة وقالا : (هو من عمارة البلاد ، واحتاجا أن عامة
 الكنائس التى بمصر لم تبن الا فى الاسلام فى زمن الصحاقة
 والتتابعين) (٢٠٨) ويرى أحد الدارسين (٢٠٩) أن هذا لا يكشف
 فقط عن سياسة الوالى ازاء المسيحيين بل يبين لنا ان هذين
 الحجتين فى الفقه الاسلامى كانوا يقولان ببناء الكنائس وتعميرها
 ويعدان هذا من مظاهر التعمير فى البلاد (٢١٠) .

كما كثر انشاء الكنائس بمدينة القاهرة حاضرة الفاطميين ،
 وهذا الأمر لا يعد غريبا لأن الفاطميين كانوا من اكتر الحكماء تسامحا
 تجاه أهل الذمة ، وذكر المقريزى كثيرا من الكنائس التي أنشئت فى
 عصرهم ، فمع مجى جوهر الى مصر وانشائه لمدينة القاهرة
 اضطر الى هدم دير بالقرب من المدينة الجديدة ، فعمر ديرا آخر

(٢٠٦) أبو صالح الارمنى . كنائس وأديرة مصر ، اكسفورد ١٨٩٤ ، ص ٧٧ .

(٢٠٧) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ .

(٢٠٨) الكندى ، الولاية والقصاة ، بيروت ١٩٠٨ ، ص ١٣٢ حدث بين
 عامي ١٦٩ - ١٧١ م هدم الكنائس المحدثة فى مصر فى ولاية على بن سليمان وانى
 مصر من قتل الرشيد . انظر مسأله ، ص ١٣١ ، المقريزى ، الخطط ، ج ٢ ،
 ص ٥١١ .

(٢٠٩) سيدة كاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ١٨٧ .

(٢١٠) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ، ص ١٣٦ .

سمى بدير الخندق عوضاً عن الدير الذى هدمه (٢١١) وكثرت الديارات الخاصة بالنساء ومنها دير الراهبات بحارة زويلة بالقاهرة ودير البنات بحارة الروم ثم كنيسة المفيضة بحارة الروم وغيرها من الكنائس (٢١٢) ، كما أمر المعز بناء بيعة أبو مرقورة بمصر وكذلك المعلقة بقصر الشمع وكتب سجلاً بذلك وأطلق لموala من بيت المال للاتفاق على عمارتها ، كما أشرف على وضع حجر الأساس بنفسه عندما ثار العامة على هذا الأمر ، هذا فضلاً عن السماح بتجديد البيع التي تحتاج إلى ذلك وكذلك بيع الاسكندرية (٢١٣) .

وفي أفريقيا في عصر الولاة ، وجدنا الوالي الفضل بن روح عند قドومه إلى القิروان عام ١٧٧ هـ / ٧٩٣ م يسمح لأحد النصارى ببناء كنيسة في القิروان عرفت بكنيسة قسطناس (٢١٤) ، وبين المعلوم ، أن المسلمين عندما دخلوا الأندلس ، ومع أنهم فتحوها عنوة ، فقد اكتفوا بمشاركة المسيحيين الكائس ، وعندما انتشر الإسلام في البلد وضاق نصف الكنيسة بالمصلين اشتري عبد الرحمن الداخل النصف الآخر من النصارى وأذن لهم في بناء كنيسة أخرى بدلاً من الكنيسة القديمة التي أصبحت مسجد قرطبة الجامع (٢١٥) ، كما ظلت بيوت النار قائمة حتى القرن الرابع الهجري بلاحظة ابن حوقل في شرق العالم الإسلامي (٢١٦) .

(٢١١) المقريزي ، الخنط ، ج ٢ ، ص ٥٠٧ .

(٢١٢) نفسه ، ص ٥٠٩ ، ٥١١ .

(٢١٣) ساويرس : سير الآباء البطاركة ، صفحات ٩٦ - ٩٧ .

(٢١٤) الرقيق القิرواني : تاريخ أفريقيا والمغرب ، تحقيق المنجي الكعبى ، تونس ١٩٦٨ ، صفحات ١٨٤ - ١٨٥ .

(٢١٥) مؤنس : غجر الأندلس ، صفحات ٤٩٢ - ٤٩٣ .

(٢١٦) المسالك والمالك ، لبنان ١٨٧٣ ، ص ١٨٩ .

صفوة القول أن الدولة الإسلامية قد أتاحت لأهل الذمة ومنهم النصارى بناء الكنائس في المدن الجديدة ، مع أن هذا الأمر غير مسموح به في خطط المسلمين مما يؤيد أن هذه الأوامر لم تنفذ وكانت مجرد إطار نظري ، كما كانت هذه الكنائس تشيد بموافقة الحكام .

وإذا كانت الكنائس قد تعرضت في بعض الأحيان للهدم أو التخريب ، فهذا الأمر مرتبط بحالات فردية سرعان ما كانت تتلاشى آثارها في فترة لاحقة أو كان انعكاساً لظروف سياسية خارجية ، في مصر قد اشتد أسامة بن زيد على قبط مصر وهو الذي عزل من قبل في خلافة عمر بن عبد العزيز ووصل الأمر إلى قدمه في ولايته الثانية إلى هدم الكنائس في عام ١٠٤ هـ ٧٢٢ م .

لكن مع اعتلاء الخليفة هشام بن عبد الملك عرش الخلافة كتب إلى وإلى مصر بأن يجري النصارى على عوایدهم وما بآيدهم من العهد (٢١٧) ونفس الشيء حدث مع على بن سليمان عام ١٧٠ - ١٧١ هـ وهدمت بعض الكنائس ، فلما ولى موسى بن عيسى أذن للنصارى في بناء ما تهدم من كنائس كما سبق (٢١٧) ، ولأسباب خارجية ، ليس للمسلمين بها شأن ، ثُمَّ في مصر في العصر الاخير يدي قام العامة بتخريب الكنائس عندما ورد الخبر بأن البيزنطيين دخلوا الشام عام ٣٤٩ هـ ٩٦٠ م ، كما أنهم ثاروا وضربوا أحدى الكنائس في مصر القديمة حينما ورد الخبر عام ٤٥٠ هـ ٩٦١ م بأن الإمبراطور نقولون غزا جزيرة كريت وضرب ما فيها من المساجد وسبى من أهلها خلقاً كثيراً ، فضلاً عن ذلك أن

(٢١٧) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٦٣ .
(٢١٨) نفسه .

تسلط؟ هل الذمة وسيطرتهم على النواحي المالية من شأنه أن يجعل العامة يتورون عليهم(٢١٩) .

كذلك تضمنت أوامر الخليفة الحاكم بأمر الله أمراً بهدم الكنائس والبيع والأديرة في عام ٤٠٣ هـ / ١١٠٢ م وصدر أملاكها(٢٢٠) ، ويبعد أن العامة انتهزوا اصدار مثل هذه الأوامر فكانوا يأتون بأمور لم تشاهد من قبل منها ، دخولهم الأديرة ومقابر النصارى(٢٢١) لكن لم يهدم خارج مصر الا كنيسة القيامة المقدسة والتي تعتبر بمثابة مزار للنصارى ، فأصدر الحاكم أمراً إلى واليه على بيت المقدس جاء فيه : (أمر الامامة اليك بهدم قمامة ، فاجعل سماءها أرضاً وطولها عرضاً) نهدمت وان بقيت بعض اجزائها(٢٢٢) ، ويرجع السبب في هدمها إلى أن امبراطور الروم هدم جاماً بالقسطنطينية(٢٢٣) وعلى ما يبدو أن الحاكم لم يهدم غير كنائس وأديرة ملکانية ، مع نجاة كثير من الكنائس والأديرة مثل دير طور سيناء الملکاني الذي استطاع شيخه أن يحفظه بالحيلة(٢٢٤) ، كما أن الحاكم لم يهدم كل الكنائس خوفاً على المساجد التي في بلاد النصارى ، خاصة في الحبشة والنوبية حيث كان بها أعداد كبيرة من المسلمين(٢٢٥) ، لكن في خلافة الظاهر تم ترميم كنيسة القيامة نظير ترميم مسجد القسطنطينية(٢٢٦) .

(٢١٩) سيدة كاشف ، مصر في عهد الاخشيديين ، القاهرة ١٩٥٠ ، ص ٢٤٠ .

(٢٢٠) يحيى بن سعيد ، صفحات ٢٢٩ : ٢٣٢ .

(٢٢١) أبو صالح الارمني ، كنائس وأديرة مصر ، صفحات ٥٨ ، ١٤٦ .

(٢٢٢) ابن الاتير ، الكامن ، ٧ ، ٥ ، ص ٢٤ .

(٢٢٣) المترizi ، الخطط ، ج ١ ، ٤ ، ص ٣٥٥ .

(٢٢٤) يحيى بن سعيد ، صفحات ٢٠٤ - ٢٠٥ .

(٢٢٥) المقرizi المصدر السابق ، من ٣٥٥ .

(٢٢٦) نفسه .

ومعنى ذلك أن ما هدم من كنائس ، كان مرتبطا بتصرفات غير المسلمين خارج دار الاسلام كرد فعل لما قاموا به (٢٢٧) أو ما قام به العامة كان بمثابة رد عمل لتحركات الروم في بلاد الشام وان كان هذا الامر غير مقبول وبعد استثناء لأن ما جبت عليه الامة الاسلامية من التسامح يمنعها من ارتكاب مثل هذه التجاوزات والحاكم هو في حد ذاته يعد استثناءا مفردا لما قام به من أعمال فاقت التجاوز في بعض الأحيان .

وأخيرا ، لنا أن نقرر أن هذا الاطار النظري الذي وضعه الفقهاء المتأخرون لم يكن هو المعهود به وكان أهل الذمة يتمتعون بكلة الحقوق والحريات التي سوف نقوم بدورنا ستها في الفصول القادمة لنبين إلى أي حد رصل هؤلاء من خلال ما أتيح لهم من حرية إلى تكوين مجتمع ديني له حريته وكذا ما أتاحه لهم المسلمون من امتيازات سمحت لهم بالوصول إلى أعلى المناصب وكذلك القيام بنشاط كبير في الحياة الاقتصادية وما ترتب عليه من وضعية اجتماعية مرموقة عاشت في كنف المسلمين حياة سهلة حتى يصدق في النهاية ما ذكره بعض الباحثين بأن هذه الشروط هي المستحبة كانت تمثل أمانى مؤلفيها .

(٢٢٧) ماجد ، الحاكم بأمر الله ، القاهرة ١٩٥٩ ، ص ١٠٠ .

الفصل الثاني

الحرية
الدينية والمدنية

الحرية الدينية والمدنية

من المعلوم أن القادة الفاتحين قد أتاحوا لأهل الذمة حقوقاً وحريات متعددة من خلال العهود التي أبرموها معهم ، فلم يقتصر العهد على أن يكونوا آمنين على أنفسهم وأرواحهم وأموالهم ، بل على ديانتهم ودور عبادتهم ، وبذلك أتيح لأهل الذمة حرية ممارسة شعائرهم الدينية ، فلم يفرض عليهم شيء من القيود وفتح لهم باب واسع للتسامح كان مغلقاً دونهم قبلاً حيث كان أهالي الشعوب المفتوحة يرزحون تحت الاضطهاد الديني الذي ظلوا يعانون منه قبل الإسلام تحت حكم الفرس والروم .

ويرجع الاضطهاد الديني في الدولة البيزنطية للخلافات المذهبية . وقد مثل ذلك الاضطهاد خير تمثيل في مصر البيزنطية^(١) وقد ضرب هذا الاضطهاد بجذوره منذ القرن الثامن الميلادي حيث بدأ منظماً في حكم الامبراطور سبتميوس سفيروس ١٩٣ -

(١) انظر سيدة كاشف : مصر في نهر الإسلام ، ص ١٢ وما بعدها .

(٢١١ م) ثم بلغ الاضطهاد أقصاه مع الامبراطور دقلديانوس (٣٠٥ - ٢٨٤ م) حتى أطلق على هذا العصر (عصر الشهداء) ، وعلى الرغم من احراز المسيحية اكبر انتصار باعتراف الامبراطور قسطنطين بال المسيحية (٣٢٣ - ٣٣٧ م) كأحد الأديان المعترف بها في الامبراطورية الرومانية وما تلا ذلك من جعل المسيحية الدين الرسمي الوحيد مع الامبراطور ثيودوسيوس الأول (٣٧٩ - ٣٩٥ م) .

لكن سرعان ما نشا الخلاف حول طبيعة المسيح ، وتدخل الاباطرة في هذا الخلاف بداية من الامبراطور قسطنطين ، ومن أجل ذلك عقدت المجامع الدينية التي نشأ عنها خلاف حاد بين كنيستي الاسكندرية والقسطنطينية بسبب تبني الاباطرة سياسة دينية مناوئة لمعتقدات مسيحيي مصر ، فذهبت كنيسة الاسكندرية إلى القول بان للمسيح طبيعة واحدة ، أما كنيسة القسطنطينية ، فقالت بأن للمسيح طبعتين وبين أجل ذلك دعى المجمع الرابع في خلقدونية عام ٤٥٢ م بسبب ذلك الاختلاف وأسفر هذا المجمع عن عزل البطريرك المصري . كما أقر مذهب الطبيعتين الذي أعتبر المذهب العام للامبراطورية وعرف بالمذهب الملكي أو الملكاني نسبة إلى الامبراطور (مرقيانوس) الذي دعا إلى عقد مجمع خلقدونية وعلى أثر ذلك أخذ هذا الخلاف في مصر شكلًا قوميًّا . فقد أدت القرارات السابقة إلى حدوث ثورة دينية في مصر وأطلق الثائرون على أنفسهم (الأرثوذكسين) (أي أتباع الديانة الصحيحة) كما عرفوا أيضًا باليعقوبة نسبة إلى يعقوب البرادعي أسقف مدينة الراهب المونوفيزى .

وقد تعرض اليعقوبة لاضطهادات كانت فاتحة لأساة عظيمة استمرت حتى منتصف القرن السابع الميلادي . وفي خلال حكم

هرقل (٦١٠ - ٤٤١ م) الذى أصدر صورة توفييقية تقضى بأن يمنع الناس من الكلام نى طبيعة المسيح وصفته وأن يغتروا جميعاً بأن له ارادة واحدة ، فلم يتقبل أهل مصر هذا المذهب . ومهما زاد الطين بلة أن قيرس أو المقوقس كما أسماه مؤرخو العرب قد فرض على المصريين أحد أمررين إما الدخول فى المذهب الجديد الذى ابتدعه هرقل وأما الاضطهاد وكان مسيحيو مصر يشكلون غالبية من اليعاقبة وأقلية من الملاكية . ولذلك أدت هذه الاضطهادات إلى هروب البطريرك القبطي بنيامين خوفاً من الفظائع التى ستحل به وبطائفته من جراء الاضطهاد لفرض المذهب الجديد .

وكان من الطبيعي أن رعياها الدولة البيزنطية فى مصر وغيرها ، هم الذين رحبوا بالعرب فاتحين ومن أجل هذا استقبلوا بالرضا والحماسة هؤلاء الفاتحين الذين وعدوهم بالتسامح الدينى ، كما أظهروا رغبتهم فى تسوية مركزهم الدينى (٢) .

وفىما يخص دولة الفرس ، فقد استبد بها الساسانيون فى أواخر أيامها استبداً اتسم بالفوضى والعنف ، كما استغل حكامها نفوذهم فى اضطهاد الفرق الدينية المختلفة ، وقد أثار هذا الاضطهاد شعور الكراهة المزيفة الذى أحسه الشعب الفارسى نحو هذا الدين المجوس ، ونحو تلك الدولة التى وقفت من ذلك الاضطهاد موقف الرضا والتشجيع (٣) .

وإذا كانت الدولة الساسانية قد حاولت أن تقوم بحركة احياء نلين المجوسى القديم دين زرادشت فكان هذا الاحياء له نتائجه السيئة فأدى إلى تسلل الزرادشت إلى حياة الشعب كلها ،

(٢) آرنولد ، الدعوة إلى الإسلام ، ص ٥٣ .

(٣) نسه ، ص ١٧٩ .

تحكموا فيها وسيطروا على جميع ألوان النشاط البشري في إيران ، ومعنى ذلك أن أيديهم أطلقت في الشؤون الاقتصادية كما امتد سلطانهم إلى النواحي الإدارية (٤) .

هذه هي السمة المميزة لحال رعايا إمبراطوري الرؤوم والفرس عشية ظهور الإسلام ولذلك لم يلق المسلمون مقاومة ذات بال من هذه الشعوب التي طالما عانت من اضطهاد وعنت فوجدنا جموع المضطهدين يستقبلون الفاتح العربي بحماس ورضا شديدين في الأقاليم البيزنطية والفارسية ، أملا في التخلص مما يعانون منه .

ومع القادة الفاتحين الأوائل الذين حملوا الإسلام شرقاً وغرباً كانت هناك اطلاقة للشعوب المقهورة على عالم جديد له التسامح وظاهره العفو والرفق شملت مظاهر الاحتكاك الأول في الدعوة إلى الإسلام كما أسلفنا وما حوتة عهود الأمان من تطمئن هذه الشعوب في أخص خصوصياتها وهي عقائدهم الخاصة وبين الجدير باللحاظة أن الدولة الإسلامية قامت أساساً على الدين وكان الداعم للفتحات هو نشر هذا الدين الذي نزل للناس كافة ، فلم تتشابه بأي حال من الأحوال مع إمبراطوري الفرس والروم اللتين قاما من خلال استغاثهما على السلطة الزمنية ، ومع ذلك كانت طرائق نشر الإسلام خلوا من أي روح استبدادية أو تعسفية .

وبيهي أن تكون ممارستها الفعلية لا تتفق فقط عند حد الاطار النظري أو بمعنى آخر ، إذا كما قد ذكرنا عهود الأمان وما حوتة من أمان لأهالي البلاد المفتوحة واتاحة الحرية في ممارسة الشعائر تلك السمة الغالبة في كافة عهود الأمان والتي لم تقتصر على فترة

(٤) حسن محمود ، الإسلام في آسيا الوسطى ، صفحات ٥ - ٦ .

بعينها بل ظلت هذه الروح حتى في بعض الفترات المتأخرة كما سبق أن بينا ، بل كان لابد أن يتضح ذلك من خلال الممارسة الفعلية في معاملة غير المسلمين لتطبيق ما جاء في عهود الأمان وأقصد على وجه التحديد الحرية الدينية .

وتبعاً لذلك ، فلابد لنا من دراسة التنظيمات الداخلية للطوائف الدينية التي شملتها دار الإسلام لنقف على التنفيذ الفعلى لعهود الأمان في البلاد المفتوحة ، وكيف عاشت هذه الطوائف تمارس حرياتها وتنظم احوالها الدينية داخل جماعاتها دونما أي تدخل من الدولة الإسلامية .

وشكل اليهود أحدي الطوائف كبيرة العدد التي عاشت في دار الإسلام وكان حاخام اليهود الأكبر قبل الإسلام^(٥) واحداً من عمال الدولة الفارسية ، كما كان في الشام يسمى ملكاً ، وكان يطلق عليه وعلى جميع من تقدمه في القدس بعد عودهم من السبي البالي : « الكوهن الأكبر »^(٦) ، وكانت مهمة رئيس اليهود وقتذاك جمع الضرائب من رعايا الدولة الفارسية اليهود ومراقبة محلاتهم في الأسواق والنظر في جرائمهم وقضاءهم ، بمعنى أنه كان لهذا الرئيس العامة السياسية والدينية على اليهود آنذاك^(٧) .

وحافظت الدولة الإسلامية على وضع اليهود ، عندما أقر الخليفة عمر بن الخطاب تعين لحاخام الأكبر 'البستانى' رئيس جالية اليهود بالعراق رئيساً دينياً لليهود لكل الطائفة اليهودية في

Goitein, S., Jews and Arabs, their Contact
Through the Ages, New York. 1955, P. 120.

(٥)

(٦) ابن خلدون : المقدمة ، طبعة بيروت ، ص ٢٣٢ .

(٧) عطية القوصى : اليهود في ظل الحضارة الإسلامية ، ١٩٧٧ ، ص ٣٨ .

العالم الاسلامي بعد فتح العراق ، هذا فضلا عن منحه لقب رأس الجالوت على أن يتولى شئون اليهود شرقا وغربا كما كان قبل الاسلام^(٨) ، وظل هذا البيت على رئاسة اليهود خلال خلافة على ابن أبي طالب وكذلك خلال عهد الامويين ومع انتقال مقر الحاخامية من العراق الى فلسطين بعد اتخاذ الامويين بلاد الشام مركزا لدولتهم^(٩) .

وظلت اختصاصات رأس الجالوت في العصر الاسلامي كما هي من اشرافه على يهود الدولة الاسلامية والنظر في احوالهم ، كما كان مسؤولا أمام الدولة عن تنظيم دفع الجزية . واذا كان رأس الجالوت هو رئيس اليهود فكان أيضا من اختصاصاته اختيار ممثلين ينوبون عنه في المراكز الدينية المختلفة واختيار قضاة اليهود (الديانين) وان كان يقوم بنفسه بالنظر في قضايا اليهود المهمة والحكم فيها^(١٠) .

وبعد العصر العباسي أصبحت بغداد ممرا للحاخاميات اليهودية الكبرى بعد أن اتخذها العباسيون حاضرة لخلافتهم فقد كان الخليفة العباسي يقوم باختيار وتعيين رأس الجالوت^(١١) وباعتباره من اكابر موظفي الدولة لأنه مسئول عن طائفة كبيرة فكان يتم الاحتفاظ بخطاب تعينه في ديوان الانتفاء ، فضلا عن ذلك استمر البستانى في الاحتفاظ بنفس اللقب الى جانب الاحتفاظ بلقب (ناسى) او

Dubnov, S. History of The Jews 11, London. (٨)

1963 PP. 229, 230.

Ibid, P. 330.; Nisim Rejwan, The Jews of Iraq, (٩)

1985, P. 81.

Ibid, 354. (١٠)

Goitein, Op. Clt., P. 120. (١١)

أمير ، على أن يكون منصب رأس الجالوت وراثيا فيما بينهم^(١٢) ومن هذا نتبين مدى ارتباط حركة الحاخامية اليهودية بمركز الخلافة سواء في دمشق أو بغداد مما يؤكد أن هذه الطائفة قد نالت اهتمام الخلافة وأن العلاقة بينهما قامت على أساس الاحترام .

كماحظى رأس الجالوت عنان بن داود باكرام الخليفة أبي جعفر المنصور^(١٣) كما انعكست هذه الروح التي عومل بها على عامة المسلمين الذين كانوا يحترمونه حتى أن رأس الجالوت دانيال بن حسداي في خلافة المتقى (٣٢٩ - ٣٢٣ هـ) كان ينعت بلقب سيدنا ابن داود ، وكان الخليفة هو الذي مكن له الأمر فيهم وبواه الرياسة حتى أصبح من الفرائض على المسلمين واليهود على السواء الوقوف أجلالا له إذا كانوا بحضرته ، وكان دانيال يذهب للقاء الخليفة مساء كل خميس ، وكان أثناء امتحانه بين يدي الخليفة يقف أمراء المسلمين وكبارهم بين يديه^(١٤) .

وظل هذا الاحترام لشخص رئيس اليهود طوال العصر العباسي ، حتى أن الرحالة اليهودي بنيامين التطلي^(١٥) قد أفاد في تلك الوضعيّة الممتازة التي ارتقى إليها خلال خلافة المستنصر العباسى وعندما زار بغداد حوالي عام ٥٦٤ هـ - ١١٦٨ م . كان يستقبل في بلاط الخليفة استقبلا حارا ، ويعد له مكان بجوار الخليفة يتبادلان الحديث الذي ينم عن ود واحترام شديدين كما ارتبطت هذه المكانة الممتازة التي حظى بها رئيس الجالوت لدى خلفاء المسلمين فيما خوطب به من الفاظ التعظيم عند الكتابة اليه ،

Dubnov, Op. Cit., P. 354.

(١٢)

Ibid.

(١٣)

(١٤) المقريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٥ .

(١٥) ترتون ، أهل الذمة في الإسلام ، ص ٣٠ .

وظهرت هذه الألقاب في بعض النصوص المتأخرة^(١٦) ومنها : الرئيس : الأوحد ، الأعز ، الأخض ، شرف الطائفة اليهودية .

وقد سمع مناخ الحرية الذي أتاحه الحكم الإسلامي لليهود بظهور وظيفة دينية أخرى كبرى عند اليهود ، لا تقل خطورتها عن وظيفة رئيس الجالوت وقد عرفت هذه الوظيفة بالجاعونية وأطلق على صاحبها جاءون الذى يعني بالعبرية الأفخم أو العظم ، وتم ذلك في خلافة على بن أبي طالب عندما تم فتح مدينة برون شابور القريبة من بمبادثيا ، فتقدم إليه حاخام أكاديميتها ورحب بال الخليفة باسم اليهود فرسمه الخليفة رئيساً دينياً لأكاديميتها اليهود الرئيسيتين في سوريا وبمبادثيا وأنعم عليه بلقب جاءون^(١٧) .

واستمرت هذه الوظيفة في العهد الاموي والتي يختص صاحبها بالنواحي الدينية والقانونية وعليه أن يقوم بالإجابة على كل الأسئلة التي ترد من مختلف البلاد التي يوجد بها اليهود ، كذلك كان عليه أن يرسل نواباً عنه إلى البلاد لتقسيم أحكام جاءون وفض المنازعات بين اليهود وجمع تبرعات جماعات اليهود للجاعونية ، كما ظلت قائمة خلال العصر العباسي الأول وأخذت هذه الوظيفة في الازدهار وحملت لواء نشر التعاليم اليهودية وتصحيحها بين اليهود بفضل ما كفلته الدولة الإسلامية من حرية دينية وحرية الانتقال في أرجاء العالم الإسلامي وكذا حرية التعليم مما ساعد الجاعونية على القيام بنهضة دينية وأدبية كبيرة أتاحت لهم فرصة لتصحيح التلمود وتعاليمه وتطبيقاتها بشكل صحيح^(١٨) .

(١٦) القلقندي ، سبع الأعشى ، ج ٢ ، ص ١٧٤ .

(١٧)

Duhnov. Op. Cit., P. 360.

(١٨)

Goitein, Jews and Arabs, P. 122.

ولذلك اسْتَطاعت جاعونية سورة في العراق أن تعقد الاجتماعات الدينية الدورية كل عام حيث تناقش فيها مسائل شريعة التلمود ، وخلال هذه الاجتماعات كانت تناقش أيضاً الاستفسارات الدينية المختلفة التي تربى إلى الجاعونية من البلاد المترفة ، كما كان يتم اختيار أفراد من المثقفين في الشرع اليهودي والتلمود لتولى منصب القضاء ويصبحون (ديانين) ، وكان كل ديان إلى جانب قيامه بالنظر في قضايا يهود ناحيته وفي أمور الزواج والطلاق كان أيضاً يرأس المجالس التعليمية (١٩) .

كما أتيح لليهود أيضًا في ظل الدولة الإسلامية وضع تنظيمات دينية فلسفية لليهودية ، في خلاف عهد المنصور ظهر عنان بن داود الذي دعا إلى مذهب جديد ، انشق به على اليهود وعرفت على يديه طائفة (القرائين) أو العنائية ، الذين لم يؤمنوا بغير (المقا) أي ما يقرأ منه وهي التوراة التي لم يعترفوا بغيرها من كتب اليهود ، كذلك لم يتقيدوا بما جاء في التلمود (٢٠) ، ولا يعتقد القراءون في تأويل التوراة واكتفوا بظاهر النصوص وكان أثر المعتزلة والمتكلمة واضحًا في فكر القرائين (٢١) .

وبذلك وقف القراءون موقفاً معادياً للريانيين الذين سيطروا على الحياة اليهودية باعتبارهم يشكلون غالبية اليهود ، وقد سمي أصحاب هذه الفرقة بهذا الاسم لاتباعهم تفاسير علماء اليهود في (المشنا) ، والتلمود وتسكوا بذلك حتى أصبح هذا الاسم مرتبطة

Dubnov, Op. Cit., P. 368. 360.

(١٩)

(٢٠) مراد فرج ، القراءون والريانيون ، القاهرة ١٩١٨ ، ص من ٣٦ - ٤١ .

(٢١) على سامي النشار ، الفكر اليهودي وتأثيره بالفلسفة الإسلامية ،

الاسكندرية ١٩٧٢ ، ص ١٧ .

نهم (٢٢) . ولذلك وقع الصدام بين الريانيين والمدافع عنهم ضد العازية (٢٣) وأسفر الصدام عن انتصار الريانيين بفضل سعديا ، وسار مذهبهم على جميع اليهود ، وأصبح رئيس اليهود يختار من طائفة الريانيين وأن تكون لهم السيطرة على اليهود كافة بداية من العصر العباسي الثاني (٢٤) .

أما عن النصارى ، فصار الجاثليق النسطوري رئيس المسيحيين الشرقيين هو الرئيس الأكبر للنصرانية ، وكانت الكنيسة تنتخبه ويصادق الخليفة على هذا الانتخاب ويكتب له عهدا ، كما يكتب لكتار العمال المتصوفين ، ويكون هذا التعيين في مدينة بغداد وبمقتضى ذلك يكون زعيما للنصارى الذين تضمهم الدولة الإسلامية وما عدتهم من الروم والساقة والملكية ويكون له حق الاشراف على هذه الطوائف وعلى طقوس العبادة وله أن يعاقب من لا يمثل لحكمه (٢٥) ، وكان على بطريرك اليعاقبة أن يذهب إلى قصر الخليفة عند تنصيب كل خليفة جديد (٢٦) .

(٢٢) المشنا : كتاب عبرى فتحى بمثابة تفسير التوراة لليهود ، تعرف بالتوراة المدونة لاعتقادهم أن الله أوحى إلى موسى في أثناء الأيام الأربعين التي قضها في شيبة وأمره أن يدخلها شفوبا . انظر مراد فرج ص ٣٦ .

(٢٣) على سامي النشار ، الفكر اليهودي ، ص ٢١ .

(٢٤) القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج ١١ ، ص ٣٨٥ .

(٢٥) متر : الحضارة الإسلامية ، ج ١ ، ص ٧٩ ، ذكر أن الطبيب حنين ابن إسحاق أخرج كتابا فيه صورة المسيح مصلوبا وصور ناس حوله فقال له الطيفوري هؤلاء الذين صلبوا المسيح ، قال نعم ف قال له أبصق عليهم غرفس وقال لا لأنهم ليسوا الذين صلبوا المسيح إنما هي صور فاشتذ ذلك على الطيفوري ورفقه إلى المتوكل، يسأله أباحة الحكم عليه بديانة النصرانية ، فبعث إلى الجاثليق والأساقفة وسألهم عن ذلك فأوجروا اللعنة على حنين فلعن مبعين لعنة بحضورة الملا من النصارى وقطع زناره — انظر ابن أبي أصيبيعه ، عيون الأنباء من طبقات الأطباء ، بيروت ١٩٦٥ ، ج ٢ ، صفحات ١٤٨ - ١٤٩ .

(٢٦) نفسه . ص ٨٥ .

أما المجروس فكان لهم كاليهود والنصارى رئيس يمثلهم في قصر الخلافة ، وكانت الرئاسة في المجروس وراثية مثل اليهود وكان يلقب رؤساؤهم بلقب الملك ، وهو يقوم أيضاً بجمع الضرائب ليقدمها للدولة الإسلامية (٢٧) .

وبذلك تركت لأهل الذمة شئونهم الداخلية ينظمونها بالشكل الذي يريدون واقتصر دور الخلافة الإسلامية على الاتساع فقط .

وفي مصر الإسلامية ، يبدو أن يهود مصر خلال عصر الولاة كانوا خاضعين لـ أكاديمية فلسطين منذ أن انتقل مركز الثقل لـ أكاديمية اليهودية مع انتقالهم إلى الشام وأن كان تاريخهم خلال هذه الفترة يكتنفه الغموض وترجع أقدم الوثائق التي تشير إلى يهود الفسطاط إلى عام ٧٥٠ م (٢٨) أي مع نهاية الدولة الأموية .

وفي العصر العباسي ومع انتقال مركز الحاخامية إلى بغداد ، نجد أن يهود مصر خلال تلك الفترة كانوا خاضعين خضوعاً مزدوجاً لـ أكاديمية العراق وأكاديمية فلسطين ، حتى عرف أتباع أكاديمية العراق بـ اليهود العراقيين ، كما عرف أتباع أكاديمية فلسطين بـ اليهود الشاميين ولذلك كان من الطبيعي أن تحصل أكاديمية العراق على عون . أدى كبير من اليهود العراقيين الذين استقروا في مصر بأعداد كبيرة في تلك الفترة (٢٩) ، لأن الخليفة العباسي كان يعترف لـ رئيس اليهود بالعراق برئاسته لكل يهود دولة الخلافة ومنها مصر (٣٠) .

(٢٧) نفسه : ص ٧٨ .

Mann, The Jews in Egypt and Palestine Under the fatimids, 1, P. 13. (٢٨)

Ibid, P. 15. (٢٩)

Cohen, Jewish Self-Government in Medieval Egypt, Princeton University Press, 1980. P. 3. (٣٠)

ولأن الطولونيين والاخشidiين كانوا تابعين للخلافة العباسية على الأقل من الناحية الدينية ، فان هذا الأمر انعكس بدوره على أوضاع اليهود المصريين الذين ظلوا تابعيين لرأس الجالوت في العراق(٣١) .

ومع قيام الدولة الفاطمية في مصر عام ٩٦٩ هـ / ٣٥٨ م استقل يهود مصر وفلسطين عن يهود الشرق وكانت لهم رئاسة خاصة وعرف رئيس اليهود الجديد باسم (سرهسaim) أمير الامراء او باسم (الناجد) واستقل هذا الرئيس عن رأس الجالوت في العراق ولذلك كان يقوم بتعيين احبار اليهود في حدود ممتلكات الخلافة الفاطمية في مصر والشام معنى ذلك أن اختصاصات هذه الوظيفة جمعت بين اختصاصات رأس الجالوت السياسية واحتياجات الجاعون الدينية(٣٢) ، لذلك كان تعيين الناجد من قبل الخليفة باعتباره يمثل جماعة اليهود أمام الحكومة ، كما تضمنت اختصاصاته تعيين القضاة في المقاطعات والتواحي والاشراف على المحاكم اليهودية ، كما سمحت هذه الوظيفة لصاحبها أن يرأس جماعات اليهود في مصر وأن كان اختياره دائمًا من جماعة الريانين(٣٣) ، وكان ناجد الفسطاط يمثل السلطة العليا في القاهرة والفسطاط وكان على حبر الاسكندرية وبقية رؤساء الجماعة اليهودية قبول قراراته(٣٤) ، وبديهي أن تكون اقامة الفاطميين لمنصب الناجد في إطار سياستهم المضادة للعباسيين(٣٥) .

(٣١) قاسم عبده قاسم ، اليهود في مصر ، القاهرة ١٩٨٧ ، ص ٤٠ .
Mann, Op. Cit., 1, P. 394.

(٣٢) Ibid, PP. 255, 256.

(٣٣) Cohen, Op. Cit., PP. 4 — 5.

(٣٤) Mann, Op. Cit., PP. 204 — 206.

اما الاقباط فمع بداية الفتح على يد عمرو بن العاص فلم يتم فقط تنفيذ شروط معايدة الامان واقامة حرية العبادة للأقباط ، لكن أيضا تم لم شعث الكنيسة المصرية من خلال اعادته للبطرك بنيامين الى كرسيه بكنسية الاسكندرية بعد أن ظل مبعدا عنه مدة ثلاثة عشر عاما هاربا من اضطهاد الروم ، ولما كان موضعه غير معلوم كتب عمرو الى جميع أقاليم مصر كتابا قال فيه : (الموضع الذي فيه بنيامين بطرك النصارى القبط له العهد والامان والسلامة من الله فليحضر آمنا مطمئنا ، ويدبر حال بيته وسياسة طائفته)^(٣٦) كما أحسن عمرو استقبال رهبان وادي النطرون ومنهم أمانا لأنفسهم وأديارهم^(٣٧) .

كما تأكدت شروط الصلح من خلال تلك الحرية الدينية التي تمنع بها الاقباط ، وهو أن يكتف المسلمون عنأخذ كنائس المسيحيين ولا يتدخلوا في أمورهم أى تدخل^(٣٨) . ولذا وجدنا عمرو بن العاص يعطي بنيامين بعد رجوعه الحرية في الاشراف على الكنائس ورعاية أحوال الاقباط بما أدى إلى رجوع كثير من المصريين إلى مذهبهم الأرثوذكسي الذي أجبروا على تركه خلال اضطهادات الامبراطور هرقل ، كما عاد كثير من الذين اختنوا قبلًا خوفا من البيزنطيين .

وان كان عمرو حريصا على عدم التدخل في شئونهم ومع ذلك كان اهتمامه بأمرهم كبيرا فسمح لهم ببناء الكنائس كما بینا من قبل وخير شاهد على التزام عمرو بمعاملة الاقباط معاملة طيبة

(٣٦) ساويروس ، سير الآباء البطاركة ، صفحات ٢٣١ - ٢٣٢ .

(٣٧) المقريزي ، الخطط ، ج ١ ، ص ١٥٦ .

(٣٨) بطّر ، فتح العرب لمصر ، تعریف فرید أبو حديد ، القاهرة ١٩٢٣ ، صفحات ٢٣٤ - ٢٣٥ .

شهادة أحد المعاصرين من الأقباط هو هنا النقيوسي(٣٩) وإن هاجمه في جانب فقد أنصفه أيضاً في جانب آخر قال : (قد تشدد في جبایة الضرائب التي وقع عليها الاتفاق ولكن لم يضع يده في شيء من ملك الكنائس ولم يرتكب شيئاً من النهب أو الفصب ، بل أنه حفظ الكنائس وحماها إلى آخر حياته) .

وهذه الشهادة تقف دليلاً على أن العرب الفاتحين قد نفذوا شروط الصلح الخاصة بالجبایة ولم يستطعوا فيها وإن كانوا حريصين على الالتزام بتحصيلها ، فأنهم أيضاً أعطوا الأقباط الحرية التامة في ممارسة شعائرهم الدينية ولم يتعرضوا بالتدخل في أمورهم ، كما ترك للأقباط مطلق الحرية في التنظيمات الخاصة بهم ، فان كان لوالى مصر الحق في الإشراف على انتخاب البطاركة بوصفه بمثيل الخليفة في مصر وأعلى سلطة سياسية في الولاية ، وكان على البطرك والأساقفة أن يأتوا من مقرهم بالاسكندرية إلى الفسطاط لمقابلة الوالى بعد انتخاب البطرك (٤٠) ، فيبدو أن هذه الزيارة كانت مجرد مسائل شكلية بدليل أنه لم يعرف عن الولاية أنهم عارضوا في انتخاب أو تعيين أحد البطاركة إلا إذا طلب منه النصارى ذلك (٤١) .

كذلك حظى الأقباط اليعاقبة بعطف الولاية باعتبار أنهم كانوا يمثلون غالبية أهل مصر ، وهذا بدوره أدى إلى استرداد اليعاقبة عدداً من الكنائس والأديرة التي كانت بيد المكانين كما تم اجتذاب كثير من المكانين إلى مذهبهم (٤٢) . كما حظى المكانيون ببعض

(٣٩) بطر ، فتح العرب لمصر ، ص ٢٢٦ .

(٤٠) ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ٢٣٠ .

(٤١) سيدة كاشف : مصر في مير الإسلام ، ص ١٨٦ .

(٤٢) ابن بطريق : التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق ، صنحت

٤٥ — ٤٦

الحرية في أوقات معينة ، ففي خلال خلافة يزيد بن معاوية (٦٠) — ٦٤ هـ (٦٨٤ م) استطاع أحد أتباع المكانية في مصر أن يتسلط على الإسكندرية ومرليوط وكل ما يليها وألزم اليعاقبة بالاتفاق على الاسطول (٤٣) ، كما تأثرت مصر بالآحوال السياسية للخلافة الأموية ، ففي خلافة هشام بن عبد الملك نتيجة للاتفاق الذي تم بينه وبين الدولة البيزنطية أمر الوالي عبد الله بن الجباجاب أن يسلم المكانية كنائسهم التي كانت بيد اليعاقبة ، ومعلوم أن هذا لم يقتصر على مصر بل لابد أنه كان له أصداء في بعض الولايات كما قام بتنصيب بطرک منهم لأول مرة منذ الفتح (٤٤) كما كان لنجاح البطرک المكاني في مصر من تطبيق جارية هارون الرشيد أن صدر منشور بأن يتسلم الكنائس الملكية التي غلب عليها اليعاقبة (٤٥) .

أما في مصر التي بدأت مع الطولونيين خطواتها نحو الاستقلال عن الخلافة العباسية ، فلم تختلف آحوال الذمة فيها عن بقية العالم الإسلامي حيث استغل أهل الذمة دائمًا التسامح الذي حصلوا عليه ، فقد ذكر المؤرخون أن أحمد بن طولون فرض على البطرک ميخائيل الغرامات الكبيرة فلم يستطع دفعها فحبسه ولم يطلقه إلا بعد أن توسط لديه الكاتبان المسيحيان يوحنا وأبراهيم ابنا موسى بشرط أن يدفع غرامة قدرها عشرون ألف دينار مما جعل البطرک يفرض ضريبة على النصارى وبائع كنيسة بقرب حصن بابليون وأملاكاً أخرى من أملاك الكنيسة لليهود ومع ذلك لم يستطع أن يجمع المبلغ كله فرزج به في السجن حيث ظل به ولم يطلق سراحه إلا في عهد خمارويه (٤٦) .

(٤٣) المصدر السابق ، صفحات ٥ — ٦ .

(٤٤) ابن بطريق ، المصدر السابق .

(٤٥) ابن أبي اصيبيعة ، طبقات الأطباء ، ج ٢ : ص ٨٢ .

Mann, The Jews, 1. PP. 14 — 15.

(٤٦)

ويستبعد أن يكون هذا الاجراء يتخذ سمة الاضطهاد الديني وإنما كان هذا الاجراء ملياً (٤٧) ، لأن ابن طولون كان في حاجة كبيرة إلى المال لاعداد حملة له إلى الشام وقيام أحد الأساقفة الحانقين على البطريرك ميخائيل لأنه كان قد عزله عن منصبه بأخباره بأن البطريرك يملك ثروة كبيرة مما جعله يطلب من هذه الاموال (٤٨) .

كما أن أحمد بن طولون أظهر من البداية ميلاً طيبة تجاه القبط مع بداية حكمه سواء باعفاء رهبان دير القصير من الجزية (٤٩) أو تبرعه بمبلغ ثلاثين ألف دينار لمن أصابهم الحريق بالحي المجاور لكنيسة مريم العذراء وكانت غالبيتهم من النصارى وذلك عندما ذهب إلى دمشق وفي صحبته كاتبه الواسطي وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي (٥٠) ، كذلك وضحت سياساته منذ البداية مع المصريين من خلال رغبته في تخفيف عبء الضرائب عن كاهلهم التي استحدثها ابن المدبر (٥١) .

كما تoutuوا في العصر الاخشيدى بالحرية الدينية والطمأنينة بسبب السياسة التي اتبعتها الاخشيد التي كانت تقوم على أن طوائف الرعية على قدم المساواة ويوضح هذا الاتجاه من الكتاب الذي بعثه إلى الامبراطور البيزنطى وجاء فيه : (وسياستنا لهذه المالك قريباً وبعدها على عظمها وسعتها بفضل الله علينا واحسانه علينا وعونته لنا وتوفيقه أيانا كما كتبت البنا وصح عنك من حسن

(٤٧) قاسم عبده قاسم ، أهل الذمة في مصر العصور الوسطى ، ص ٤٦ .

Mann Op. Cit.

(٤٨)

(٤٩) البلوى ، سيرة أحمد بن طولون ، ص ٧٣ .

(٥٠) أبو المحسن ، اسماعيل الزاهي ، القاهرة ١٩٦٣ ، ج ٢ ، ص ١٤ .

١٤ - ١٣

(٥١) نفس المصدر ، ج ٣ ، ص ١٥ .

السيرة وبما يُؤلف بين قلوب سائر الطبقات من الأولياء والرعاة
ويجمعهم على الطاعة واجتماع الكلمة ويوسعها الأمان والدعة في
المعيشة ويكسبها المودة والمحبة (٥٢) .

ومع قيام الدولة الفاطمية في مصر ، فمع أن الخليفة المعز
(٣٤١) - ٩٦٥ / ٥ - ٩٧٥ م) ، لم يتعصب لطائفة من القبط على
آخر ، غير أن نفوذ الملكانية بدأ يزداد في عهد العزيز (٣٦٥) -
(٣٨٦) - ٩٧٥ / ٥ - ٩٩٦ م) بسبب زواجه من نصرانية على المذهب
الملكاني ، بحيث أنه عين أخويها في أعلى مناصب الكنيسة ، فعين
أristقتس بطريركا على بيت المقدس وأرسانيوس بطريركا على
القاهرة ومصر ، فاستبدت هذه الطائفة بالآرثوذكس (٥٣) . وربما
كانت وطأة الخليفة الحاكم بأمر الله شديدة على الملكانية بسبب
الحرب الشديدة بين الفاطميين والروم أو لرغبته في إبعاد الظن
بمحاباة هذه الطائفة بسبب قرابة اخته ست الملك ابنة السيدة
النصرانية .

وتضمنت تصرفات الحاكم تجاه أهل الذمة بعض التواهي ،
فمنع النصارى من تقديم النبيذ في قرابينهم ، على أن يقدموا بدلاً
منه ماء قد نقع فيه زبيباً أو عود الكرم ، ثم أمر النصارى بالاظهروا
صلبياً أو يدقوا ناقوساً ، وزنعت الصليبان والناوقيس ، كما أمر
أن تمحي الصليبان المرسومة على أيدي الناس وعلى سوا عدهم (٥٤)
كما منع سفر الأساقفة المصريين إلى النوبة والحبشة أو حتى مكتبة
ملوكها (٥٥) وتبلغ المصادر النصرانية فيما ذكرته من تصرفات

(٥٢) الطلقشندي ، صبح ، ج ٧ ، من ٤٤٠ .

(٥٣) يحيى بن سعيد الاتطاكى ، منحات ١٦٤ - ١٦٥ .

(٥٤) نفسه ، من ٤٢٠ .

(٥٥) المريزى : الخطط ، ج ٢ ، من ٤٩٥ .

ال الخليفة الحاكم ، وأنه قام بتعذيب النصارى بقصد تحويلهم إلى الاسلام ، وهذه الكتب كان قصدها أن تظهر الاقباط بمظهر الشهداء^(٥٦) . لكن ما ينفي عن الحاكم قصده تحويلهم إلى الاسلام ، هو بقاء القبط في دواوينه وقصره محفوظين بديانتهم ويعملون بالألقاب مثل المسلمين^(٥٧) .

وعندما أصدر أوامره بلبس الغيار كما ذكرنا فقد خيرهم بينه وبين الاسلام ، أو الهجرة ، كما نقلت علينا هذه الكتب أيضا روايات غير واضحة عن اضطهاد الحاكم لرؤساء الملائكة واليعقوبية ، فذكر أن أرسانيوس بطرك القبط الملائكي قد قتل سرا ، أما فيما يتعلق بزخاريوس أحد بطاركة اليعاقبة فيذكر أن اعتقاله لم يكن بغرض تحويله إلى الاسلام وإنما كنتيجة لتحريض أحد الأساقفة الذي أراد أن ينال أحدى الأسقفية كان البطرك رفضها له فوشى به إلى الخليفة الحاكم^(٥٨) .

ومن الملاحظ أن اليهود كانوا في بداية عهد الحاكم بعيدين عن اضطهاده ويتبين من وثائق الجنيزه رضا اليهود عن الاصلاحات التي قام بها ، حتى أن هذه الوثائق تمتذر بسبب هذه الاصلاحات ، كما لم تدمر معابد اليهود في بداية عهد الحاكم حيث كانوا يجتمعون في معابدهم العظيمة في القدس للاحتفال^(٥٩) وان أسلم كثير منهم ولم يمسهم بسوء^(٦٠) .

(٥٦) ابن العري : تاريخ مختصر الدول ، بيروت ١٨٩٠ ، ص ٣٢١ .

(٥٧) ماجد : الحاكم بأمر الله ، ص ١٠١ .

(٥٨) يحيى بن سعيد : ص ١٧٧ ، المصادر السباق ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .

(٥٩) Mann, The Jews, 1, P. 33 — 36.

(٦٠) ابن ايس : بداع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى

زيادة ، القاهرة ١٩٨٢ ، ج ١ ، ص ٥١ .

ويع ذلك فقد رجع الحكم في آخر سني حكمه عن هذه السياسة الشديدة تجاه أهل الذمة ، كما سمح لكل الذين اعتنقوا الإسلام مضطربين بالعودة إلى دينهم على أن يتزموا بلبس الغيار ، حتى ارتد منهم في يوم واحد أكثر من سبعة آلاف يهودي إلى دينهم (٦١) ، كذلك أصدر سجلاً في عام ٤١١ هـ / ١٧٠ م يطمئن فيه أهل الذمة بحماية لهم ماداموا ملتزبين بأوامره وهذا الأمان أطلق لأهل الذمة حرية الشعائر ، كما منحهم عهداً جديداً كفل لهم فيه الأمان والحرية وهذا نصه (٦٢) : (هذا كتاب عبد الله ووليه المنصور أبي على ، الإمام الحكم بأمر الله أمير المؤمنين ، ابن الإمام العزيز بالله أمير المؤمنين ، لجماعة النصارى بهصر ، عندما أنهوا إليه الخوف الذي لحقهم ، والجزع الذي شالهم فاقتتلهم ، وأستذراهم بظل الدولة ، وتحررهم بحضور الحضرة ، بما رأه وأمر به من تكمل النعمة عليه بتوكيله لهم ذمة الإسلام وشرعه ، من تصريحهم تحت كتفه ، بحيث تصفو لهم موارد الطمأنينة ، وتضقو عليهم ملابس السكون والدعة . واجابتهم إلى ما سألوا فيه من كتب أمان لهم يخلي حكمه على الأحقيات ، ويتوارثه الأخلاف منهم والأعقاب ، فأئتم جميعاً آمنون بأمان الله عز وجل ، وأمان نبيه محمد خاتم النبيين ، وسيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وعلى آل الله الطاهرين وأمان أمير المؤمنين على ابن أبي طالب سلام الله عليه ، وأمان الأئمة من آباء أمير المؤمنين سلام الله عليهم ، هذا على نفوسكم ودمائكم وأولادكم وأموالكم وأحوالكم وأملاكم وما تحويه أيديكم ، أماناً صريحاً ثابتاً ، وعقداً صريحاً باقياً فثقوا به واسكتنوا إليه ، وتحققوا أن لكم جميل رأي أمير المؤمنين وعاطفته ، ونصرته تحبيكم ، وعصمته تقيكما ، لا يقدم عليكم بسوء أحد ، ولا تتطاول اليكم بحضره يد إلا كانت زواجر أمير

(٦١) يحيى بن سعيد : ج ٣٢ آية ٩ .

(٦٢) نسخة المصدر : من مخطوطة ٢٢٦ - ٢٢٣ .

المؤمنين مقصرة من باعه ، وعظمى انكاره مضيقا فيه من ذراعه ، والله عون أمير المؤمنين على ما تعتقدونه من صلاح واصلاح لسكنى أقطار مملكته ، ومدنه وسيلة الثواء فى كنف دولته واياه يستشهد على ما أمضاه من أمانة لكم ، وعهدك الذى يشرفه طرفكم ، وكفى بالله شهيدا وليقرب فى أيديهم حجة بما أسبغ من النعم عليهم ان شاء الله) .

وهذا الامان يعد تراجعا صريحا عما أصدره الحاكم بأمر الله من أوامر وقيود قبل ذلك ، ومع ان هذا الامر ارتبط بشخصية الحاكم المتغيرة ونزاوله الكثيرة حتى ان بعض المؤرخين قد اعتبروا رجوع الحاكم عن شدته مع اهل الذمة دليلا على خروجه عن الاسلام لسماحه لمن اسلم من اهل الذمة بالارتداد ، فاته ربما كان مدفوعا الى ذلك بسبب تذمر المالك النصرانية المحيطة ببلاده من تصرفه تجاه اهل الذمة ، حتى ان ملك الحبشة كان يراسل ملك النوبة بشأن قبط مصر كذلك قد يكون تراجعا لخوفه من ان تسوء معاملة المسلمين فى البلاد النصرانية(٦٣) .

وفي عهد الخليفة الظاهر صدر امر في عام ١٠٢٧هـ / ١٨٤١ م يسمح لمن اعتنق الاسلام كرها أيام الحاكم بالعودة الى دينه ، فعاد الكثير منهم الى اليهودية وال المسيحية(٦٤) كما عومل اهل الذمة معاملة طيبة في عهد المستنصر باستمرا را لعهد الخليفة الظاهر ، فكان البطريرك القبطى اذا تولى سلطته الدينية استقبله الخليفة استقبلا

(٦٣) ماجد : الحاكم بأمر الله . صفحات ٢٠٤ - ٢٠٥ .

(٦٤) أبو الحسن : النجوم ، ج ٤ ، طن ١٩٧٨ .

رسمياً في قصره ، وما وصفه المؤرخون(٦٥) حول هذا الاستقبال يقف دليلاً على ما ناله النصارى على وجه الخصوص من رعاية واهتمام . كما حظيت الأديرة النائية برعاية الخلفاء الفاطميين ، فعندما خرج الخليفة الامر في رحلة صيد بالقرب من دير تهيا بالقرب من الجيزة منع رهبانه المال(٦٦) كذلك هناك سجلات حفظت في دير سانت كاترين مرسلة من قبل الخلفاء والوزراء الأقوياء لتأمين الرهبان في هذا الدير على أرواحهم وممتلكاتهم ، كما كان الخليفة الفائز متسامحاً مع المرسلة من الخليفة الحافظ ، كما كان الخليفة الفائز متسامحاً مع اليهود والنصارى ويفك ذلك المنشور الذي أصدره إلى رجاله في شبه جزيرة سيناء يأمرهم فيه بأن يسلموا الرهبان بالرعاية والعناية(٦٧) ، كما يتضح حرص الخلفاء الفاطميين على رعاية أهل الذمة من اتفاق الأموال الطائلة على نفقة وصيانة المؤسسات الدينية اليهودية والمسيحية ، فكانت أكاديمية فلسطين تتسلم منحة ثابتة للنفقة عليها وصيانتها من قبل الخلفاء(٦٨) ، كذلك منح بيت تعليم الدين اليهودي بالقاهرة منحة ثابتة(٦٩) .

(٦٥) أرسل الخليفة إلى بترك القبط عشاري (مركب من مراكب الخليفة) ليقتله إلى مصر وعند وصوله -انتظره خلق كثير ودخل إلى القاهرة من باب البحر في موكب رسمي أحاط به القراء ، وحينما وصل إلى القصر خرج إليه صاحب الرسالة قال له : أمير المؤمنين يرد عليك السلام فشكع البترك أى انحنى إلى قرب الأرض ثم دخل وحده على الخليفة الذي عنده أمه وأخته جالستان وبين أيديهم طيب كثير فضمخوه به وقذوا له : (بارك علينا وعلى قبرنا ، غبارك عليهم ودعا لهم ثم خرج وبعد ذلك سار موكبه إلى دار الوزير ولقي الترحيب ذاته ورجع في صحبة إلى القاهرة ، ماجد ، المستنصر ، القاهرة ١٩٦٠ ، ص ٦٩ .

(٦٦) أبو صالح الازمني . كنائس وأديرة مصر صفحات ٨٧ - ٨٨ .

(٦٧) أحمد عيسى ، مخطوطات ووثائق دير سانت كاترين ، فصله من مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، المجلد الخامس ، ١٩٥٦ ، ١٩٦٤ .
Mann The Jews, 1, P. 38.

(٦٨) عطية القومني : اليهود في ظل الحضارة الإسلامية ، ص ١٣ .

وفي بلاد المغرب خلال عصر الولاة ، يبدو أن أهل الذمة تمتعوا بالحرية الدينية كما تتمتع بها أخوانهم في الشرق الإسلامي فلم تشر المصادر إلا لمشاركة النصارى في الحياة الاقتصادية في سوق القيروان وهذا يعكس ما ناله هؤلاء النصارى على وجه الخصوص من حرريات وكان هناك سوق لليهود بالمدينة أيضا(٧٠) .

وفي الأندلس وضع الإسلام عند دخوله شبه الجزيرة الإيبيرية حدا للاضطهادات المسيحية ، فقد كثرت اضطهادات القوط لليهود الأسبان لارغامهم على التنصير ، فاضطر الكثيرون من اليهود إلى الهجرة وتظاهر بعضهم باعتناق المسيحية ، ولذلك وقف اليهود إلى جانب المسلمين أثناء الفتاح يذلونهم على عورات القوط(٧١) فيبدو أنهم كانوا على اتصال بأبناء ملتهم في شمال إفريقيا وعلى علم بأخبار الحرية الدينية التي كانوا يمتهنون بها في ظل الحكم الإسلامي وقد لقى اليهود تسامحا مطلقا من العرب سواء خلال عصر الولاة أو بعده ، فكانت لهم بيعهم ورجال دينهم يمارسون شعائرهم بحرية تامة ..

كذلك لم تكن المسيحية في إسبانيا قبل دخول الإسلام ثابتة الأركان ، ولم يكن كل النصارى آمنين على أنفسهم ولا راضين عن الوضع الذي كانت فيه الكنيسة . كما ترك المسلمون النصارى الذين أرادوا أن يظلوا على دينهم أحرازا يفعلون ما يشاعون وإن انتقل إلى أمراء قرطبة والشريف الأعلى على شئون الكنيسة وجعلوا قرطبة المركز الفعلى للنصرانية في الأندلس ، واحتفظوا لأنفسهم بحق تعيين المطران أو اقرار انتخابه ، وكذلك الموافقة على الدعوة

(٧٠) أبو العرب : طبقات علماء إفريقيا ، تونس ١٩٦٨ ، صفحات ١٣١ ، ١٣٠ .

(٧١) مؤنس : فجر الأندلس ، منشورات ٤٨٧ - ٥٢٢ - ٥٣٧ .

عقد الماجمـع الـديـنيـة . وـهـذـا يـدـلـ عـلـىـ اـسـتـقـلـالـ الـكـنـيـسـةـ الـإـسـبـانـيـةـ فـيـ الـعـصـرـ إـسـلـامـيـ عنـ التـبعـيـةـ لـكـنـيـسـةـ رـومـاـ (٧٢)ـ .

والاشراف على الكيسه الاسبانية لا يعني التدخل في شئون النصارى ، فقد سار فى نفس الاتجاه الذى ساد فى المشرق الاسلامى من كونه اشـاماً شـكـلاً ولذلك أبـقـى مـسـلـموـ الـانـدـلسـ عـلـىـ كلـ المؤـسـسـاتـ ذاتـ الصـيـفـةـ الرـسـمـيـةـ دونـ أنـ يـمـسـوـهاـ باـذـىـ تـطـبـيقـاـ لماـ تـحدـدـ فـيـ عـهـودـ الـامـانـ وـلـمـ يـقـفـ الـامـرـ غـنـدـ الـعـاصـمةـ قـرـطـبةـ التـيـ أـتـيـتـ لـهـاـ الـحـرـيـةـ فـيـ تـنـظـيمـ جـمـاعـاتـهـاـ بـلـ تـعـدـاهـ إـلـىـ الـمـدـنـ وـالـأـرـيـافـ الـأـخـرـىـ حـيـثـ كـانـتـ الـجـمـاعـاتـ الـنـصـرـانـيـةـ مـلـقـةـ حـولـ اـسـاقـفـتهاـ وـقـساـوـسـتـهاـ وـرـعـاتـهاـ وـلـمـ يـتـدـخـلـ الـمـسـلـمـوـنـ فـيـ شـئـءـ مـنـ هـذـاـ .ـ نـظـلتـ الـكـنـائـسـ تـؤـدـىـ دـورـهـاـ الـدـينـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ(٧٢)ـ وـمـنـ دـلـائـلـ هـذـهـ الـحـرـبـةـ الـدـينـيـةـ أـنـ الـدـوـلـةـ الـاسـلـامـيـةـ فـيـ الـانـدـلسـ وـقـفتـ مـوـقـفـ الـحـيـادـ الـكـاملـ مـنـ مـذاـهـبـ الـنـصـارـىـ وـأـرـائـهـمـ .ـ

وَثِمَةٌ تَغْيِيرٌ وَاحِدٌ نَفْسِ النَّظَامِ الْعَامِ لِلنَّصْرَانِيَّةِ فِي الْأَنْدَلُسِ وَهُوَ اِنْتِقَالٌ مِنْ مَرْكَزِ النَّقْلِ إِلَى قَرْبَطَةِ وَلَمْ يَنْقُلِ الْمُسْلِمُونَ كَرْسِيَّ الْمَطْرَانِيَّةِ الْكَبْرِيَّةِ مِنْ طَبِيعَةِ الْمَطْرَانِيَّةِ إِلَى قَرْبَطَةِ بِلَ تَرَكُوهُ مَرَاعَاةً لِلشَّاعِرِ النَّصَارَى ثُمَّ حَرَصُوا عَلَى أَنْ يَكُونُ الْمَطْرَانُ قَرِيبًا مِنْهُ فِي قَرْبَطَةِ (٧٢).

الدّرية المدنية :

للمزيد من المعلومات حول حرية الدين في مصر، يرجى زيارة موقع وزارة الأوقاف المصرية أو مكتبها في المحافظة.

• ۷۲) نفسہ ، ص ۹۶

٧٣) نفسه ، صفحات ٥٠٠ - ٥٠١ .

(٧٤) نفسه : ص ٤٩٥

قد تعهدت بحماية أموال ومتلكات أهل الذمة فضلاً عن أنفسهم وأراواحهم ، ومن المعلوم أنهم قد اطمئنوا على ممتلكاتهم الخاصة وممتلكات كنائسهم . كما كان لأهل الذمة شئونهم الداخلية التي تركت لهم لكي ينظموها كما يشاءون وهي الخاصة بقضائهم ومتنازعاتهم الخاصة ، وتشير وثائق الجنيزة في مصر الفاطمية إلى وجود محاكم خاصة لليهود تنظر في قضاياهم^(٧٥) ومنها : وثيقة ورد فيها اسم افرايم بن شماريا المقيم في الفسطاط يعلن فيها أمام حكمة حكومية قوله : نحن يهود لنا محاكمنا الخاصة^(٧٦) كما كان يهود الموصل يعاقبون برؤسائهم وكان لهم سجن خاص يسجن فيه اليهود^(٧٧) . ونفس الشيء يقال عن يهود الاندلس الذين كانت لهم قوانينهم الخاصة ولهم الحق في تطبيق ما تصدره محاكمهم من عقوبات^(٧٨) .

كما كان للنصارى محاكمهم الكنسية وكان رؤساء المحاكم الروحيون يقومون فيها مقام كبار القضاة فيما يخص مسائل الميراث والمنازعات^(٧٩) . وكان للنصارى الاندلس قاض خاص نصراني يفصل في مخالفاتهم يعرف بقاضي العجم^(٨٠) ، وعلى أي حال فان بعض فقهاء الإسلام أجازوا تقليد الذمي القضاء بين أهل دينه وهذا وإن كان العرف جاريا فهو تقليد زعامة ورئاسة وليس تقليد حكم وقضاء وإنما يلزمهم حكمه للتزامهم له ولزومه لهم وإن امتنعوا عن تحاكمهم إليه لم يجبروا عليه^(٨١) . لذلك اذا لجأ أهل الذمة الى

Goitein. Med. Soc., 11, P. 337.

(٧٥)

(٧٦) عطية القوسى ، المرجع السابق ، ص ١٨ .

(٧٧) متن ، الحضارة الإسلامية ، ج ١ ، ص ٩٥ .

(٧٨) مؤنس ، المرجع السابق ، ص ٥٣٦ .

(٧٩) متن : الحضارة الإسلامية ، ج ١ ، ص ٩٣ .

(٨٠) ابن القوطية : تاريخ افتتاح الاندلس ، القاهرة ١٩٨٢ ، ص ٤ .

(٨١) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ٦٥ .

حاكم مسلم في الفصل في خصوماتهم تعين عليهم أن ينفذوا حكمه وفقاً للشريعة الإسلامية . قال تعالى : « فَإِنْ جَاءُوكُمْ فَاحكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ اعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضْرُوكُمْ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقُسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ » (٨٢) .

لذلك وجدنا بعض القضاة في مصر الإسلامية يقضون بين أهل الذمة ، فالقاضي خير بن نعيم الحضرمي (١٢٠ - ١٢٨ هـ / ٧٣٨ - ٧٤٦ م) كان يقضى بين المسلمين في المسجد ثم مجلس على باب المسجد بعد العصر ليقضي بين النصارى ، كما أنه يجعل شهادة النصارى على النصارى واليهود على اليهود ويتحقق من العدالة (٨٣) . كذلك نجد القاضي محمد بن مسروق الكلبي (١٧٧ - ١٨٤ هـ / ٨٠٠ م - ٧٩٣ م) يسمح للنصارى المتخاصمين في الدخول في المسجد مثل المسلمين ليقضى بينهم (٨٤) ، وإن كان القضاة يجعلون للقضاء بين النصارى يوماً في منازلهم (٨٥) كما كان ينظر في قضايا اليهود من خلال القضاء الإسلامي إذا ما كان النزاع بين مسلم وبهودي (٨٦) .

ويبدو عدل الإسلام وسماحته في الأحكام بين المسلم والذمي في القصاص والديات فقد تساوى الذمي مع المسلم ، فان سرق الذمي يلزمها ما يلزم السارق المسلم من عقاب (٨٧) . كما أن دية الذمي مثل دية المسلم فيذكر عن النبي عليه الصلاة والسلام أن

(٨٢) سورة المائدة : آية ٤٢ .

(٨٣) الكلبي : الولاية والقضاة ، ص ٣٥١ .

(٨٤) نسخة : ص ٣٩١

(٨٥) نسخة : ص ٣٩٠ .

(٨٦)

(٨٧) أبو يوسف : الخرائج ، ص ١٩١ .

رجالاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الكتاب فقال الرسول : « أنا أحق من وفي بذمته ثم أمر بقتل المسلم » (٨٨) .

وتحمة نقطة أخيرة متعلقة بمواريث أهل الذمة ، فلم يكن هناك تشريع بين النصارى للمواريث وقد جعلهم عمر بن العزيز يتوارثون كما يتوارث أهل الإسلام (٨٩) ، كما أن النصارى لم يكن يرث اليهودي ولا اليهودي يرث النصارى وكلاهما لا يرثان المسلم ويتبين لنا ذلك مما أورده هلال الصابي (٩٠) ، فقد ذكر أن الخليفة المعتصم أرسل إلى القاضي يوسف بن يعقوب بسؤاله عن مواريث أهل الذمة فكتب له ما ورد من الرسول عليه الصلاة والسلام ، (لا يتوارث أهل ملتين) وأن السنة جرت بأن أهل كل ملة يورثون من هو لهم أذ لم يكن له وارث من ذوي رحمه ، كما أصدر الخليفة المقتدر في عام ٣١١ هـ / ٩٢٣ م كتاباً في المواريث أمر فيه بأن تردد تركة من مات من أهل الذمة ولم يخلف وارثاً على أهل ملته ، على حين أن تركة المسلم تردد إلى بيت المال (٩١) .

خلاصة القول أن المسلمين قد أتاحوا للشّعوب المفتوحة الحرية الدينية التي طالما افتقدوها ، فقد جاء الإسلام في وقت ليس فيه حرية دينية في كل أجزاء المعمورة بل اضطهد وتعذيب ، ثم شملت سماحة الإسلام كل هذه الازاء وما دعا كثيراً من أهل الذمة إلى الدخول في الإسلام ، فقد حصلوا على امتيازات كثيرة وهم ذمة فيما بالهم لو دخلوا الإسلام .

(٨٨) يحيى ابن آدم : الخراج ، صفحات ٧٣ - ٧٤ .

(٨٩) أبو الحسن : النجوم ، ج ٢ ، ص ٢٢٨ .

(٩٠) تحنة الامراء في تاريخ الوزراء ، القاهرة ١٩٥٨ ، ص ٢٤٧ .

(٩١) الجهشياري ، الوزراء ، ص ٢٢٨ .

الفصل الثالث

وظائف غير المسلمين
في
الجهاز الادارى

وظائف غير المسلمين في الجهاز الإداري

من الثابت أن العرب أبقوا على النظم الإدارية التي وجدت في البلاد المفتوحة كما كانت في كل أقليم قبل الإسلام ، وظلت هذه الدواوين تحرر بلغة الادارة السابقة قبل الاسلام فيما يخص ديوان المال والجباية^(١) ، وتغير مفهوم النظام المالي من نظام هدفه الابتزاز إلى نظام يبغى اقرار العدالة ، فتركوا أهلها يعملون في الدواوين واكتفى العرب بالإشراف على الادارة بوجه عام .

ويبدأت هذه السياسة منذ خلافة عمر بن الخطاب فوجدنا أن الولاة في صدر الاسلام قد استخدمو كتاباً منهم ، فكان لأبي موسى الاشعري وإلى البصرة في هذه الفترة ، كتاباً نصراانيا^(٢) . وظل استخدام أهل الذمة لدى الخلفاء الامويين ، فاستخدم معاوية بن أبي سفيان النصارى في مصالح الدولة ، فمعهد إلى سرجون بن

(١) ابن خلدون ، المقدمة ، ص ٢٤٤ . كان العمل يجري في ايران وال العراق بالفارسية وفي الشام باليونانية وفي مصر بالقبطية .

(٢) ابن الأفوه ، معالم القرابة في احكام الحسبة ، ص ٩٣ .

منصور الرومي بخراج دمشق ثم الى ابنه منصور بن سرجون ، كذلك كان كاتبه على خراج حمص^(٣) نصراني هو (ابن اوثال) وكان لهذا الكاتب قصرا بحمص يعرف به .

كذلك سار الولاة الأمويون على نفس السياسة في استخدام كل الذمة ، فكان ولاة خراسان يستكتبون النصارى ، مثل عبد الرحمن بن زياد والى البصرة زمن معاوية الذي اتخذ كاتباً دعى اسطفانوس^(٤) . كما استخدم عبد الله والى البصرة (٥٥ - ٦٤ هـ / ٧٦٥ - ٦٨٤ م) الدهاقين في جباية الخراج^(٥) واستخدم خالد بن عبد الله القسري والى العراق في خلافة هشام بن عبد الملك المجوسي في أعمال الخراج والإدارة^(٦) . معنى ذلك أن استخدام أهل الذمة كان على نطاق واسع حيث استخدامهم المشتملون^(٧) ، وتأكدت عقود الأمان مع أهل الذمة من خلال منحهم حقوقاً لم تكن متوفرة لهم من قبل إلى جانب اعطائهم الفرصة في الاستئجار في العمل في الدواوين .

في إيران استخدم المسلمون الإيرانيين غير المسلمين في وظائف الدولة خصوصاً في الوظائف المالية حيث وجدت طبقة الدهاقين التي عرفت بمهاراتها المالية وبنوتها في أعمال الخراج ومعرفتها بالأسزار الإدارية ، وقد استخدم أفراد هذه الطبقة في عهد الراشدين وكثير استخدامهم في عهد بنى أمية^(٧) كما كان الاحتفاظ بالتنظيمات الإدارية في البلاد المفتوحة قد ساعد

(٣) الطبرى ، تاريخ الأمة والملوك ، ج ٦ ، ص ١٨٢ .

(٤) الجهيذى ، الوزراء والكتاب ، ص ٢٩ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٢٩ .

(٦) ظهوزن ، تاريخ الدولة العربية ، ص ٤١٩ .

(٧) حسن إبراهيم محمود ، الإسلام في آسيا الوسطى ، من ٣٢ .

على ضرورة الاعتماد على أهلها في ايران وغيرها اذ ظلت سجلات الضرائب في ايران تكتب بالفارسية ما يقرب من خمسين عاماً^(٨) .

ونفس الشيء حدث في الهند ، فسار المسلمون على نفس السياسة من استخدام أهالي البلاد المفتوحة في العمل في الادارة فضلاً عن البقاء على النظم الادارية ولذلك استخدمو جماعات المعاهدين في وظائف الدولة^(٩) .

وكان حكومة الفسطاط تستخدم أهل الذمة في ادارة البلاد ، فكان هناك كتابان قبطيان لادارة مصر العليا ومصر السفلی ، في ولاية عبد العزيز بن مروان على مصر (٦٥ - ٦٨٥ هـ / ٧٠٥ - ٧٤٥ م) وتشير المصادر^(١٠) إلى وجود كتابين على المذهب الأرثوذكسي اثناسيوس واسحاق ، كما كان رؤساء المالية قبطا طوال العصر الاموي هذا فضلاً عن استخدامهم حكاماً للأقاليم ، فكان إلى الصعيد في نهاية ولاية عبد العزيز بن مروان قبطياً اسمه بطرس ولكنه اعتنق الاسلام بعد ذلك كما كان حاكم مريوط قبطياً اسمه تاوافانس^(١١) وكذلك كان جباهة الضرائب في هذه الفترة من أهل الذمة^(١٢) .

وفي خلافة عبد الله بن مروان تم تعرية الدواوين عام ٧٦ هـ / ٦٩٥ م بقصد تحويل أجهزة الدولة الادارية إلى العربية ،

(٨) البلاذری ، فتوح بلدان ، من ١٩٥ .

(٩) المرجع السابق ، من ١٩٥ .

(١٠) ساويرس ، سیر الاباء البطاركة ، من ١٢ ، سيدة كاشف ، مصر في نجد الاسلام ، من ١٨٤ .

(١١) نفس المصدر ، من ٥٢ .

(١٢) سيدة كاشف ، المرجع السابق ، من ٢٧ .

وتقوية الحكم العربي في البلاد المفتوحة فضلاً عن ايجاد توافق في الادارات المختلفة التابعة للدولة ، فنقل ديوان الشام الى العربية في عهده على يد سليمان بن سعد والى الأردن ، فقال سرجون كاتب الخليفة لابناء جلدته من الروم : (أطلوا العيش في غير هذه الصناعة مقد قطعها الله عنكم)^(١٢) ، كما نقل الحجاج ديوان العراق من الفارسية الى العربية^(١٤) ، لكن ديوان مصر تأخر نقله الى اوائل عهد الوليد بن عبد الملك ٨٦ - ٩٦ هـ / ٧١٥ م^(١٥) .

وكانت على أهل الذمة أن يتلهموا العربية ليظلوها في عملهم بالدوارين ، فأدى ذلك إلى اقبالهم على تعلمها مع توفر رجال الادارة من المسلمين والموالي^(١٦) ولذلك استمر وجودهم في الدواوين وفي غيرها ، فقد استخدم الخليفة سليمان بن عبد الملك ٩٦ - ٩٩ هـ / ٧١٨ م كاتباً نصراوياً من أهل لد يقال له البطريق بن النكا ، الذي قام بالاشراف على بناء الرملة وبناء المسجد الجامع بها وحفر الآبار^(١٧) كذلك وجدنا الموكيل العباسى (٢٢٢ - ٢٤٧ هـ / ٨٤٨ - ٩٦١ م) بعد أن شاد قصره المعروف بالجعفرى ، صير النفقة عليه إلى دليل بن يعقوب النصراوى^(١٨) كذلك كان عبد الله ابن سمعون كتوماً في ديوان الخليفة المكتفى المتوفى عام ٢٧٥ هـ / ٩٠٨ م كما أصبح بنان النصراوى كاتباً لصاحب الديوان وأُسنَدَ إلى مالك بن الوليد النصراوى ديوان الدار ، كما أُسنَدَ ديوان الخاصة

(١٢) ابن خلدون ، المقدمة ، ص ٢٤٤ .

(١٤) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٩٦ .

(١٥) المغزى الخطط ، ج ١ ص ٩٨ ، تم ذلك في عام ٥٨٧ / ٧٠٦ م .

(١٦) ابن خلدون ، المصدر السابق ، ص ٢٤٤ .

(١٧) المصدر السابق .

(١٨) ياقوت ، معجم البلدان ، بيروت ١٩٨٢ ، ج ٢ ، ص ١٤٣ .

وبيت المال الى نصرانين^(١٩) كما استخدم بختيار كاتباً نصرانياً هو العلاء صاعد بن ثابت النصراني في استخراج الأموال والاستئناء على الأموال من غير وزارة^(٢٠) .

ومع استقلال مصر عن الخلافة العباسية بقيام الدولة الطولونية عام ٢٥٤ هـ - ١٩٢ م - ٨٦٨ / ٩٠٥ ، لم تتغير سياسة هذه الدولة مع أهل الذمة الذين ظلوا يعملون في الدواوين ولم يفقدوا امتيازاتهم القديمة ، لأنّه كانت لاتزال بأيديهم الخبرات لاسيما المالية ، بل إن هناك ما يدل على أنهم تسرّبوا إلى حياة أحمد ابن طولون الخاصة وكان منهم من خدم في قصره^(٢١) وكان لخمارويه كاتباً نصرانياً هو اسحق بن نصر العبادي ، وبعد سقوط الدولة الطولونية وعوده مصر للدولة العباسية تولى عيسى النوشرى بن قبل الخليفة المكتفى . الا أن الاحوال كانت مضطربة آنذاك وقامت ثورة الخلنجمي الذي استطاع أن يجمع الانصار حوله للقضاء على الطولونيين وانتهى بهم بهروب عيسى النوشرى إلى الجيزه ودخول الخلنجمي الفسطاط ، وفي تلك الفترة عين لنفسه وزير نصرانياً وقلده الخراج^(٢٢) وبعد هزيمة الخلنجمي ، عاد عيسى النوشرى فاستخدم بعض الموظفين النصارى^(٢٣) .

أما الدولة الاشتيدية التي لم تعمّر طويلاً هي الأخرى وبقيت في الحكم حوالي أربعة وثلاثين عاماً (٢٢٢ - ٣٥٨ هـ / ١٨٩٧ - ٩٣٥ م) فقد تتمتع أهل الذمة بالعمل في الدواوين ، كما أنه لم

(١٩) عريب بن سعد ، صلة تاريخ الطبرى ، لندن ١٨٩٧ ، ج ٧ ، ص ١٢٥ .

(٢٠) مسکویه ، تجارب الامم . القاهرة ١٩١٥ ، ج ٢ ، ص ٣٦٦ .

(٢١) البلوى ، سيرة أحمد بن طولون : دمشق ١٩٣٩ ، ج ١٦١ ، سيدة كاشف ، مصر في عهد الطولونيين والاشتيديين ، ص ١٠٤ .

(٢٢) أبو المحاسن ، النجوم الزاهرة ، ج ٣ ، ص ١٩١ .

(٢٣) نفسه .

يتغير شيء عما كان معمولا به في الدولة الطولونية ، ولذلك عمل أهل الذمة في الوظائف المالية والإدارية ومنهم يعقوب بن كلس الذي عرف وقتئذ بقيامه بالأعمال التجارية لكافور الأخشيدى وعلى ما يندو أنه استطاع أن يسيطر على النواحي المالية (٢٤) .

ومع قيام الدولة الفاطمية عام ٣٥٨ هـ / ٩٦٩ م شكل أهل الذمة من يهود ونصارى غالبية في العمل في الدواوين ، فقد انعكست السياسة العامة التي اتبعها الفاطميين من تسامح زائد على هذه الناحية ، ووضح ذلك مع قدوم الخليفة المعز لدين الله إلى مصر عام ٣٦٢ هـ / ٩٧٢ م الذي قام بتقليد يعقوب بن كلس الذي أعلن إسلامه أيام كافور الأخشيدى ثم هرب إلى المغرب عند المعز ، الخراج ووجوه الأموال جميعها والحساب والمصالح والاعشار والجواوى والأحباس وجميع ما يضاف إلى ذلك وما يطوى في سائر الأعمال واشتراك معه في ذلك (عسلوج بن الحسن) اليهودى (٢٥) .

وفي خلافة العزيز (٣٦٥ - ٢٨٦ هـ / ٩٩٦ - ١٧٥ م) حظى أهل الذمة بنفوذ كبير إذ لم يقتصر وجودهم فقط على دواوين المالية إنما تعداه إلى جميع فروع الإدارة ، نتيجة لزواجها من نصرانية هي أم سيدة الملك ، وتولى عيسى بن نسطورس ضبط الأمور وكذلك منشا اليهودى بعد ابن كلس ، فأساء أهل الذمة إلى المسلمين ، فعمد ابن نسطورس إلى تولية النصارى وصرف الكتاب

(٢٤) يحيى بن سعيد ، صفحات ١٧٣ - ١٧٢ .

(٢٥) المقريزى ، اعتقاد الحتنا باخبار الأئمة الفاطميين الخلق ، شهرة محمد

جمال الدين الشبل ، القاهرة ١٩٦٧ ، صفحات ١١٦ - ١١٧
Fischel, Jews in the economic and political life
of Medieval Islam, London, 1968, P. 54.

والمتصوفين من المسلمين ، متهماً تسامح العزيز فقام المسلمون بلفت نظر الخليفة إلى تلك الحظوة التي وصل إليها أهل الذمة من خلال شكوى قدمت إليه في أحد مواكبه من امرأة قد صنعواها من الجريد والبسوها أزارا كتب فيها (والذى أعز اليهود بمنشأ والنصارى بابن نسطورس وأذل المسلمين بك الا قضيت أمرى) (٢٦) وهذه تعد إشارة صريحة لمدى تسلط أهل الذمة في دولة العزيز ، كما عبرت عن السخط العام لدى مسلمي مصر ، فتحرر الخليفة العزيز في هذا الأمر وعندما تأكد له حقيقة ما جاء في الشكوى ، أمر بالقاء القبض على ابن نسطورس ومنشا وصودرا ، كما تم طرد أهل الذمة من الدواوين ، لكن عادت الأمور إلى عهدها السابق وعفى الخليفة العزيز عن ابن نسطورس بفضل شفاعة ابنته سنت الملك ، فأعاده إلى عمله على شريطة أن يرد الدواوين والأعمال إلى الكتاب المسلمين والتعويم عليهم في شئون البلاد (٢٧) وانعكس تسلط أهل الذمة ولاسيما اليهود فيما وصفهم به أحد الشعراء المصريين اسمه ابن البواب بقوله :

غایة آمالهم وقد ملکوا
يهود هذا الزمان قد بلغوا
العز فيهم والمال عندهم ومنهم المستشار والملك

ومعنى ذلك أن تسلط أهل الذمة على الادارة الفاطمية قد عاد إلى سابق عهده واستمر أهل الذمة في العمل بالدواوين أيام الخليفة الحاكم بأمر الله فظل المنصور بن سوردين النصراني يتولى

(٢٦) أبو الحسن ، السجوم الراحلة ، ج ٤ ، ص ١٧٥ ، Ibid, P. 64.

(٢٧) السيوطي : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١١٦

ديوان الانتفاء في عهد الحاكم (٢٨) ، ورغم رغبته في طرحهم من الدواوين ، لكنه لم يستطع ذلك بسبب أن القبط كانوا يشكلون ثلث سكان مصر ولأن أغلبهم كان على دراية تامة بشئون الادارة (٢٩) .

وفي خلافة المستنصر (٤٧ - ٤٨٧ هـ / ١٠٣٥ - ١٠٩٤ م) استخدم أهل الذمة في الوظائف العليا وسيطروا تبعاً لذلك على دواوين الدولة حتى أصبح مفدوء الملكة والنازرون في دواوينها وتدير أمور حكمها نصاري ، فضلاً عن مشاركة اليهود في السيطرة على سياسة الدولة (٣٠) . ومما ساعد على ذلك تحكم أم المستنصر في الحكم ، حتى أصبحت الدولة في يد أعوانها لاسيما من أهل الذمة ، فقد وقعت تحت نفوذ أبي سعد ابراهيم بن سهل بن هارون الذي عرف بالتسري و هو من أسرة يهودية أسلمت منذ عهد الحاكم وأشتغلت بالتجارة والصيرفة مع تجار العراق ، وقد استخدمه الظاهر في شراء ما يحتاج إليه من تحف ومن بين ما باع له جارية استولدها المستنصر (٣١) ، فكان أمراً طبيعياً أن تجعل أبي سعد في خدمتها ، ولما كانت هي المسسيطرة من دون المستنصر الذي تولى الخلافة صغيراً دون الثمانى سنوات ، فكان لها ديوان خاص (٣٢) ينظم شئونها وكان التسري هو رئيس ديوانها والمهيمن الفعلى على أحوال دولة المستنصر بفضل هذا التعيين ، فاستكثر من نفي جادته ومحنته من السيطرة على الادارة الفاطمية ، فعين أخيه أبي نصر رئيساً لديوان الخليفة ، وابنه أمراً للدواوين ، وعظم شأنه إلى

(٢٨) القلقندي ، صبح الاعشى ، ج ١ ، ٩٦ .

(٢٩) ماجد ، الحاكم بأمر الله ، ص ٥٨ .

(٣٠) ابن ميسير ، أخبار مصر ، القاهرة ، ١٩٨١ ، صفحات ٤ ، ٥ .

(٣١) المريزي ، الخطط ، ج ١ ، من ٣٥٥ . Fischel, the Jews, P. 71.

(٣٢) المصدر السابق ، ص ٢ .

أن صار ناظراً في جميع أمور الدولة ، فلا يخرج عما يرسمه في
شئون الدولة (٣٣) .

وتفاقمت الأحوال في الدولة الفاطمية خلال هذه الفترة نتيجة لتدخل أم المستنصر وحاشيتها مما أدى إلى حدوث كوارث الخلانة من مجاعات وفتن الجند وسيطرة رجال أقوياء ، مما جعل المستنصر يقوم باستدعاء بدر الأرمني لانتقاد الخليفة وكان مجيئه عام ٤٦٧ هـ / ١٠٧٤ م وتقلده الوزارة أمراً أسعد النصارى على وجه الخصوص ، فعلى الرغم من اعتناقها الإسلام كان على علاقة طيبة مع الأقباط فنظم أحواهم (٣٤) ولذاك التحق بخدمته كثير من القبط من الكتاب ، أسد اليهم عديداً من الوظائف الهامة في مختلف الدواوين المالية والأدارية ، ومن هؤلاء راحب يعمل مهندساً اسمه هنا قام بالاشراف على الاعمال الهندسية (٣٥) لإعادة بناء أسوار القاهرة على يد بدر ، كما اشرف على ثلاثة من أبواب القاهرة ، باب الفتوح وباب النصر وباب زويلة ، كما اتصل بخدمته أيضاً أبو المليح مينا بن زكريا الملقب بمبانى ، الذي ظل يترقى حتى وصل إلى وظيفة مستوفى الديوان والتي تعتبر أحدى وظائف الادارة العليا وقتذاك (٣٦) .

على أنه يتولى المقترن في أواخر القرن الثالث الهجري عاد (٤٨٧ - ٤٩٥ هـ / ١٠٩٤ - ١١٠٦ م) كثُر عدد الكتاب النصارى ومنهم الشيخ أبو الفضل المعروف بابن الأسقف كاتب سره والموقع عنه في الأموال ومتولى ديوان المجلس والنظر في جميع دواوين

(٣٣) Mann, the Jews 1, P. 219.

(٣٤) ابن الصيرفي الائارة التي من نال الوزارة ، القاهرة ١٩٢٤ ،

ص ٥٦ .

(٣٥) أبو صالح الأرمني ، كناشر واديره مصر ، ص ٦٥ .

(٣٦) ابن مباتي ، توانين الدواوين ، القاهرة ١٩٤٣ ، ص ٢٧ .

الاستيفاء على جميع أعمال الدولة^(٣٧) ، وتولى بعده نصرانى أيضا هو أبو البركات يوحنا ديوان التحقيق لفترة طويلة^(٣٨) . كذلك عمل اليهود فى وظائف أخرى فى الادارة الفاطمية ومنهم (أبو المنجا ابن شعيبا) الذى عمل مهندسا وأشرف على حفر القناة التى عرفت باسم (خليج ابن المنجا) عام ٥٠٦ هـ / ١١١٢ م^(٣٩) .

وفى خلافة الامر (٤٠ - ٤٩٥ هـ / ١١٣٠ - ١١٠١ م) انشأ الأفضل شاهنشاه ديوانا جديدا أطلق عليه اسم (ديوان التحقيق) اختص بمراجعة سائر أعمال دواوين الدولة^(٤٠) وأشرف على هذا الديوان الهام أحد اليهود ويدعى (ابن كوجك^(٤١)) كما عمل بديوان المجلس الذى كان له الاشراف على أموال الخليفة عدد من النصارى^(٤٢) كذلك عملوا فى ديوان الانشاء ومنهم أبو الدم اليهودى^(٤٣) . كما استخدم الامر يهوديا يقال له أبو يعقوب ابراهيم على المكوس وكذلك أبو نجاح بن الراهب الذى تمكן من السيطرة على الدواوين وبالغ فى محاباة النصارى ومصادر عامة المصرىين بكافة طوائفهم وطبقاتهم ، حتى أمر الخليفة الابر بأن لا يولى أهل الذمة شئ من أعمال المسلمين وأصدر سجلا بهذا الأمر^(٤٤) .

(٣٧) ساويرس ، سير الآباء البطاركة ، ص ٨ .

(٣٨) ابن ميسير ، أخبار مصر ، ج ٢ ، ص ٤٣ .

(٣٩) المقريزى ، الخطط ، ج ١ ، ص ٧١ - ٧٢ .

Fischel, the Jews, P. 88.

(٤٠) نفس المصدر ، ج ١ ، ص ٤٠١ .

(٤١) ابن ميسير ، المدقق السابق ، ج ٢ ، ص ٧٧ ، Op Cit.,

(٤٢) المقريزى ، المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٩٩ .

Fischel, the Jews, P. 88.

(٤٣) الطقشندى ، صبح الاعشى ، ج ١٢ ، ص ٢٦٦ .

واستمر نفوذ أهل الذمة في خلافة الحافظ (٥٤٤ - ٥٤٥ هـ) ١١٣٠ - ١١٤٩ م) وكان غالبيتهم من العاملين في مسح الأراضي الخراجية وتحصيل الضرائب من الأقباط ويوضح ذلك ما وقع من خلاف بين أحد هؤلاء الكتاب النصارى وصاحب معدية رفض أن يتنازل عن أجر تعدادية (الكاتب النصرانى ، فأخذ الرجل لجام بغلته فأثبتت عليه أرضاً مساحتها عشرون فداناً باسم أرض اللجام ، فطلب من الرجل بعد ذلك دفع خراج الأرض وضرب وباع معديته لتأدية المال المقرر عليه ، ثم رفع شكواه لل الخليفة الحافظ الذي أمر بتصفح السجلات الخاصة بالناحية فلم يجد أرضاً باسم أرض اللجام التي أثبتتها الكاتب على الرجل ، فأمر باحضار النصرانى وسمى في موكب وطيف به فيسائر الأعمال (٤٥) ، كما استخدم الحافظ كتاباً نصرانياً يدعى (الآخرم) وولاه أمراً الدواوين فأعاد كتاب النصارى بعد أن صرفهم الحافظ فترة . ويذكر المقريزى (٤٦) أنهم عادوا أوفراً مما كانوا عليه ، تفاخروا وظاهروا بالملابس وركبوا البغلات الرائعة والخيول المسومة بالسروج وضايقوا المسلمين في أرزاقهم واستولوا على الأحباس الدينية والأوقاف الشرعية ، وصادر بعض كتاب المسلمين مما يبين مدى سيطرة النصارى وسلطتهم آنئذ .

وبديهي أن يستمر نفوذ أهل الذمة في فترة احتضار الخلافة مع الخلفاء الثلاثة الاواخر ظافر والفاتح والعاضد .

(٤٥) المقريزى ، المصدر السابق ، ج ١ ، صفحات ٤٠٥ - ٤٠٦ .

(٤٦) انظر نفس المصدر ..
انظر نفس المصدر .

وتطالعنا أوراق الجنيزه (٤٧) عن حقيقة التحاقي اليهود بخدمة الدولة ، فتذكرة احدى الوثائق التي ترجع للقرن السادس الهجري — الثاني عشر الميلادي لكاتب مسجون مصرًا على براعته وان ما فعله كان من أجل اليهود جميعاً من قرائين وربانيين ، وأنه عمل في خدمة الحكومة ، لكنه يكسب عيشه ويفعل خيراً لأخواته في العقيدة في نفس الوقت .

ويتبين من وثيقة أخرى أن العداوة والتنافس قد وقع بين اليهود والنصارى من أجل الفوز بوظائف الدولة ، ويقرر كاتب الوثيقة التي هي عبارة عن خطاب مرسل إلى يهود القدسية أنه طرد من وظيفته بسبب عيادة أحد النصارى المقربين إلى الوزير (٤٨) .

وما يؤكد ذلك التنافس أن بعد تولية أبي البركات يوحنا ديون التحقيق للأفضل شاهنشاه عمل على إقصاء كل اليهود من وظائفهم الحكومية وتعرضوا للاضطهاد طيلة الثلاث عشرة عاماً التي حكم خلالها (٤٩) وهذا دليل على حدة الصراع بين اليهود والنصارى للفوز بمناصب الدولة مستغلين في ذلك روح التسامح العامة التي أتيحت لهم مما كان له عظيم الأثر .

وبوجه عام كان المتصرفون من نصارى ويهود يقسمون اليمين

(٤٧) Mann, the Jews 1, P. 219.

(٤٨) Ibid, P. 229.

(٤٩) أبو صالح الارمني ، كتاب واديرة مصر ، ص ١٥٠ .

شأنهم شأن المسلمين ، بدا ذلك مع الفضل بن الريبع وزير الرشيد
الذى استحدث هذا الإيمان من قبل أحد كتابه (٥٠) .

وفى الأندلس طبق المسلمون سياستهم المعهودة فى البقاء
على النظم الإدارية الموجودة كما حدث فى بلاد المشرق ، وكان هذا
من منطلق احترامهم للمعهود التى أبرموها مع أهالى البلاد المفتوحة ،
ولذلك أقام المسلمون فى الأندلس رئيساً لأهل الذمة ولقبوه بـ
(قومى الأندلس) وجعلوا مسئولاً أمامهم عن كل ما يتصل برعاياهم
من النصارى وأحاطوه بما يليق به من الاحترام ولم يظهر هذا اللقب
الا مع عبد الرحمن الداخل وإن كانت الوظيفة قديمة والجديد هو
اللقب الذى سوف يستمر بعد ذلك (٥١) . كما أن العرب تركوا
للنصارى حق اختيار حكامهم وتنظيم أمورهم من خلال الانتخاب على
خلاف ما كان عليه الحال أيام القوط ، واكتفى العرب بحق اختيار
القومى الأعلى ، كما ظلت "إقباب الموظفين اللاتينية كما هي والتى
عرفت منذ أيام الرومان والقوط" (٥٢) .

وبسبق أن ذكرنا أن اليهود اضطهدوا فى عصر القوط حتى
أنهم عاونوا المسلمين عند الفتح ، لذلك كان طبيعياً أن يكافئوا
المسلمون اليهود ويجعلوهم حرساً لما يفتحونه من البلاد إلى جانب
الحرس الإسلامى (٥٣) واستطاع اليهود بعد ذلك أن يصلوا إلى
أرفع المناصب ومنهم حسيداًى بن اسحق بن عزرا بن شتروط الذى

(٥٠) متى : الحضارة الإسلامية ، ج ١ ، ص ١٠٦ .

(٥١) ابن القوطية ، تاريخ افتتاح الأندلس ، ص ٥٨ .

(٥٢) مؤنس ، فجر الأندلس ، ص ٤٦١ .

(٥٣) ابن الخطيب ، الاحاطة فى أخبار غرناطة ، تحقيق محمد عبد
عنان ، المجلد الأول ، القاهرة ١٩٥٥ ، ص ١٠٥ .

كان له الاشراف على الخزانة العامة ، كما حظى برعاية الخليفة الناصر (٥٤) .

خلاصة القول أن أهل الذمة استفادوا إلى حد كبير من روح التسامح التي شملت العالم الإسلامي شرقه وغرقه ووصلوا إلى أعلى المناصب الإدارية وانفردوا في بعض الأحيان بهذه الوظائف نتيجة لمعرفتهم السابقة بالخبرة الإدارية والمالية .

لكن هذا النفوذ الذي حازه أهل الذمة ، جعلهم في كثير من الأحيان يسيطرون بشكل حاد مما جأى الحكام المسلمين إلى اصدار بعض الأوامر التي تحد من اشتياطهم ، وهذه الأوامر لم يقصد بها إبعادهم بشكل نهائي بقدر ما كان الفرض منها كبح جماحهم بسبب ازدياد تعسفهم الذي لم يكن الرد الطبيعي لما تمعنوا به من تسامح عولموا به من قبل الحكام المسلمين شرقاً وغرباً على مر الزمن .

ويرجع اصدار هذه الأوامر إلى الخليفة عمر بن الخطاب الذي نهى عن استكتاب الذميين ، وسبب هذا المنع هو تعامل أهل الذمة بالربا ، مما يعرض مصالح الدولة للظلم والمحاباة ، ولما كان عمر ينشد العدل دائماً لذلك كان حرصه على سلامة الدولة فقد نهى أبي موسى الأشعري عن استخدام كاتب نصراني (٥٥) ، وكان لعمر عبد من أهل الكتاب يقال له أسبق فعرض عليه أن يدخل الإسلام حتى يستعين به في بعض أمور المسلمين ، فأبى فأعتقه ثم أطلقه وقال له : اذهب حيث شئت (٥٦) . والمقصود بهذا النهي عدم اشراف أهل الذمة على الشئون الخاصة بال المسلمين لأنهم ظلوا على

(٥٤) عطية القومني ، اليهود في ظل الحضارة الإسلامية ، ص ١١٢ .

(٥٥) ابن الأخوة ، معالم القرية في أحكام الحسبة ، ص ٩٣ .

(٥٦) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ج ١ ، ص ٣٠٩ .

حالهم في البلاد المفتوحة مع الاشراف على جباية الخراج كما هو معلوم ، ومع التعريب بدا المسلمين يشغلون وظائف الدواوين واستمرار أهل الذمة على شريطة ان يتعلموا العربية .

لذلك نجد الخليفة التقى عمر بن عبد العزيز يأمر عماله بعدم استخدام أهل الذمة فأرسل إليهم كتابا ذكر فيه : (فلا أعلم كاتبا ولا عاملا في شيء من عملك على غير دين الإسلام إلا عزلته واستنزلت مكانه رجلا مسلما)^(٥٧) كما نزع عمر قبط مصر عن كورها واستعمل المسلمين عليها^(٥٨) ، لكن هذا القرار لم يستمر بعد وفاته وظل الاقباط في مصر يشغلون كثيرا من مناصب الدولة وظل بعض موازيت^(٥٩) يختارون من القبط حتى كان غي ، عام ١٧١ هـ / ٧٨٧ م مازوت قبطى على احدى قرى مصر^(٦٠) .

كما كتب أبو جعفر المنصور إلى كافة الأعمال بصرف من بها من أهل الذمة بعد أن شكا إليه المسلمين برفع المظالم عنهم وعدم تمكين النصارى من ظلمهم وعسفهم في ضياعهم ومنعهم من انتهاك دمائهم ، لأن المنصور كان قد أمر الذميين بقبض موجودات بنى أمية فاتخذوا من ذلك سلما للعسف والجور بال المسلمين جميعا^(٦١) وقد عادت شوكتهم أيام الخليفة المهدى وكان منهم نصرانى بالبصرة فتظلم الناس من معاملته إلى المهدى فأحضر وكلاء النصارى

(٥٧) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٦٥ .

(٥٨) الكلندي ، الولاة والقضاة ، ص ٦٩ .

(٥٩) موازيت معناها رؤساء أو مشايخ القرى ، انظر سيدة كاشف ، مصر

في مجر الإسلام ، ص ٢٨ .

(٦٠) نفس المرجع ، ص ١٩٤ .

(٦١) ابن القيم الجوزية ، أحكام أهل الذمة ، صفحات ٢١٤ - ٢١٥ .

واستدل بالبينة فشهدوا على النصراني بظلم الناس وتعدى مناهج الحق (٦٢) .

كذلك لم يكن صرف الم توكل لأهل الذمة عن الاعمال الا لأنهم قد غلبو على المسلمين وتجاوزوا الحد في التعسف بهم وكان منهم من يخدم أم الخليفة وأهله وأقاربه وكانت الاعمال لكاربهم وعامتها في أيديهم ، فضلاً عن ذلك فحاولوا أن يশوهوا صورة المسلمين أمم الخليفة وأنهم بين بغرط وخاسر من خلال مؤامرة أعدوها حوت أسماء كثير من المسلمين وبعض أسماء من أهل الذمة بفرض التمويه لينالوا من سمعة المسلمين (٦٣) .

وفي عام ٢٣٥ هـ / ٨٤٩ م أمر الخليفة الم توكل بـلا يستعن بأهل الذمة في الدواوين وأعمال السلطان التي تجري أحكامهم فيها على المسلمين (٦٤) كما أمر بعزل القبط عن مقاييس النيل في مصر (٦٥) .

على أنه بتولى المقتدر في أواخر القرن الثالث الهجري ناد العمال الذميون إلى ما كان بأيديهم ورجعوا إلى سالف قوتهم وبدأ نجمهم يعلو مرة ثانية وغلبوا على الكتاب فأمر الخليفة المقتدر عام ٢٩٦ هـ / ٩٠٩ م بعزل كتاب النصارى وعمالهم ولا يستعن بأحد من أهل الذمة ، وضمن كتابه إلى نوابه (من نكث وطفي وخالف أمير المؤمنين وسعى في افساد دولته ، عاجله أمير المؤمنين بسطوته

(٦٢) نفس المصدر .

(٦٣) نفس المصدر : ص ٢١٩ .

(٦٤) الطبرى ، تاريخ الامم والملوك ، ج ٩ ، صفحات ١٧١ - ١٧٢ .

(٦٥) المقريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ١٨٥ .

كذلك لا يستخدم أحد من اليهود والنصارى إلا فى الطب والجهادة (٦٦) .

كذلك كثرت الشكایة من أهل الذمة حتى زمان الخليفة الراضى ، نكتب اليه الشعراء فى ذلك (٦٧) وكذا فى أيام الأمر وامتدت أيدى النصارى وبسطوا سلطانهم وتنفسوا فى أذى المسلمين (٦٨) وهذا يبين أن هذه الأوامر تأتى متزامنة مع تسلط أهل الذمة ولكنها لا تسرى لفترة طويلة بدليل علو نجمهم مرة ثانية فى فترات قريبة وكان لسيطرة أهل الذمة على الشؤون المالية ، يجعل العامة يثرون على وضعيتهم كنوع من الاحتجاج (٦٩) .

وفى خلافة الحاكم فى مصر اشتملت أوامره الكثيرة تجاه أهل الذمة على أبعاد النصارى بوجه خاص عن الخدمة فى الدواوين ، وذكر بعض المؤرخين أنه قد تجاوز فى صرف هؤلاء الكتاب بقطعى أيدى بعضهم ، ولكن على ما يبدو ان هذا التصرف يرجع أساساً إلى تعسف هؤلاء الكتاب بدليل أنه فى نفس الوقت صرف أحد الكتاب المسلمين وهو صالح بن على الروذبادى وقرر مكانه ابن عبدون النصرانى فوقع وكتب عن الحاكم بعض القرارات الخاصة بهم ومنها أمره بهدم كنيسة القيامة (٧٠) ، وما يؤكّد أن هذا المنع لم يستمر أن الأقباط ظلوا يعملون فى الدواوين متمتعين بكل امتيازاتهم السابقة ولعل السبب فى ذلك هو مطالبة الكاتبدين الذين آتوا من المغرب مع المعز على دفع اليهود والنصارى من مناصب الدولة (٧١)

(٦٦) أبو المحسن ، التجرم الزاهر ، ج ٣ ، ص ١٦٥ .

(٦٧) المسعونى ، مروج الذهب: ومعادن الجوهر ، ج ٤ ، ص ٢٩٨ .

(٦٨) ابن القيم الجوزية ، احكام أهل الذمة ، ج ١ ، ص ٢٢٥ .

(٦٩) سيدة كاشف ، مصر فى عهد الاختياديين ، ص ٤٤ .

(٧٠) المقريزى الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٨٧ .

(٧١) ماجد ، الحاكم بأمر الله ، ص ٣٠ .

وهذا الموقف الذى وقفه الكتاميون من اليهود خاصة قد حدث فى أعقاب اشتباك وقع بينهما بعد تشبيع جنازة أحد علماء اليهود فاشتبك الكتاميون مع اليهود العائدين من الجنازة مما أدى الى حبسهم وتجمع اليهود عند قصر الخليفة طالبين العفو منه فقررت المحكمة براءة اليهود بعد محاكمتهم فأطلق سراحهم فنظموا مسيرة شكر الى بلاط الخليفة ثم توجهوا الى مسدهم وصلوا صلاة الشكر (٧٢) .

كما أمر الخليفة الحافظ بعدم استخدام النصارى فى الدواوين وهذا الاجراء كان بسبب ما ارتكبوه من أخطاء اساعت الى سمعة الخلافة ، لكن سرعان ما عادوا مرة ثانية وغلبوا على العمل فى الادارة الفاطمية (٧٣) .

خلاصة القول ان الدولة الاسلامية قد اتاحت لأهل الذمة الفرصة فى المشاركة فى العمل فى الدواوين من منطلق الاستقادة من خبراتهم فى البداية وظل نفوذ أهل الذمة شرقاً وغرباً حتى زاد عسفهم مما جعل بعض الخلفاء الى اصدار بعض الاوامر لمنع استخدام أهل الذمة .

ولم يقتصر دور أهل الذمة على العمل فى الادارة الاسلامية بل تعداه الى الالتحاق بالجيش الاسلامي ، ومعلوم أن الذمى كان يدفع الجزية مقابل حمايته لأنه لم يشترك فى الدفاع ، لأن معنى ذلك الحصول على العطاء الذى يعد حقاً لكل مسلم ، لكن بمضى الزمن سمح لهم بالاشتراك فى الجيش الاسلامي وربما يكون ذلك مرتبطاً بما أسلفناه من مشاركة الذميين للمسلمين فى الدفاع وعدم دفع

(٧٢) Mann, the Jews, 1, PP. 31 — 32.

(٧٣) المقريزى ، الخطط ، ج ١ ، ص ٤٠٦ .

الجزية ، ففي مصر خلال عصر الولاه كان ملحتا بالجيش طائفة تسمى المطوعة ، ربما كان أساسها أهل البلاد الذين كانوا في جيش مصر أثناء الفتح العربي لها ، لكن هؤلاء المطوعة لم يدخلوا في صلب الجيش ونم يشاركونا اشتراكاً نعلياً فيه ويغلب على الظن أنهم كانوا يقومون بأدوار ثانوية في أوقات الضرورة (٧٤) . ولم يثبت هؤلاء المطوعة في الديوان وكان عطاوهم من الصدقات (٧٥) .

كذلك سمح الأمويون بتجنيد أبناء البلد المفتوحة للاشتراك في المعارك شرقاً وغرباً ، فإذا كان البربر اشتركون في فتح الاندلس فإننا وجدنا الأمويين يشتركون أهل البلد في أقليم ما وراء النهر في جيش الفزو حتى ولو كانوا على غير الإسلام ، وبالفعل اشتركت قوات كبيرة منهم في جيش قتيبة بن مسلم ، فوفد إليه المطوعة من بخاري وكش ونسف وخوارزم ، حتى أن الدولة الأموية جندت نحو من عشرين ألفاً من هؤلاء (٧٦) .

كما تولى أهل الذمة أمراً الجيش الإسلامي في بعض الأحيان ، مما يؤكد مدى التسامح الذي أعطى لهؤلاء واعطاء الفرصة للوصول إلى أرقى المناصب في خلال القرن الثالث الهجري – التاسع الميلادي تقلد ديوان جيش المسلمين رجل نصراني ، فعندما لام الناس الوزير ابن الفرات على ذلك ، دافع عن نفسه بأنه اقتدى بالخلفاء والسابقين الذين ولوا النصارى وظائف الدولة (٧٧) .

(٧٤) سيدة كاشف ، مصر فجر الإسلام ، ص ٨٣ .

(٧٥) الكندى ، الولاة والمفتشة ، صفحات ٤١٨ – ٤١٩ .

(٧٦) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٤٠١ ، حسن محمود ، الإسلام في آسيا الوسطى ، ص ١٢٣ .

(٧٧) هلل الصابى ، تحفة الامراء ، ص ٢٤ ، روغائيل بابو اسحاق ، احوال نصارى بغداد ، ص ٥٩ .

كما وصل أهل الذمة الى أعلى المناصب وهي الوزارة ، لكن هذا الامر لم يتم في الخلافة العباسية الا مؤخرا خلال القرن الرابع الهجري - العاشر الميلادي ، خلال سيطرة البوهيميين ، فاتخذ عضد الدولة البوهيمي (٣٦٦ - ٣٧٢ هـ / ٩٨٢ م) وزيرا نصريانيا وهو نصر بن هرون واذن له في عمارة البيع واطلاق الاموال لفقراء النصارى(٧٨) وفي مصر بعد زوال الدولة الطولونية وعوده مصر الى حظيرة الدولة العباسية قام محمد الخنجي بثورة وحكم الفسطاط من دون الوالي العباسى عيسى النوشرى واتخذ نفسه وزيرا نصريانيا(٧٩) ، كما تولى الوزارة للأرشيد أحد النصارى وهو أبو اليمين قزمان بن مينا(٨٠) .

وفي مصر الفاطمية استطاع أهل الذمة ان يصلوا الى منصب الوزارة ومنهم يعقوب بن كلس اليهودي الذي اسلم ووزر لل الخليفة العزيز(٨١) ، وبعد وفاته عام ٣٨٠ هـ / ٩٩١ م تولى الوزارة عيسى ابن تسطورس بفضل تدخل زوجة الخليفة العزيز(٨٢) ، وأدى ذلك الى تولية النصارى بكثرة في عهده ، كما أسلفنا ، في الدواوين وكان منهم ايضا الولاية ، فكان هناك واليهودي على بلاد الشام هو منشا بن ابراهيم الفراء(٨٣) كما كان لتولي أبي سعد التستري ديوان الملكة أم المستنصر أثر في تولية اليهود بعض المناصب

(٧٨) ابن الأثير الكامل ، ج ٧ ، ص ١٠١ .

(٧٩) أبو المحاسن ، التجوم الراهرة ، ج ٣ ، ص ١٤٧ .

(٨٠) ساويرس ، سير الآباء البطاركة ، ص ٩٨ .

(٨١) المقريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٦ .

Mann, the Jews 1, PP. 19 — 20.

(٨٢) أبو الحasan ، المصدر السابق ، ج ٤ ، ص ١٧٥ .

Fischel, the Jews, P. 84.

Ibid. P. 62. (٨٣)

الهامة ومنهم صدقة بن يوسف الفلاхи الذى اعتنق الاسلام وكان اهله من يهود حلب الذى وزر للمستنصر عام ٤٤٠ هـ (٨٤) م ١٠٤٨ هـ

كذلك استوزر الخليفة الجاحفظ أرمنيا نصرانيا اسمه بهرام ، وربما جاء ضمن الارمن الذين أتوا الى مصر مع بدر الجمالى وابنه الأفضل ، وتدرج بهرام فى وظائف الدولة الفاطمية ، فكان قائدا فى الجيش ، ثم حاكما على الغربية وكان توليه الوزارة عام ٥٢٩ هـ / ١١٣٥ م (٨٥) ولكن وجه الخطورة فى دخول بهرام للوزارة أنه كان وزير تقويض ، وقد أجاز فقهاء الاسلام بأنه يجوز أن يتولى وزارة التنفيذ أهل الذمة وان لم يجز أن يكون وزير التقويض منهم (٨٦) لأن وزير التقويض يتدخل فى أمور خاصة بالاسلام منها القضاء والدعوة ، لكن الخليفة حل ذلك بأن جعل تولية القضاة والدعوة من جانبه .

وفى الاندلس برزت بعض الشخصيات من أهل الذمة ، واستطاع أحدهم أن يتولى الوزارة فى عهد حكم بنى زيرى لمنطقة غرناطة وهو الرابى اسماعيل ابن نفرالة اليهودى (٣٩٣ - ٤٠٩ هـ / ٩٩٣ - ١٠٥٠ م) وأصله من مدينة غرناطة التى شكل فيها اليهود غالبية ، وتولى اسماعيل الوزارة والكتابة للملك حبوس ابن زيرى ولابنه الملك باديس بن حبوس ، وبديهي أن ينحاز الى بنى جلدته فأتخاذ منهم عمala ومتصرفين فى الاشغال (٨٧) فضلا

(٨٤) ابن ميسر ، أخبار مصر ، ج ٢ ، صفحات ٤ - ٥ .

(٨٥) المقريزى ، الخطط ، ج ١ ، من ٣٥٧ .

(٨٦) الماوردى ، الاحكام السلطانية ، ص ٢٧ .

(٨٧) ابن عذارى ، البيان ، المغرب فى أخبار الاندلس والمغرب ، تحقيق برونسال ، بيروت ١٩٦٧ ، ج ٣ ، من ٣٦٤ .

عن الاستكثار منهم نى وظائف الدولة والالتحاق بالجيش ومساواتهم فى هذا الامر بالمسلمين(٨٨) . وبعد وفاته تولى ابنه يوسف الوزارة لباديس وأحرز نفس المكانة ، و مما ساعد على علو مكانته ما تميز به من صفات ، فذكر ابن عذارى(٨٩) : (لم يعرف ذل الذمة ولا قدر اليهودية وكان جميل الوجه حاد الذهن ، فأخذ نفسه بالاجتهاد فى الاحوال واستخراج الاموال واستغل اليهود اخوانه على الاعمال فزادت منزلته) .

صفوة القول ان مناخ الحرية الذى عاش فيه أهل الذمة فى دار الاسلام قد هيا لهم نفوذا وسلطانا لم يتع لهم قبلًا فى العهود التى سبقت الاسلام .

(٨٨) عطية القوسي ، اليهود فى ظل الحضارة الاسلامية ، ص ١١٨ .
(٨٩) المصدر السابق ، ج ٣ ، صفحات ٢٦٤ - ٢٦٥ .

دور غير المسلمين في الحياة الاقتصادية

- التجارة
- الصيرفة
- الجبنة

دور غير المسلمين في الحياة الاقتصادية

اتاحت الدولة الإسلامية لأهل الفضة المشاركة في الحياة الاقتصادية بما كفلته لهم من حقوق وحريات ، كما ساعدت فترات الازدهار الاقتصادي التي شملت مختلف النواحي في العصر العباسي الأول ، وما تلاه أيضا في القرن الرابع الهجري - العاشر الميلادي من تألق الذميين في هذا المجال .

فقد قررت الحكومة الإسلامية مبدأ الحيازة والملكية للفلاحين كافة الذين كانوا محرومين منها ، وقد ارتبط ذلك بفرض ضريبة الخراج التي كانت بالقياس إلى الضرائب القديمة خفيفة العباء^(١) ، كما وضعت الضوابط التي تحافظ على أرض الذمي مثل المسلم . فنهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الضرار بأرض الغير . وقد قال : (ملعون من ضار مسلما أو غيره ملعون) ، وكتب عمر بن الخطاب إلى عبيدة يأمره أن يمنع المسلمين من ظلم أحد من أهل

(١) حسن محمود ، الإسلام في آسيا الوسطى ، ص ٣٤ .

الذمة(٢) ، بمعنى أنه لا يحل لسلم أن يتعدى الأضرار لجاره لتغريق أرضه أو لتحريق زرعه نى شىء يحدثه فى أرضه .

كما نهى الخليفة سمر بن الخطاب عن شراء أرض أهل الذمة وعقاراتهم(٣) وهذا الأمر مرتبط بالمحافظة على ملكياتهم بما يتفق وعهود الأمان التي أعطيت للذميين لحماية أراضيهم وما يملكون ، والمصادر تذكر لنا الكثير مما حازوه من أراض وعقارات ، مما يؤكّد تمعّهم بجميع الحقوق المدنية التي سبّاعتهم على الظهور في المجتمع الإسلامي .

وأوضح أيضاً تسامح المسلمين في التعاون مع أهل الذمة والاستفادة من خبراتهم المختلفة ، وبخاصة في إنشاء البحريّة الإسلامية ، فقد استعان الأمويون بأقباط مصر في إنشاء ميناء تونس ودار صناعتها(٤) عندما أمر الخليفة عبد الملك بن مروان أخاه عبد العزيز إلى مصر بارسال ألف قبطي بأهله وولده إلى أفريقيا لإنشاء ميناء تونس ، كما سبق أن استخدم معاوية المصريين في بناء الأسطول السوري في عكا(٥) .

كما كانت سياسة الرفق التي اتبعتها الدولة الإسلامية ، فيما أصدرته من قرارات ضريبية شملت مختلف أوجه النشاط الاقتصادي قد دفعت هؤلاء الذميين إلى المشاركة الفعلية في الحياة الاقتصادية فالضرائب التي فرضت عليهم من خراج وجزية لم تثقل كاهلهم ، كما أنهم كانوا لا يدفعون ضرائب على مواشيهم من الأبل والبقر

(٢) أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٠٧ .

(٣) يحيى بن آدم ، الخراج ، ص ٣٣ .

(٤) ابن عذاري ، البيان ، ج ١ ، ص ٤٩ .

(٥) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ١٢٤ .

والفنم(٦) . كذلك تساوى أهل الذمة العاملين فى استخراج المعادن مع المسلمين فى الضريبة المفروضة عليهم والمقدرة بالخمس(٧) . فضلا عن الضريبة المخففة التى فرضت عليهم لقاء ممارستهم للنشاط التجارى ، فيؤخذ منهم نصف العشر مرة واحدة فى السنة ، ولا يؤخذ من أقل من مائتى درهم شسى(٨) .

وحرص المسلمين على لا يتجاوز العمل أموال المقررة فى تحصيل هذه الضرائب ، لذلك وجدنا الخليفة عمر بن الخطاب يشمل أهل الذمة بعده ، فما شكا منهم مظلوما واليا ^{مهما} كان قدره الا وأنصفه منه يذكر القاضى أبو يوسف(٩) أن زياد بن حذير الأسى كان والى عمر على عشر العراق والشام ، فمر عليه رجل من بني تغلب ^{من} نصارى العرب ومعه فرس فقومها بعشرين ألفا ، فقال : أعطنى الفرس وخذ تسعة عشر ألفا او أمسك الفرس وأعطنى ألفا ، فاعطاه ، ثم مر عليه راجعا فى سنته فقال له التغلبى : كلما مررت بك تأخذ منى ألفا ، ورجع التغلبى الى عمر وقص عليه قصته فعندما رجع التغلبى الى زياد وجد كتاب عمر قد سبق اليه قائلا فيه : (من مر عليك فأخذت منه صدقة) (١٠) ، فلا تأخذ منه شيئا الى مثل ذلك اليوم) . كما تكررت الشكوى من أحد المارين بالتجارة فأنصفه الخليفة(١١) .

(٦) يحيى بن آدم ، الخراج ، ص ٦٢ .

(٧) نفسه ، ص ٣٣ .

(٨) أبو يوسف ، الخراج ، صفحات ١٤٣ - ١٤٤ .

(٩) نفسه : ص ١٤٦ .

(١٠) نصارى تغلب صوغفت عليهم الصدقة نقريهم من العدو ، كما أنهما الوحدون من أهل الذمة الذين دعوا ضرائب على مواشيهم . انظر يحيى بن آدم ، الخراج ، ص ٦٢ .

(١١) أبو يوسف ، المصدر السابق ، ص ١٤٧ .

أما الخليفة عمر بن عبد العزيز فقد ضمن لأهل الذمة ما يدفعونه من ضرائب التجارة من خلال ما يحصلون عليه من كتب من القائمين على تحصيلها ثبت استيادائهم لها^(١٢) .

كذلك تضمنت نصائح القاضى أبي يوسف^(١٣) للخليفة الرشيد : أن يولى العشور^(١٤) قوماً من أهل الصلاح والدين ، ويأمرهم أن لا يتعدوا على الناس فيما يعاملونهم به ، فلا يظلموهم ولا يأخذوا منهم أكثر مما يجب وعليهم أن يمثلوا ما رسمناه لهم ، ثم تفقد بعد أمرهم وما يعاملون به من يمر عليهم ، فان تجاوزوا ما قد أمروا به عزلت وعاقبت وأن كانوا قد انتهوا إلى ما أمروا به وتجنبوا ظلم المسلمين والمعاهد احسنت اليهم » وبذلك أراد أبو يوسف أن يرفع الظلم عن المارين من التجار وأن يصلح الجهاز الجمركي .

التجارة :

وأتحاث الدولة الإسلامية لأهل الذمة الاشتغال بالتجارة بما أتيح لهم من حرية الانتقال داخل العالم الإسلامي . فقد حوى عهد أهل بعلبك^(١٥) : (ولتجارهم ان يسافروا الى حيث أرادوا من البلاد التي صالحنا عليها) وبديهي أن ينسحب هذا على جماعات المعاهدين الذين شملتهم دار الإسلام وشجع على ذلك ما شهدته التجارة من انتعاشة لما قام به خلفاء العصر العباسي الأول من

(١٢) نفسه .

(١٣) نفسه ، صفحات ١٤٢ - ١٤٣ .

(١٤) العشور هى الرسوم التى تؤخذ على أموال وعروض تجارة أهل الحرب وأهل الذمة المارين بها على ثغور الإسلام وأول من وضعها الخليفة عمر ابن الخطاب . نفسه ، ص ١٢٥ .

(١٥) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ١٤٦ .

اصدارات في الحياة الاقتصادية انعكست عليها بشكل مباشر وماحدث أيضا في القرن الرابع الهجري من انتعاشة اقتصادية شملت العالم الاسلامي كله ، بسبب وجود كيانات سياسية كبيرة حكمت العالم الاسلامي وأصبحت لها السيادة على البحار ، فقادت الدولة الفاطمية في المغرب ومصر والشام واتسعت دولة السامانيين بفضل التوسيع التجاري ، كما توسيع الفزنويون في الهند وأيضا تم فتح مغاليق التجارة مع بيزنطة^(١٦) ، وما أدى ذلك إلى ارتياح سفن المسلمين وقوافلهم كل البحار والبلدان^(١٧) .

ومن سمات تلك الفترة تنوع الطوائف التي عملت بالتجارة ، فأسمائهم فيها المسلمون والنصارى واليهود والجوس والهنود أتباع (بودا) وغيرهم ، وهم ليسوا متنوعين فحسب بل لا ينفصلون عن بعضهم يسافرون ويعملون جنبا إلى جنب ، وكان التجار المسلمين يهبون لمساعدة أخوانهم اليهود اذا مسهم الظلم^(١٨) .

وكانت التجارة الكاريمية تشكل أحد أوجه النشاط التجارى في هذه الفترة والتي تنسب إلى فئة من كبار التجار اشتغلوا باحتكار تجارة الهند والشرق الأقصى في التوابل والسلع الأخرى خاصة في مصر الفاطمية ولذلك كانت حكومة الفاطميين تقوم بحماية تجار الكارم في البحر الآخر . وشارك في هذه التجارة المسلمين واليهود ، بل كانت هناك بينهما مشاركة في بعض الأحيان . كما أن غالبية التجار اليهود الذين انخرطوا في تجارة الشرق ، استقر

(١٦) محمود اسماعيل ، سوسيولوجيا الفكر الاسلامي ، الدار البيضاء ، ١٩٨٠
ج ٢ صفحات ١٢٣ - ١٣٤ .

(١٧) متن ، الحضارة الاسلامية ، ج ٢ ، ص ٣٧١ .

(١٨) كلود كاهن ، تاريخ العرب والشعوب الاسلامية ، بيروت ١٩٨٣ ،

ص ١٥٢ .

منهم أعداد كبيرة زمن الفاطميين في مصر واليمن وفي الهند نفسها ، فضلاً عن أن عدداً كبيراً منهم كون ثروات طائلة من تجارة الكارم مثل بنى سهل(١٩) . كذلك عما بها أيضاً تجار مغاربة مسلمون ويهود(٢٠) ، وعمل أيضاً بعض النصارى في هذه التجارة ، مكان طريق اليعاقبة الآتبا يونس بن أبي غالب ، يعمل حتى عام ٥٨٦ هـ - ١١٩٠ م تاجراً في الكارم ويتردد على بلاد الهند واليمن وحصل على أموال كثيرة من هذه التجارة(٢١) .

وكان ظهور التجارة الكارمية أحد الأسباب التي أدت إلى توقيف نشاط تجار اليهود الذين يقال لهم الرهانية أو الراذنية ، الذين أتاحت لهم الدولة الإسلامية حرية الانتقال بين دار الإسلام ودار الحرب ، فأحكموا الصلات التجارية بين الدارين وقاموا بدور هام في تجارة العبور العالمية(٢٢) ويدرك ابن خرداذبة(٢٣) (وكانوا يسافرون بين الشرق والغرب ويحملون من فرنجة الخدم والفلمان والجواري والديباج والخز الفائق والفراء والسمور ويركبون البحر من فرنجة ويخرجون بالفرما ويحملون تجارتكم على الظهر إلى القلزم ، ثم يركبون البحر الشرقي من القلزم إلى جدة ثم يمضون إلى السنند والهند والصين ، فيحملون من الصين المسك العود والكافور والدار صيني وغير ذلك ، ويرحلون إلى القلزم ثم يتوجلون إلى الفرما ويركبون البحر المغربي فربما عولوا بتجاراتهم إلى القسطنطينية فباعوها للروم وربما صاروا بها إلى بلاد الفرنجة

(١٩) عطية القومي ، أضواء جديدة على تجارة الكارم ، نصلة من مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، مجلد ٢٢ ، ١٩٧٥ ، ص ٢٣ .

(٢٠) نفس المرجع ، ص ٢٤ .

(٢١) نفس المرجع ، ص ٣١ .

(٢٢) محمود اسماعيل ، المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ١٧٤ .

(٢٣) المسالك والمالك ، لبنان ١٨٨٩ ، صفحات ١٥٣ - ١٥٤ .

فباعوها هناك وان شاءوا حملوا تجارتهم في البحر الغربي فخرجوها بأنطاكية وساروا الى الفرات فركبوا الى دجلة الى الابلة ، الى عمان والهند والصين . وكانوا يتكلمون العربية والأفرنجية والفارسية والرومية) .

وأسفرت هذه التجارة العالمية بداية من العصر العباسي الاول وما تلاه عن نشوء اسلوب جديد في المعاملات المالية ليواجهه الحركة الكبيرة في الأسواق والاموال المتداولة بين الشرق والغرب ، حتى يجد وسائل مأمونة للدفع بعيدة عن اللصوص ، فنشأ النظام المصرفى ولجاً كثيراً من الناس للتعامل مع أصحاب المصارف (٢٤) ، كما ارتبط بها أيضاً التوسع المديني والعماني ، حتى تضاعفت اعداد أهل الذمة في المدن الكبرى وبخاصة بغداد وأشتبثلوا فيها بالأعمال التي درت عليهم الأرباح الوفيرة ، لأنهم أهل معرفة بالحساب والكتابة والخارج لاسيما النصارى (٢٥) .

الصـيرفة :

اذلك لعب أهل الذمة دوراً ملماوساً في العمل بالصيরفة منذ هذه الفترة ، كما ازداد احتكارهم لهذه الوظيفة خلال القرن الرابع الهجري بسبب ما شهدته العالم الإسلامي من انتعاشة على الصعيد التجاري كما أسلفنا ، وما ترتب عليه من اهتمام الدولة العباسية بتحسين العملة فبدأت العملة الذهبية تنفذ شرقاً ، وهذه كانت أكبر علامة من علامات وحدة التجارة الإسلامية ، فدخلت العملة الذهبية بغداد وجاء حساب الحكومة بالدنانير وتم هذا في الفترة بين عامي

(٢٤) متر ، المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ٣٧٣ .

(٢٥) جورجي زيدان ، التمدن الإسلامي ، القاهرة ١٩٥٨ ، ج ٤ ، ص ١٣٧ .

(٢٦) متر ، المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ٣٧٥ .

٢٠٦ - ٣٠٣ - ٨٧٤ / ٩١٥ م (٢٦) وانتقل ذلك الى الولايات الاسلامية كثة وبعد ما كان التعامل في القرنين الماضيين بالفضة في الولايات الشرقية وبالذهب في الولايات الغربية ، فاًتصبح التعامل بالذهب مما ساعد على الاستمرار في الاعتماد على ون يقويون بتحويل العملة من فضة الى ذهب وكذلك القيام بتقدير قيمتها ومراقبة سلامة النقد لصالح الدولة (٢٧) .

وكان احتكار أهل الذمة للعمل بالصيرة ، يرجع الى عدم رغبة المسلمين في أن يكون أولادهم خدمة لأهل الذمة العاملين بها (٢٨) وان عمل بها بعض المسلمين أمثال الماذريين (٢٩) في مصر الاشتريدية الذين كانوا في الأصل تجارة غرسا من أحد أعمال البصرة واستقروا في سيراف حتى أواخر القرن الثالث الهجري ثم انتقلوا إلى مصر .

ولم يكن الصيارة بشكل عام سوى تجارة في الأصل ، فلم توجد بين الصيارة والتجارة في تلك الفترة الحدود الفاصلة التي نعرفها اليوم (٣٠) .

ولمواكبة حركة النشاط التجاري في العالم الإسلامي ، انتشر الصيارة في المدن التجارية الهامة ، في الكوفة اشتغل الصيارة بتحويل الدراءهم الفضية إلى دنانير ذهب وحل مشكلة تنوع جودة النقود من العملة الواحدة واختلاف أوزانها بصرف هذه الأنواع

Fischel, Jews, P. 3. (٢٧)

(٢٨) التوصى ، اليهود ، ص ٧٥ .

(٢٩) سيدة كاشف ، مصر في عهد الاشتريين ، القاهرة ، ١٩٥٠ ، صفحات

٣٧ - ٣٩ .

(٣٠) كلود كاهن تاريخ العرب والشعوب الاسلامية ، ص ١٦١ .

بعضها ببعض حسب حاجات أصحابها^(٣١) ، وكذلك انتشروا في أسواق مدينة البصرة ، حيث كان يجتمع صياراتها مع تجار الجملة في سوق خاص من الساعة الثالثة بعد الظهر حتى المساء لتصفيية الحسابات التي بينهم^(٣٢) . وكان أسلوب التعامل يتم من خلال كل من معه مال يعطيه للصراف ويأخذ منه صكًا ثم يشتري كل ما يلزمه ويحول الثمن على الصراف ، فلا يستخدم المشتري شيئاً غير صك الصراف مادام مقيناً بالمدينة^(٣٣) . وفي بغداد كان لهم مكان خاص في سوق الكرخ في درب عرف بدرب عون^(٣٤) . وعمل اليهود بالصيرة بالقرب من أصفهان حيث كان لهم بها سوق خاص^(٣٥) ، وكذلك بمدينة تستر حيث كان أغلب التجار يهوداً وإن كانوا يعملون في صناعة البسط وكانوا صيارة أكثر منهم صناعاً^(٣٦) .

وشارك النصارى اليهود في العمل بالصيرة وأزدادت أعدادهم حتى أنه كان في أواخر القرن الثالث الهجري أغلب الصيارة منهم في الدولة الإسلامية^(٣٧) .

وكان للصيارة بالفسطاط سوق يعرف بـ (سوق الصيارة) وهو مقابل لسوق السيوغين في عهد الفاطميين^(٣٨) . وعند مجيء

(٣١) الدورى ، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجرى ، بغداد

١٩٤٨ ، ص ١٧٠ .

(٣٢) نفسه ، ص ١٧١ .

(٣٣) ناصر خسرو ، سفرنامة ، تحقيق وترجمة يحيى الخشاب ، القاهرة

١٩٤٥ ، ص ٩٦ .

(٣٤) مسکویہ ، تجرب الامم ، ج ١ ، ص ٣٤٧ .

(٣٥) المصدر السابق ، ص ١٠٢ .

(٣٦) المدقسى ، أحسن التقاسيم في معرفة الاقاليم ، ليدن ١٩٠٩ ،

ص ٣٣٨ .

(٣٧) الدورى ، المرجع السابق ، ص ١٧٣ .

(٣٨) المقريزى ، الخطط : ٢ ، ص ٩٧ .

جوهر عارضه صياراتها عندما أقدم على اصلاح النظام النقدي وتحديث مقدار كل عملة فقاموا بثورة ، الا أن جوهر هدم بحرق مكان الصيارفة مما جعلهم يخضعون لأوامره وكانأغلبهم من اليهود(٣٩) ، كما تذكر المصادر(٤٠) ان زوجة الاخشيد أودعت لدى أحد اليهود جواهرها مع دخول الفاطميين مصر ، فلما طالبته انكرها ، فشككه الى الخليفة المعز الذى أعاد لها جواهرها .

وقد ثبتت وثائق البنية(٤١) الضوء على عمل الصيارفة فى مصر خلال العصر الفاطمى ، فكانوا يقومون فى الأصل بدور الوساطة بين الناس ودار الضرب ، فيأخذون من الناس العملة المختلفة والمعادن الثمينة ويعطونهم ما يساويها فى القيمة الرسمية من الدنانير ، لذلك حفلت هذه الوثائق بعبارات مختلفة تدل على هذا الدور ومنها اشتريت دنانير من الصراف وأرسلت فضة لبيعها عند الصراف .

وتتأثر الصيرفة بازدهار التجارة العالمية ، فتوسعت أعمالهم الى القيام بعمل البنوك الحالية ، وهو قبول ودائع الناس وتقديم سلف وقروض للتجار مقابل فوائد محددة ، وقام الكثيرون بابداع اموالهم عند هؤلاء الصرافين ومنهم أبو على الخازن حيث أودع خمسين ألف دينار عند صراف(٤٢) كذلك أودع أبو زيد على ابن عيسى ألف دينار عند صرافي آخر(٤٣) .

(٣٩) المقريزى ، اتعاظ الحتنا ، القاهرة ١٩٦٧ ، ج ١ ، ص ١٣٢ .

(٤٠) أبو الحasan ، النجوم الزاهرة ، ج ٤ ، ص ٧٨ .

Goitein, Med. Soc., 11, PP. 230 -- 231.

(٤١)

(٤٢) مسكويه ، تجارب الأمم ، ج ٢ ، ص ٨٨ .

(٤٣) الصابى ، تحفة الأمراء ، ص ٢٩١ .

كما صاحب وظيفة الصيرفي آنئذ وظيفة الجهد ، التي ظهرت في الدولة العباسية جنبا إلى جنب مع الصيارفة كوظيفة مشتقة منها واستمرت هذه الوظيفة خلال القرنين الثالث والرابع وظلت موجودة بعد هذه الفترة (٤٤) واختلفت التفسيرات حول وظيفة الجهد ، فالبعض لم يفرق بين الجهد والمصارف (٤٥) ، أو أنه صاحب مصرف أو تاجر أو أنه الناقد الخبير لفوamp; الأمور العارف بالنقد (٤٦) .

ويرى أحد الدارسين(٤٧) أن الجهابذة أيضا كانوا في الأصل تجارة مثل الصيارة وأنهم عملوا في أول الأمر بالصيرة ثم ارتفع بهم الحال دون سائر الصيارة ، فأصبحوا كتاب خراج في أقاليم الدولة المختلفة ، ثم تطور الأمر بهم وزاد رقى حالهم فأصبحوا أصحاب بيوت مالية كبيرة تعمل لحساب الخلفاء والوزراء وكانوا يقومون بدور الوساطة بين الخلفاء وكتاب التجار الذين كان الخلفاء يقترضون المال منهم .

ولقد غلب اليهود على العمل في هذه الوظيفة في الولايات الشرقية وكذلك في الشام ، وفي مصر عمل يعقوب بن كلس قبل أن يتولى الوزارة ، وكذلك آل القتيري بالجهة(٤٨) ، كما عمل النصارى أيضاً في هذه الوظيفة .

((٤٤)) عطية القوصي ، اليهود في ظل الحضارة الإسلامية ، مسحات

• $\forall x \rightarrow \forall y$

^{٤٥}) القلقشندى ، صبح الاعتشى ، ج ٥ ، من ٤٤٦ .

Fischel Jews, P. 3, 20. (11)

^{٤٧} (٤٧) عطية القوصي ، انترجم المسائق ، ص ٧٦ :

Op. Cit., P. 72. (fA)

وأنشئ فى بغداد فى عام ٣١٦ هـ / ٨٢٦ م ديوان للجهبزة لاستقبال الأموال التى يرسلها جهابذة الأقاليم فى شرقى وغربى الدولة العباسية وتولى رئاسة هذا الديوان جهد نصرانى يدعى (ابراهيم بن أيوب) ، وتولى بعد ذلك عدد من الجهابذة النصارى لهذا الديوان منهم ابراهيم بن يوحنا وزكريا بن يوحنا وسهل بن ناظر وأسرائيل بن صالح وغيرهم كثيرين^(٤٩) ، كما تولى هذا الديوان بعض اليهود مثل هارون بن عمران ويوسف بن فينحاس الجهبان الشهيران^(٥٠) .

ولم يظهر هذا الديوان فى مصر الا فى أواخر الدولة الفاطمية واتضح ذلك خلال الأزمة الاقتصادية التى وقعت فى مصر خلال خلافة المستنصر ووزارة اليازورى عام ٤٤٧ هـ / ١٠٥٥ م فقام التجار بشراء غلات الفلاحين قبل الحصاد وحضرروا الى الديوان وقدموا للجهبزة الأموال المستحقة عليهم وشرطوا أن يحملوا الغلال الى مخازنهم عند الحصاد ، لكن الوزير اليازورى منع ذلك وكتب الى عمال النواحي باستعراض سجلات الجهابذة وتحرير ما قام به التجار وبلغ الغلة التى تم البيع عليها^(٥١) .

واستطاع الصيارة والجهابذة بشكل عام الحصول على أموال طائلة من هذا العمل ، فضلا عن الأموال التى حققوها من العمل فى التجارة ويفيد ذلك ما ذكرته المصادر^(٥٢) من أن وزير الرشيد يحيى البرمكى قد استثنى ارسال والى خراسان له عشرة ملايين

Fischel, Jews, P. 315. (٤٩)

(٥٠) عطية القوصى ، اليهود فى ظل الحضارة الإسلامية ، ص ٨٣ .

(٥١) المقريزى ، اغاثة الأمة بكشف الغمة ، نشرة محمد مصطفى زيادة

وجمال الدين الشيبانى ، القاهرة ١٩٤٠ ، صفحات ٢٠ - ٢١ .

(٥٢) الجهشيارى ، الوزراء والكتاب ، ص ٢٢٨ .

درهم فرد عليه الرشيد لو قصدت لدرب من دروب الصيارة بالكرخ
لوجدت منه أضعاف هذا . وتنظر وثائق الجنيزة^(٥٣) أيضاً أن أحد
صيارات الفسطاط كان لديه ثروة طائلة حصل عليها من عمله
بالصيارة إلى جانب عمله كخاض .

كما ارتفع شأن أهل الذمة من خلال عملهم بالجهادة ، إذ أن
مهمتهم تحولت من كتاب خراج في الأقاليم إلى أصحاب بيوت مالية
للإيداع والتسليف نظير الفائدة وساعدتهم على ذلك الثقة التي
أولاها لهم كبار رجال الدولة والوزراء وائتمانهم على أموالهم ، فضلاً
عن الرغبة الملحة من جانب الوزراء لصيانته أموالهم التي طالما
تعرضت للمصادر خاصة خلال خلافة المقىدر بين عامي ٢٩٥ -
٣٢٠ هـ / ٩٢٢ - ٩٠٨ م ، كما ازدادت أهمية الجهادة لازدياد
أهمية الإيداع أماناً من المصادر أو بدلاً من تحويلها إلى ذهب وجواهر
ووفنتها في التراب^(٥٤) .

كذلك كثرت أعداد الجهادة ، وأصبح للوزراء والعمال جهادة
قد اختصوا بهم ، مكان لأحد عمال الرشيد جهاد خاص يودع عنده
أمواله^(٥٥) ، كما كان يقوم بمساعدة الوالي في الشئون المالية
للوالية ، أي أن دورهم تعدى إلى مساعدة الولاة في تحصيل
الضرائب ، لذلك تضمنت واجبات جهاد كل أقليم في تسليم الوارد
من الخراج وعمل حساب شهري وسنوي به^(٥٦) حتى توج هذا

Goettien, Med. So., 11, P. 238. (٥٣)

Fischel, Op. Clt., PP. 13 — 14. (٥٤)

(٥٥) الدورى ، تاريخ ان العراق الاقتصادي ، من ١٦٣ .

(٥٦) ابن مماتى ، قوانين الدواوين ، ص ٣٠٤ .

الدور في النهاية إلى القيام بالتسليف والإيداع مقابل الفائدة ولذلك اقتصر في الغالب في العمل على أهل الذمة ، لأن الإسلام يحرم الربا .

صفوة القول ، ان الحرية المتاحة لأهل الذمة في الانتقال بين أرجاء العالم الإسلامي وظروف المنطقة وقتئذ قد ساعد على ظهور أهل الذمة وتآلقهم في ميدان التجارة وما صاحبها من أعمال الصيرفة والجهود اللتين كان لأهل الذمة من يهود ونصارى على وجه الخصوص دور ملحوظ من خلالهما حتى أصبحت وضعيتهم الاجتماعية متميزة .

الفصل الخامس

غير المسلمين والحياة الاجتماعية والثقافية

- الرعاية الاجتماعية
- علاقتهم بالمسلمين
- الثروات
- الأعياد
- حرية التعليم
- الترجمة
- الطب

غير المسلمين والحياة الاجتماعية والثقافية

نال الذميين من خلال ما أتيح لهم من حقوق وحربيات في المجتمع الإسلامي « حق المواطن » الذي يمثل الأطار التطبيقي لما جاء في هذا الدين الحنيف من تعاليم سامية تدعو إلى بناء مجتمع على أساس من العدالة الاجتماعية متحرر من العبودية والظلم الاجتماعي ، واستند نظام المواطن في الإسلام على القواعد الأساسية للإسلام من عدل ومساواة(١) .

وشمل حق المواطن كافة الحريات التي أتيحت لأهل الذمة بداية من عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، الذي طبّقه على النصارى واليهود في الحجاز ثم على مجوس هجر عن طريق الجزية

(١) ابراهيم العدوى : نظام المواطن في الإسلام ، ومنجزاته للحضارة العربية ، من مجموعة البحوث في تاريخ الحضارة الإسلامية التي أقيمت في ندوة للحضارة الإسلامية في ذكرى الاستاذ الدكتور احمد فكري ، القاهرة ١٩٨٣ ، ص ١٦٩ .

التي بمقتضها أصبح الديون رعایا من أبناء الدولة الإسلامية ينعمون بحقوق المواطن في ظل الأمان والضمان والمعهد^(٢) ، مما أباح لأولئك الرعايا ممارسة مختلف أوجه النشاط في المجتمع الإسلامي والمشاركة في الحياة العامة باعتبارهم أعضاء مؤثرين في المجتمع فاستخدموها في الإدارة وشاركوا في الحياة الاقتصادية . وبديهي أن ينعكس كل ذلك على مظاهر الحياة الاجتماعية ، لأنهم لم يعيشوا بمعزل عن حركة المجتمع الإسلامي ، لكنهم كونوا جزءاً من هذا الإطار العام له ، فتشملتهم الدولة الإسلامية بالرعاية الاجتماعية ، كما نشأت بينهم وبين المسلمين كثير من العلاقات الاجتماعية : ممتعين بوضعية اجتماعية اتاحت لهم تكوين الثروات ولديهم الحرية في الاحتفال بأعيادهم الخاصة . وبذلك استطاع الديون أن يمارسوا مظاهر الحياة الاجتماعية بحرية تامة في دار الإسلام .

ومن بين الطوائف التي انتشرت في الدولة الإسلامية بأعداد كبيرة نسبياً اليهود حيث بلغ عددهم في العراق حتى نهاية القرن السادس الهجري حوالي ستمائة ألف يهودي^(٣) . وكان بيغداد إذ ذاك نحو ألف يهودي ، كما أقاموا في مدن أخرى بالعراق نفی الموصى سبعة آلاف وفي جزيرة ابن عمر أربعة آلاف^(٤) ، كما كان بالكونفة سبعة آلات والبصرة الفان^(٥) وفي خراسان كان يوجد يهود كثيرون ونصارى قليلون^(٦) ، أما في مصر فشكل اليهود في مدينة الفسطاط عدداً كبيراً بالنسبة لبقية مدن مصر حيث تركت الجالية

(٢) نفس المرجع : مصحف ١٧١ - ١٧٢ .

(٣) متر ، الحضارة الإسلامية ، ج ١ ، ص ٨٣ .

(٤) نفسه : ص ٨٢ .

(٥) القبطي : أخبار العلماء بأخبار الحكماء ، القاهرة ١٨٠٢ ، ص ١٩٤ .

(٦) المقدس : احسن التقاسيم ، ص ٣٢٣ .

اليهودية ، وكان في القاهرة سبعة آلاف يهودي وفي الاسكندرية ثلاثة آلاف وبالمدن التجارية في الصعيد ستمائة(٧) .

كما بلغ عدد النصارى في بغداد ما بين أربعين وخمسين ألف نصراني(٨) بدليل انتشار الأديرة والكنائس النصرانية في أنحاء المدينة ، كما كان النصارى كثيرون العدد في مدینتی الرها وتكريت حيث تجمع سائر فرق النصارى وبها البيع والأديرة(٩) ، وفي مصر شكل النصارى عدداً لا يأس به من أهل مصر ، فكان دافعاً لجزية في القرن الثاني الهجري خمسة ملايين وهذا يدل على أنه كان بمصر عدد كبير من الأقباط(١٠) وحسبنا دليلاً على ذلك انتشار الكنائس والأديرة التي ذكرها أبو صالح الارمني في كتابه كنائس وأديرة مصر والمقريزى أيضاً في خططه .

اما الموسوس ، فكانوا كثيرين بالعراق ، خاصة في جنوب فارس ، كذلك انتشر الصابئة بأعداد قليلة بحران والرقة وديار مصر ، لكنهم انقرضوا حتى أن عددهم مع مطلع القرن الخامس الهجرى لم يتجاوز أربعين نفساً(١١) ، ويبعدو أنهم تبتعوا أيضاً بحماية الخليفة فقد أصدر الخليفة الظاهر ، في منتصف القرن الرابع الهجرى أمراً بصيانتهم وحراستهم .

ولم يكن أهل الذمة يعيشون بمعزل عن المجتمع الإسلامي داخل جالياتهم ، فلم يوجد في المدن الإسلامية أحياء خاصة لليهود

(٧) نفس المصدر .

(٨) متر : المرجع السابق ، ص ٨٤ .

(٩) ابن حوقل : المساتك والمالك ، ص ١٥٦ .

(١٠) متر : المرجع السابق ، ج ١ ، ص ٨٣ .

(١١) نفسه : ص ٨٦ .

والنصارى بحيث لا يتعدونها وان آثر أهل كل دين أن يعيشوا متقاربين(١٢) ، لكنهم ساكنوا المسلمين وحظوا باحترامهم ماداموا محافظين على العهود ولم ينقضوها ، ومن الثابت أن العرب مع بداية الفتوحات قد استقروا في البلاد المفتوحة فلما فتحت دمشق لحق كثير من أهلها بهرقل في مدينة انطاكية فكثرت فضول منازل دمشق فنزلها المسلمون(١٣) ، وعندما ولى هرثمة بن عرفجة على الموصل في خلافة عمر بن الخطاب كان بالمدينة بيع للنصارى ومنازل قليلة ومحله لليهود فحصرها وأنزل العرب بمنازل لهم(١٤) ، وفي إقليم ما وراء النهر ، دخل قتبة بن مسلم سمرقند وأسكن المسلمين مع أهلها(١٥) .

ومع اختطاط المسلمين للأمصار الإسلامية في أرجاء الدولة الإسلامية كافة ، لم يشا العرب أن يجعلوا أهل الذمة جماعة منبوبة داخل المجتمع الإسلامي فوجدت منهم أعداد كبيرة في هذه المدن كما أسلفنا كما انتشرت بها كنائسهم وبيعهم ، لأنه قد أتيح لهم السكك في أمصار المسلمين وفي أساوافهم يبيعون ويشترون(١٦) .

ويذكر المؤرخون(١٧) أن الخليفة الحاكم الفاطمي قد أمرد لليهود حرارة زويلة وأمرهم أن يسكنوها ولا يخالطوا المسلمين في حاراتهم ، ورواية أخرى تقول انه أسكنهم في حارة اسمها الجودية(١٨) ،

(١٢) نفسه . ج ١ ، من ٩٣ .

(١٣) البلاذري : فتوح البلدان ، من ١٢٩ ، وقيل أيضاً أنهم صولعوا على انصاف منازلهم وكنائسهم .

(١٤) نفسه : من ٣٢٧ .

(١٥) نفسه : من ٤١١ .

(١٦) أبو يوسف : الخراج ، من ١٣٧ .

(١٧) ابن أياس ، بدائع الزهور ، ج ١ ، من ٥١ .

(١٨) المقريزى ، الخطش ، ج ٢ ، من ٥ .

وإذا حاز لنا تصديق هذه الروايات فمرد ذلك أننا لا نستطيع أن نتخذ الحكم بأمر الله مثلاً يحتذى لجميع خلفاء المسلمين بل هو يعد استثناء ، كما سبق أن ذكرنا ، في حين أن اليهود عاشوا بعيدين عن اضطهاد الحكم .

الرعاية الاجتماعية :

كما اهتم حكام الدولة الإسلامية بحوال أهل الذمة وشملوهم بالرعاية التامة ، حتى يمكن أن يقال أن الذميين تمتعوا بالظلة الاجتماعية من قبل الدولة الإسلامية بتطبيق التكافل الاجتماعي على طوائفهم مثل المسلمين ، وتجلى ذلك منذ بداية الفتوحات في عهود الأمان ومنها ما عاهد به خالد بن الوليد أهل الحيرة في عام ١٢ هـ / ٦٣٣ م على أن أي شيخ غير قادر على العمل أو أصابه المرض ، أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزئه وعييل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام (١٩) .

وتبين مما قام به الخليفة عمر بن الخطاب تجاه أهل الذمة رغبته الملحة في أن يشملهم بعده ورعايته فتذكر المصادر (٢٠) أن عمر أجرى الصدقة على شيخ يهودي مكفوف البصر وقال : (ما انصنناه أن إكلنا شبيته ثم نخذه عند الهرم) وأعطاه شيئاً من منزله ، ثم أرسل إلى خازن بيت المال وقال له : انظر هذا وضرباءه ! (إنما الصدقات للقراء والمساكين) والقراء هم المسلمون وهذا من مساكين أهل الكتاب ووضع عنه الجزية وعن أمثاله ، كما مر

(١٩) أبو يوسف : الخراج ، صفحات ١٥٥ - ١٥٦ .

(٢٠) نفسه ، ص ١٣٦ .

عمر في أرض دمشق بقوم مذومين من النصارى ، فأمر أن يعطوا من الصدقات وأن يجري عليهم الحقوق بانتظام^(٢١) .

كما أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز بالرفق بأهل الذمة ، فإذا
كبر الرجل منهم وليس له مال تتفق عليه الدولة ، فإذا كان له حميم
ينفق عليه حميمه ، كما لو كان له عبد فكبّرت سنه ، فلا بد من الإنفاق
عليه حتى يموت أو يعتق ، وهذا معناه أن الدولة الإسلامية مع عمر
قد كفلت الإنفاق على فقراء أهل الذمة ماداموا لا يوجد لديهم من
ينفق عليهم ولذلك كان كتاب عمر إلى عامله على الكوفة : (ان قو
أهل الذمة)^(٢٢) ، كما كتب إلى عامله على الكوفة أيضاً بتوزيع ما
فضل من أعطية الجندي على أهل الذمة بعد أن وزع على المسلمين
غير القادرين جزءاً من هذا المال^(٢٣) وانعكست هذه المعاملة الطيبة
على تصرفات الرعية تجاه الذميين حتى حرص حرس عمر على دفع
الظلم عن أهل الذمة^(٢٤) .

ويبدو أن خلفاء بنى العباس كانوا حريصين أيضاً على رعاية
أهل الذمة اجتماعياً ، حتى سار على نهجهم أمراء بنى بوية ، فقد
اذن عضد الدولة البويهي لوزيره النصراني نصر بن هارون باطلاق
الأموال لفقراء أهل الذمة^(٢٥) .

(٢١) البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٣٥ .

(٢٢) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز من ٦٧ .

(٢٣) نفسه .

(٢٤) نفسه ، ص ١٦٤ .

(٢٥) ابن الأثير : الكامل ، ج ٨ ، ص ٢٣٤ .

علاقتهم بال المسلمين :

وعلى صعيد العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وأهل الذمة ، فقد نشأت وتحددت من خلال بعض النصوص القرآنية وأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، قال تعالى : «(لَا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المتساوين)» (٢٦) وقال سبحانه أيضاً : «اللهم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعمكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتنيتموهن أجورهن» (٢٧) .

وكان الرسول عليه الصلاة والسلام مثلاً أعلى للمسلمين في معاملة الأديان الأخرى ، فقد روى أنه كان يحضر ولائمهم ويعود مرضاهم ريشيع جنائزهم ويزورهم ويكرمهم (٢٨) ، وروى أنه مررت جنازة أمم الرسول فقام لها تعظيمها ، فقيل له : أنها جنازة يهودي ، فقال : ليس إنساناً ، كما روى أنه لما زاره وفد نصارى نجران فرش لهم عبادته وأجلسهم عليها ، كذلك أوصى الجار المسلم أن يحسن إلى جاره غير المسلم (٢٩) ، وأجاز التعامل معهم في البيع والشراء ومشاركةهم في التجارة على أن يكون البيع والشراء بيد المسلم (٣٠) .

وبذلك وضح للمسلمين أسلوب التعامل مع غير المسلمين من خلال حسن المعاملة والمجاملة في المناسبات المختلفة بحضور

(٢٦) سورة المتحنة : آية ٨ .

(٢٧) سورة المائدة : آية ٥ .

(٢٨) ابن القيم الجوزية . أحكام أهل الذمة ، صفحات ٢٠١ - ٢٠٣ .

(٢٩) نفسـه .

(٣٠) ابن القيم الجوزية ، المصدر السابق ، ج ٢ ، صفحات ٧٧٧ - ٧٧٨ .

أفراهم وزيارتهم وعيادة مرضاهن وشهود جنازاتهم ومشاركتهم في الطعام والزواج من الذميات ، ومن مظاهر احترام أهل الذمة في المجتمع الإسلامي ما ذكره المؤرخون^(٣١) من قيام أحد قضاة بغداد وأقنا لأخذ الوزراء النصارى وهو عبدون بن صاعد النصراني ، فلما أنكر الشهود ومن حضره ذلك ، قال القاضي : هذا الرجل يقضى حوائج المسلمين وهو سفير بيننا وبين خليقنا وهذا من البر .

كما اخالط النصارى بالمسلمين عن طريق اتخاذ الخلفاء جواري نصرانيات مراجعين في ذلك التقاليد الدينية وقد تكون الجارية تلبس الصليب والزنار ، مكان للخلينة المهدى جارية نصرانية تعلق في عنقها صليبا من ذهب^(٣٢) .

وفي مصر ومع ازدياد أعداد الداخلين في الإسلام ، فقد كان القبط ومع أنهم أقلية لكنها كانت أقلية كبيرة العدد حيث وجدت جاليات كبيرة في مدينة الفسطاط والقطائع وكان أعيان هذه الطائفة القبطية لهم مکانتهم الاجتماعية في البلاد ، وتشير أوراق البردي العربية إلى ظاهرة الزواج بالذميات ، وهذه الظاهرة التي شاعت في العصر الطولوني ومنها زواج بونة ابنة طيص من زوجها يزيد ابن قاسم^(٣٣) .

كذلك شارك أهل الذمة في أحداث الحياة العامة ، فحين اشتد المرض بأحمد بن طولون أمر الرعية بالدعاء له ، فخرج اليهود بتوراتهم والنصارى بأناجيلهم ، بينما خرج صبيان المكاتب بالألواح

(٣١) ياقوت : معجم الأدباء ، القاهرة ١٩٦٥ ، ج ٦ ، ص ٣٦ .

(٣٢) الطبرى ، تاريخ الأمم والملوك ، ج ١٠ ، ص ٢٠ ، روفائيل بابو اسحق ، أحوال النصارى ، ص ٦٠ .

(٣٣) جروهان : أوراق البردي العربية ، الجزء الأول ، وثيقة رقم ٤٨ .

على رعوسيهم وخرج جميع العلماء والصلحاء وهم يدعون الله تعالى له بالعافية والشفاء واستمروا على ذلك عدة أيام حتى مات (٣٤) .

وفي أفريقيا في عصر الولاة شارك النصارى في استقبال الوالي الجديد الفضل بن روح بن حاتم عام ١٧٧ هـ / ٧٩٣ م فنصبت له القباب من مسجد أم الأمير إلى دار الإمارة ، كما نصب له قرية ريحان في طريقه وعليها طومار كتب فيه بخط غليظ : «أنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر» ، فسأل الفضل من فعل هذا ؟ قالوا : قسطناس النصراني ، فاستحسن (٣٥) .

{ كذلك كان أهل الذمة يعاملون في مارستانات بغداد معاملة المسلمين ، فعندما وقع وباء في بغداد في أوائل القرن الرابع فوقع الوزير على بن عيسى إلى سنان بن ثابت طبيب الخليفة الراهن وهو الذي كان يتولى المعالجة واعطاء الأدوية للمرضى خارج بغداد بأن يعالج الذميين مثل المسلمين (٣٦) . }

الثروات :

والواضح أن أهل الذمة استطاعوا من خلال ممارستهم لأوجه النشاط المختلفة في المجتمع الإسلامي أن يملكون الثروات ويقتنوا الضياع والأراضي ، فكان المسلمون والنصارى في بغداد في تملك الرقيق والأكثر من العبيد سواء ، كما جمع نصارى بغداد الثروات الضخمة وصرفوا الأموال وسكنوا القصور ، وكان الطبيب بختشيوع

(٣٤) البلوي : سيرة أحمد بن طولون : صفحات ٣٢٠ - ٣٢١ .

(٣٥) الرقيق القيرواني ، تاريخ إفريقيا والمغرب ، ص ١٨٤ .

(٣٦) القنطرى ، أخبار العلماء ، ص ١٢٢ .

يضاهى الخليفة المتوكل فى اللباس وعدد الجوارى والمعبد وعندما دعا الخليفة الى قصره أحضر كل ما فى بغداد من الجيش ورطبه بالماء ليصير كل مكان يمر فيه الخليفة نديا ، وكان من عادته أن يجلس فى غرفة من الأبنوس ويخرج من قصره وبين يديه ألف من الرجال ، كما يقال عنه ، انه كان يصرف كل ليلة خمسمائة دينار على الشموع والزيت والبخور^(٣٧) ، وهذا الأمر مبالغ فيه لكنه يلقى الضوء على مدى الثراء الذى تتمتع به الذميون آنذاك .

وفى مصر أيام الدولة الطولونية ، يبدو أن حالة اليهود المادية كانت طيبة ، بدليل أنهم اشتروا كنيسة الأقباط بالفسطاط من البطرى ميخائيل^(٣٨) ، كما استطاع يعقوب بن كلس الذى أتى إلى مصر أيام كانواه الاختشيد من خلال عمله كوكيل للتجار أن يشتري ضياعا من ريف مصر ، كما أتاح عمله لدى المعز الاشراف على جميع الاعمال كما ذكرنا أنه قد أصبح له اقطاعات من قبل الخلافة بمصر والشام مبلغها ثلاثة ألف دينار واتسعت دائرته ووهب خمسمائة غلام^(٣٩) كما استفاد أبو سعد ابراهيم بن سهل التسترى من تدخله فى الحكم واشرافه على ديوان أم المستنصر من جمع ثروة هائلة فكان على سقف داره ثلاثة جرة من الفضة ، كما كان لأخيه أبي نصر مائتا ألف دينار^(٤٠) .

وهذه الثروات لم يقتصر امتلاكها على اليهود الذين وصلوا إلى أعلى مناصب الدولة كما سبق ، ولم تكن أيضا قاصرة على

(٣٧) ابن أبي أصيبيعة . طبقات الاطباء ، ج ٢ ، ص ٤٣ .

Mann, the Jews, PP. 14 — 15.

(٣٨) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، صفحات ٥ — ٦ .

Fischel, Jews P. 48

Ibid. P. 77. .

(٤٠) ناصر خسرو ، سفرنامة ، ص ٦٩ .

الرجال ، فتشير وثائق الجنيز الى امتلاك المرأة اليهودية للعقارات
لدرجة كبيرة تستلفت النظر (٤١) .

وما يدل على ثراء اقباط مصر ، ما أوقف على الكنائس من
ضياع ومزارع وقياسر وحانات وحوانيت ونخل وبساتين من شجر
مثير (٤٢) . كذلك انعكس ثراء النصارى في عهد الخليفة الحافظ
فيما تناخروا به من ركوب البغلات المسمومة بالسرورج المحلة باللجم
الثقيلة (٤٣) .

ويسوقنا هذا الى حقيقة لابد من تأكيدها وهي أن أهل
الذمة قد تصدروا السلم الاجتماعي الى جانب وجود شرائح منهم
في الطبقات المختلفة ، بمعنى أنهم لم يحصروا في طبقة بعينها
باعتبارهم محكومين ، بل على العكس من ذلك ، لم يفلق دونهم
الهيكل الاجتماعي ، لأنهم شاركوا في الحياة العامة بمختلف أوجهها
فكان من البديهي أن تتوزع شرائح أهل الذمة بين الطبقات
الاجتماعية المختلفة ، ففي الطبقة العليا اندمج فيها من الذميين من
ولوا الوزارة ومن عملوا في الجهاز الإداري في الدولة الإسلامية
جنبا إلى جنب الأمراء والولاة والحكام الذين يشكلون هذه الطبقة من
المسلمين ، أما الطبقة الوسطى فيندرج فيها الأطباء والمهندسو
والعاملون في التجارة والصيرة والجهة ، والطبقة الدنيا فبديهي
أن يندرج فيها الأسافحة والخياطون والصباغون وغيرها من الحرفي
التي تنتمي إلى هذه الطبقة في الهيكل الاجتماعي العام ، وحسبنا
أن المسلمين قد رأعوا هذا الاختلاف في الانتماء الطبقي للذميين منذ
البداية عند تقديرهم للجزية كما سبق أن أسلفنا .

Ashtor, Histoire du Prix et des Salaires, Paris (٤١)
1969. PP. 182, 185, 199.

(٤٢) يحيى بن سعيد : صفحات ٢٢٢ ، ٢٢٩ .

(٤٣) المغريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٤٠٦ .

الأعياد :

وفيما يتعلق بالأعياد ، فقد مارس أهل الذمة الحرية التامة في الاحتلال بها ، ومن الثابت أن عهود الأمان المبركة قد خولت لهم حرية الاحتلال ومنها عهد أبي عبيدة بن الجراح مع أهل الشام ، فقالوا له : (اجعل لنا يوما في السنة نخرج فيه صلبانا بلا رأيات ، وهو يوم عيدهنا الأكبر ، فأجابهم إلى ذلك) ، كما أكد الخليفة عمر ابن الخطاب هذا الأمر^(٤٤) ، وكذلك ما عاهد به خالد بن الوليد أهل الحيرة ، فاطلق لهم الحرية أيضا في اخراج النواتيس وضربيها في يوم عيدهم^(٤٥) .

واستمر أهل الذمة يحتفلون بأعيادهم الدينية بحرية تامة ، حتى أن بعض المؤرخين أفردو لها فصولا مما يؤكّد أنها كانت تشكل جزءاً له أهميته في المجتمع الإسلامي ، لا سيما أعياد اليهود والنصارى باعتبارهم يمثلون الغالبية العظمى من أهل الذمة في هذا المجتمع .

أما أعياد اليهود فقد قسمها المؤرخون إلى تسمين : أعياد شرعية وأعياد محدثة ، والأعياد الشرعية عددها خمسة وهي ما نطقت به التوراة ومنها :

« عيد رأس السنة » : ويسمونه عيد « رأس هيشا » أي عيد رأس الشهر ويحل في شهر تشرى^(٤٦) ، كما يعتبر هذا العيد أيضاً عيد عتق وحرية عند اليهود ويسمى عيد البشرة بعتقد الأرقاء^(٤٧) .

(٤٤) أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٤٩ .

(٤٥) نفسه : ص ١٥٤ .

(٤٦) الطقشندى : صبح ، ج ٢ ، ص ٤٢٦ .

(٤٧) المقريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٣ .

والعيد الثاني : عيد صوماريا، ويسمونه «الكبور» وهو يوم الاستغفار » وجعل الربانيون مدة الصوم خمساً وعشرين ساعة تبدأ قبل غروب شمس التاسع من شهر تشرى وتنتهي بعد مضي ساعة من غروبها في اليوم العاشر ، وربما سموه العاشر ، بينما جعله القراءون أربعاً وعشرين ساعة تبدأ من غروب شمس تاسع شهر تشرى وتنتهي بغروبها في اليوم التالي^(٤٨) . ومن لم يصم منهم هذا الصوم قتل شرعاً ، ويعتقدون أن الله يغفر لهم ذنوبهم فيه ماعدا الزنا بالمحصنات وظلم الرجل لأخيه وانكار ربوبية الله تعالى .

عيد المظلة : وكان الاحتفال به يبدأ في الخامس عشر من شهر تشرى ، وهو سبعة أيام يعيدهون في أولها ، وفي اليوم الثامن عيد الاعتكاف ، وفي ذلك العيد كان اليهود يجلسون تحت ظلال سعف النخل الأخضر وأغصان الزيتون ونحوها من الأشجار التي لا يناثر ورقها على الأرض تذكراً للقمام الذي أظلهم به الله تعالى في النبيه ، ويصوم فيه القراءون في اليوم الرابع والعشرين من هذا الشهر ويعرف «بصوم كوليا» إنما عند الربانيين فكان الصوم في ثلاثة^(٤٩) .

عيد الفطير : ويسمونه «الفصح» ويكون في الخامس عشر من شهر نيسان وهو سبعة أيام ، يأكلون فيها الفطير وهي الأيام التي تخلصوا فيها من غرسن بعد أن أغرقه الله ، ولا يصح أن يبدأ هذا العيد عند الربانيين يوم الاثنين أو الأربعاء أو الجمعة وهو مالم يتقيد به القراءون^(٥٠) ، «يعتبر هذا العيد عند اليهود من أعياد

(٤٨) القلقشندي ، المصدر السابق .

(٤٩) المقريزى ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٣ .

(٥٠) نفسه ، ص ٤٧٤ .

الضحية ومواسم الحج فيه يحج القراءون والربانيون الى بيت المقدس ويحضرون على الصخرة المقدسة (٥١) .

عيد الأسابيع ويكون بعد عيد الفطير بسبعة أيام ، وهى عندهم الأسابيع التى أنزل الله تعالى فيها على بنى اسرائيل الفرائض متضمنة الوصايا العشر المنسوبة الى موسى عليه السلام . وهذا العيد يحل فى شهر سبتمبر من شهور اليهود . وفيه يأكلون القطائف ويغتنون فى عملها ويأكلونها بدلا من المನ الذى أنزله الله عليهم فى هذا اليوم ، ويسمى هذا العيد أيضا « عشرتا » بالعبرية ومعناه الاجتماع ولا يجد هذا العيد عند الربانيين أيام الثلاثاء والخميس والسبت . بينما لم يتقيد القراءون بذلك عند احتفالهم بهذا العيد (٥٢) .

أما الأعياد الحديثة زيادة على الأعياد الشرعية ، عيدان « عيد الفوز » و « عيد الحنكة » .

عيد الفوز : يبدأ فى الثالث عشر من آذار الى الخامس عشر ، وسبب اتخاذ اليهود لهذا العيد ، أنه بعد تدمير بيت المقدس على يد بخت نصر الذى أجlahم الى عراق العجم فى مدينة تسمى خى فيما عرف بالسبى البابلى ، فلما ملك أردشير ، علم بأن لأحد أحبار اليهود ويسمى مردوخاى ابنة عم رائعة الجمال ، فتزوجها وقرب ابن عمها فحسده هيمون وزير الملك وعمل على التخلص منه ، هو وجميع طائفة اليهود فى المملكة ورتب هذا الأمر مع نواب الملك على أن يقتل كل أحد منهم من يعلمه من اليهود وحدد لذلك يوما وهو

(٥١) الظفري ، المصدر السابق ، ج ١٣ ، ص ٢٦٨ .

(٥٢) نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٢٧ ، المقريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٤ .

ص ٤٧٤ .

النصف من آذار ، لكن مردوخاى علم بهذا الأمر عن طريق جواسيسه فنقل الأمر إلى ابنة عمه التي قامت هي الأخرى بإبلاغ الملك ، فأمر بقتل هيمون وأتاح لليهود قتل شيعته من الثالث عشر إلى الخامس عشر من آذار ولذلك اتخذ اليهود من هذه المناسبة عيدها اتسم باللهو والخلاعة (٥٣) .

عيد الحنكة : وهو ثمانية أيام ، وسبب اتخاذهم لهذا العيد يرجع إلى ما تعرض اليه اليهود عام ١٦٥ ق . م . تحت حكم البطالمة في بلاد الشام من ارغامهم على عبادة الأصنام ، لكن اليهود استطاعوا من خلال قيام كاهنهم الأكبر يعاونه أبناءه الثمانية بحركة مضادة استردوا بعدها الهيكل من جيوش البطالمة في الخامس والعشرين من كيليو نظف فيه الهيكل من التماشيل الاغريقية ، لكنهم لم يجدوا الزيت لاضاءة الهيكل ، فوزعوا الوقود على عدد من المصابيح التي يوقدونها على أبواب دورهم كل ليلة حتى تنتهي الثمانى ليالى ولذلك يعني اسم الحنكة المرتبط بهذا العيد بمعنى التنظيف (٥٤) .

وفيما يتعلق بأعياد النصارى فهي كثيرة وهي أربعة عشر عيادة وتنقسم إلى قسمين : أعياد كبار وعددتها سبعة أعياد وأعياد صغار وعددتها سبعة أيضاً (٥٥) .

وأول الأعياد الكبار هو عيد البشارة أي بشاره غبريار

(٥٣) نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٢٨ .

(٥٤) المريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٣ .

(٥٥) القلقشندي ، المصدر السابق ، ج ٢ ، صفحات ٤١٥ - ٤١٦ ، المريزى ، المصدر السابق ، ج ١ ، ٢٦٣ - ٢٦٥ .

للسيدة العذراء بميلاد عيسى عليه السلام وموعده فى التاسع والعشرين من برميthes من شهر القبط سنوياً .

والعيد الثانى هو : « عيد الزيتونة » أو « عيد الشعانيين » أى التسبیح وهو فى سابع أحد من صومهم فى ذكرى دخول المسيح الى القدس ثم دخوله راكباً لليغفور (وهو الحمار) والناس يسبحون بين يديه وهو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وعادتهم فى هذا اليوم أن يخرجوا بسعف النخل من الكنيسة .

والعيد الثالث هو : « عيد الفصح » وهو بمثابة العيد الكبير عندهم بحل فى يوم الفطر من صومهم الأكبر ، ويقولون ان المسيح قام فى هذا اليوم بعد صلبه ودخل على تلاميذه وسلم عليهم وكل معهم وأوصاهم ثم صعد الى السماء بعد أربعين يوماً .

والعيد الرابع هو : « عيد خميس الأربعين » ويذكر النصارى أن السيد المسيح عليه السلام بعد أربعين يوماً من القيام خرج ومه تلاميذه ، حيث باركهم ثم صعد الى السماء بعد أن تم ثلاثة وثلاثين سنة وثلاثة أشهر ورجع تلاميذه الى بيت المقدس بعد وعده لهم بظهور أمرهم .

والعيد الخامس هو : « عيد الخميس » الذى كان يطلق عليه أيضاً « عيد العنصرة » ويحل فى السادس والعشرين من شهر بشنس بعد خمسين يوماً من القيام ، ويعتقد النصارى أن روح القدس حلت فى التلاميذ فى هذا اليوم ، وتفرقت عليهم السنة الناس ، فتكلموا بجميع الألسنة ، وذهب كل واحد منهم الى البلاد التى يعرف لفتها يدعون الناس الى دين المسيح .

اما العيد السادس فهو « عيد الميلاد » ويحل فى اليوم التاسع والعشرين من كيهك ، وهذا اليوم يوافق عندهم ليلة ميلاد المسيح

ويقولون انه ولد يوم الاثنين ف يجعلونه عشية الاحد ، وفيه تفقد المصابيح بالكنائس ويزينونها .

والعيد السابع هو : « عيد الغطاس » ويتم الاحتفال بهذا العيد في الحادى عشر من طوبية في مناسبة تعميد السيد المسيح عليه السلام على يد يوحنا المعمدان يحيى بن زكريا عليه السلام في مياه نهر الأردن وعادة النصارى في هذا اليوم غمس أولادهم في الماء رغم شدة البرد .

اما الأعياد الصفار فهى سبعة ايضا منها : « عيد الختان » ويحل في السادس بؤنة من شهورهم ، في ذكر ختان المسيح عليه السلام وهو اليوم الثامن من الميلاد .

والعيد الثاني هو : « عيد الأربعين » في الثامن من أمشير في ذكرى مباركة الكاهن سمعان للسيد المسيح عليه السلام في الهيكل بعد أربعين يوما من مولده .

والعيد الثالث : هو « خميس العهد » ويحل موعده قبيل الفصح بثلاثة أيام ، عانتهم في هذا اليوم أن يقوم البطريرك بفسل أرجل الحاضرين من النصارى في ذكرى غسل المسيح لأرجل حواريه لتعليمهم التواضع وفيه أخذ عليهم العهد أن لا يفترقا وأن يتواضع بعضهم لبعض ، وعامة النصارى يسمون هذا اليوم خميس العدس ، لأنهم يطبخون فيه العدس على اللوان .

والعيد الرابع هو : « سبت النور » ويعتقد النصارى أن النور يظهر على مقبرة المسيح في هذا اليوم فتشتعل منه مصابيح كنيسة القيامة بالقدس ، ويحل هذا اليوم قبل الفصح بيوم .

اما العيد الخامس فهو : « عيد حد الحدود » وهو بعد عيد الفصح بثمانية أيام في أول أحد بعد الفطر ، وفيه يقومون بتجديد أثاث البيوت ، كما تنشط فيه المعاملات الدينية لديهم .

والعيد السادس : « عيد التجلى » ويحل موعده فى الثالث من شهر مسri ويذكرون أن المسيح عليه السلام تجلى على تلاميذه فى هذا اليوم بعد أن رفع ، وتمنوا عليه أن يحضر لهم (ايليا وموسى) فاحضرهما لهم بمصلى بيت المقدس ثم صعد الى السماء وصعدا معه .

والعيد السابع هو : « عيد الصليب » فى السابع عشر من شهر توت يختلفون فيه بذكرى ظهور صليب الصليوبت ويذكر انه بعد ان تنصر قسطنطين خرجت أمه هيلانة الى الشام فبنت الكنائس وسارت الى بيت المقدس وطلبت الخشبة التى اعتقاد النصارى ان المسيح صلب عليها فحملت اليها فغشتها بالذهب واتخذت ذلك اليوم عيداً (٥٦) .

وللنصارى أعياد أخرى ، غير تلك الاعياد السابقة وقد بلغت حسب تقدير القلقشندي مائة وثمانية وسبعين عيداً وموسمًا موزعة على شهور السنة (٥٧) . ومنها عيد النيروز وهو أول السنة القبطية ، وهو أول يوم من شهر توت (٥٨) . كذلك عيد الشهيد ويحل فى اليوم الثامن من شهر بشنس ، ويقولون أن النيل بمصر لا يزيد فى كل سنة حتى يلقى النصارى فيه أصبع من أصابع أسلافهم المرضى (٥٩) .

ومما يدل على قوة الروابط الاجتماعية بين المسلمين وأهل الذمة ويشير أيضًا الى تسامح المسلمين أنهم لم يتركوا الذميين فقط

(٥٦) القلقشندي ، صبح ، ج ٢ ، صفحات ٤١٨ - ٤١٩ .

(٥٧) نفسه : صفحات ٤٢٠ - ٤٢٥ .

(٥٨) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، من ٢٦٧ .

(٥٩) نفسه : من ٦٩ .

يحتلّون بأعيادهم بحرية تامة ، بل شاركهم المسلمون الاحتفال بها ، وكان يبلغ الأمر في بعض الأحيان قيام بعض الخلفاء بحضور مواكبهم وأعيادهم والأمر بصيانتهم ، وفي حالة انقطاع المطر كانت الدولة تأمر بعمل مواكب يمسير فيها النصارى وعلى رأسهم الأسقف واليهود ومعهم النافذون من الآبواق (٦٠) .

وفي القرن الرابع الهجرى ، كان نصارى بيت المقدس يخرجون في عيد الزيتونة (عيد الشعانيين) ويحملون شجرة من شجر الزيتون من الكنيسة ويشقون بها شوارع المدينة بالقراءة والصلوات حاملين الصليب مشهوراً ويركب والى البلد في جميع موكيه معهم ويندب عنهم (٦١) .

ونفس اليوم كان بطلق عليه في بغداد يوم السبابسب ، وكان المسلمون يشاركون النصارى في الاحتفال به ، وكانت الوصائف تظہرن في قصر الخلافة ، متنزيات في ثياب غالية ، وفي أعناقهن صلبان من الذهب وبأيديهن قلوب النخل وأغصان الزيتون (٦٢) . وفي يوم عيد الفصح بيغداد كان المسلمون والنصارى يقصدون دير سمالو شرقى بغداد ، بباب التسماسية ولا يبقى أحد من أهل الطرب واللهو الا حضره (٦٣) . كما كان يحتفل بعيد الصليب ويشارك المسلمون النصارى وكان هذا اليوم يعد عطلة عامه (٦٤) . وكانت

(٦٠) متز ، الحضارة الإسلامية ، ج ١ ، من ٨٨ .

(٦١) يحيى بن سعيد ، من ١١٨ .

(٦٢) الأصفهانى ، الأغانى ، تحقيق عبد الكريم ابراهيم الغرياوي ، القاهرة ١٩٧٢ ، ج ١٩ ، من ١٣٨ .

(٦٣) الشابستى ، الدبارات ، حققه وعلق عليه كوركيس عواد ، دمشق ١٩٥١ ، من ٩ .

(٦٤) متز ، المرجع السابق ، ج ٢ ، من ٢٨٤ .

الاحتفالات التي تتم في الأديرة النصرانية تظهر أيضاً هذه المشاركة ، ففي دير الشعال الذي يقع في الجانب الغربي من بغداد ، كان لا يختلف عن عيده أحد من النصارى وال المسلمين^(٦٥) ، وفي يوم عيد القديسة أشموني والذي كان يعمل بدير أشموني بقطربيل ، غربي دجلة ، وكان هذا العيد من الأعياد العظيمة ببغداد ، يجتمع أهلها إليه كاجتماعهم إلى بعض أعيادهم ، ولا يبقى أحد من أهل الطرب واللهو إلا خرج اليه^(٦٦) ، وفي عيد بربارة ، كان المسلمين يعرفونه ويقدرون به الفضول ويعرفون وقت الأمطار^(٦٧) ، وفي يوم الأحد الرابع من الصوم المسيحي ، كان يتم الاحتفال بعيد دير درمالتن ، حيث يجتمع نصارى بغداد ويقيم فيه الناس بالأيام^(٦٨) . وكانت العادة في الاحتفال بعيد التيزورز تبادل الهدايا ، وكان الخليفة في بغداد يفرق على الناس أشياء منها صور مصنوعة من عبر ومنها ورد أحمر^(٦٩) .

ولم يكن الحال مختلفاً في مصر من حيث مشاركة المسلمين في أعياد أهل الذمة ، بل نستطيع أن ننسبه في هذا الجانب ، حتى نلقى الضوء على هذه الاحتفالات ومدى تسامح المسلمين مع الذين في الاحتفال بها في دار الإسلام ، ففي خصر الولاء ظل الاقباط يحتفلون بأعيادهم الدينية ، ولم نسمع عن محاولة من قبل الولاء للحد من حرية الاقباط في هذا الشأن ، لكنهم لم يشتراكوا فيها ، على عكس ما حدث بعد ذلك في عصر الطولونيين والاخشidiين الذين كانوا يشتركون في هذه الاحتفالات بهدف التقرب من الشعب

(٦٥) الشاباشي ، المصدر السابق ، ص ١٦ .

(٦٦) نفسه : ص ٤٩ .

(٦٧) المقدس : أحسن التقاسيم ، ص ١٢٢ .

(٦٨) الشاباشي ، المصدر السابق ، ص ٣ .

(٦٩) نفسه ، ص ٢٢ .

لعاونتهم على الاستقلال عن الخلافة العباسية ، أما الولاة فلم يحرموا على ذلك لأنهم كانوا تابعين لدار الخلافة (٧٠) .

لذلك أقبل المصريون المسلمين على الاحتفال بأعياد النصارى ، كما شارك فيها أيضاً محمد بن طفع الاختشيد ، وشهد احتفالات عيد الفطاس عام ٩٤١ هـ ٣٢٠ م حيث كان في داره المعروفة بالمخاترة في جزيرة بالنيل وقد أمر فأسرج من جانب النيل بالجزيرة ومن جانب الفس طاط الف مشعل ، غير ما أوقده أهل مصر من المشاعل والشمع من مسلمين ونصارى الذين شاركوا في هذا الاحتفال ، فمنهم من كان في الزوارق ومنهم من كان في الدور الدانية أو على الشطوط يظهرون الماكل والمشارب والملابس والملاهي والعزف الشيء الكثير (٧١) .

ونفس الشيء يقال عن الخلافة الفاطمية التي اتخذت من القاهرة مركزاً لدولة كبرى ، أرادت أن تؤكد هذا الاستقلال عن خلافة بغداد بشتى الطرق ، لأنها كانت تهدف إلى حكم العالم الإسلامي فبديهي أن يكون الخلفاء الفاطميين حريصين على التقرب إلى الشعب المصرى بكل طوائفه ولذا جاءت سياستهم مع أهل الذمة أكثر تسامحاً ، أضف إلى ذلك ما وصف به الفاطميين من ميل للترف والرغبة في اظهاره ، فكانت أعيادهم بوجه عام غالية في البهاء والسرف ومنها أعياد الذميين ، فيصف المؤرخون (٧٢) يوم الاحتفال بعيد الفطاس في عام ٥٤١ هـ ١٠٢٥ م في خلافة الظاهر ، بأن الخليفة نزل بنفسه لنظر الفطاس ، وضررت الخليفة وحرمه الخيام ، كما أمر الخليفة بأن توقد النار والمشاعل في الليل ، وكان

(٧٠) سيدة كاشف : مصر في فجر الإسلام ، ص ١٨٨ .

(٧١) المسعودي : مرج الذهب ، ج ٢ ، صفحات ٣٦٤ - ٣٦٥ .

(٧٢) المقريزي ، الخطط ، ج ١ ، ص ٢٦٥ .

هذا الاحتفال يمثل أقصى مظاهر المشاركة بين المسلمين والذميين ، فكانت تنصب الخيام على شاطئ النيل ، ويمتلئ النيل بالزوارق والراكب التي توقد فيها الانوار ليلا ، حيث يشعل في تلك الليلة أكثر من ألف مشعل على الشطوط ، ولا يغلق فيها دكان ولا درب ولا سوق ، ويتبادل الناس في هذه الليلة الهدايا من أصناف الطعام والحلوى المختلفة^(٧٣) . وكانت العادة أن يضاء سوق الشماعين وكانت حواناته لاتزال مفتوحة إلى نصف الليل حيث يقصدها كثير من الناس^(٧٤) . وكان من رسوم الدولة أن يفرق على جميع أهل الدولة التارنج والليمون والقصب والسمك والبورى برسوم مقررة^(٧٥) .

وفي عيد خيس العهد ، كانت الدولة تضرب عملة صغيرة تسمى « خارييب » في هذا اليوم وتفرق على رجال الدولة^(٧٦) ، وفيه كان قبط مصر يأكلون العدس ، ويخرج أهل الإسكندرية إلى المنارة بملكهم ، منهم من يذكر الله ومنهم من يصلى ومنهم من يلهو ولزيزون هناك إلى نصف النهار وكان يباع في هذا اليوم في أسواق القاهرة بيض مصبوغ عدة الوان^(٧٧) .

وفي ليلة عيد الميلاد ، كان يحتفل بايقاد النيران ، وكانت الدولة الفاطمية تفرق فيه جامات الحلاوة القاهرة على أرباب الرسوم ورجال الدولة فضلا عن طيافير الزلايبة وماء الورد والسمك

(٧٣) ابن اباس ، بدائع الзорور ، ج ١ ، صفحات ٢١٢ - ٢١٣ .

(٧٤) المقريزى : المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٩٦ .

(٧٥) نفسه ، ج ١ ، ص ٤٩٥ .

(٧٦) نفسه ، ج ١ ، ص ٢٦٦ .

(٧٧) نفسه .

البوري ، وكانت توقد الحوانيت والشوارع بالفوانيس ، ويعطى للقراء فوانيس ، يحملونها في أيديهم ولهم على ذلك درهم (٧٨) .

ومن أعياد النصارى التي شارك فيها المسلمين أيضاً ، عيد الخروج لسجن يوسف بالجيزة ، وجرت العادة أن يقوم العامة والسوقة بالطواف على أسواق البلد بالطبلول والبوقات ليجمعوا ما ينفقوه في خروجهم إلى السجن ، لكن في عام ٤١٥ هـ / ١٠٢٥ م اشتد الغلاء ، فامتنع التجار عن الدفع ، فأمر الخليفة الظاهر بأن يدفعوا ما جرت به العادة في هذا اليوم وأن تطلق لهم الدولة ضعف ما طلق للمحتلفين في السنة الماضية ، فخرجوا إلى السجن ومعهم التمايل والمضاحك والخيال والحكايات كما خرج الخليفة الظاهر في جميع من معه من خاصته وحرمه وأقام يومين ويشهد هذا الاحتلال ، وأقام أهل الأسراق نحو الأسبوعين يطركون الشوارع بالخيال والتمايل ويطوئون في القاهرة لمشاهدتهم الخليفة الذي كتب لهم سجلاً بأن لا يعارضهم أحد منهم في ذهابه وعوده (٧٩) .

وفي عيد النيروز ، وهو بدأ السنة الشمسية ، كان الفاطميون يحتفلون أيضاً مع الرعية في هذا اليوم ، في خلافة الأمر التي اكتملت فيها الرسوم الفاطمية كان الاحتلال بهذا اليوم في عام ٥١٧ هـ / ١١٢٣ م غاية في البهاء حتى أن الدولة كانت تطلق الكسوة المختصة بالنيروز من دار الطراز وتطلق كثير من الكسوات الرجالية والنسائية وجميع الأصناف المختصة بالموسم على اختلافها والفاكهه بجميع أنواعها (٨٠) .

(٧٨) نفسه ، ج ١ ، ص ٢٩٥ .

(٧٩) المقريزى ، الخطط ، ج ١ ، ص ٢٠٧ .

(٨٠) نفسه ، صفحات ٢٦٨ - ٢٦٩ .

وخلاله القول ، أن أهل الذمة قد شملتهم رعاية الدولة على
الصعب الاجتماعي وساكروا المسلمين في المدن القديمة والأماكن
الإسلامية وظلوا يحتفلون بأعيادهم في حرية تامة يشاركون المسلمين
هذه الاحتفالات في بهجة وسرور .

وعلى الصعيد الثقافي برزت أسماء كثيرة لأهل الذمة في
مجالات مختلفة مؤكدة ما أتيح لهم من حرية التعليم والمشاركة الفعلية
في المجتمع الإسلامي ، فدرسوا أغلب العلوم العقلية على اختلاف
أنواعها ، بل درسوا كل ما يعود إلى اللغة العربية واليونانية من
أصناف العلوم والمعارف والفنون كالنحو والتاريخ والجغرافيا
والهندسة والطب على وجه الخصوص .

حرية التعليم :

ومن الثابت أن تحصيل العلم لم يكن رسميا ، فتركت الحرية
ال الكاملة لتقرير ما يدرس من قبل الشيوخ ، كما أتيح للطلبة بشكل
عام تلقى العلم حسبما أرادوا ، فكان لذلك اثر في تنوع الدراسة
وخلق نوعا من الثقافة الموسوعية(٨١) لاسيما أن هذه الظاهرة
كانت أكثر وضوحا بداية من منتصف القرن الثالث الهجري —
التاسع الميلادي مع العباسيين ، لذلك فاستفاد أهل الذمة من هذه
الحرية ، ووجدنا نصاري بفداد يتمتعون بحرية التعليم داخل
مدارسهم التي ازدهرت ازدهارا لا نظير له ، كذلك كانت لديهم
مكاتب البيع فضلا عن ذلك مدارس الديارات التي ضمت آلافا من
الدارسين والمعلمين ، فدرسوا كثيرا من العلوم العقلية إلى جانب
العلوم الدينية ، وقد الحق بهذه المدارس خزائن للكتب ، ومن

(٨١) كاهن ، تاريخ العرب والشعوب الإسلامية ، ص ٢٢٢ ، محمود اسماعيل
سوسيولوجيا الفكر الإسلامي ، ج ١ ، ص ١٥٨ .

أشهرها مدرسة الشمامية ودار الروم ومدرسة كليشوع ومدرسة
دير مارمينو (٨٢) .

هذا فضلاً عن تشجيع الحكم للعلم ، سواء كان حملته من العرب أو غير العرب ، من المسلمين أو غير المسلمين (٨٣) ، فلادي ذلك إلى تردد الذميين على مدارس المسلمين واشتراكهم مع الطلبة المسلمين في طلب العلم ويبعدوا أن هذا الأمر قد استشرى ، وتزامن مع اشتطاط الذميين في عصر المتوكل ، لذلك شملت أوامره المعروفة تجاه أهل الذمة ، بأن لا يتعلم أولادهم في مكاتب المسلمين ولا يستقعن بهم في أعمال السلطان ولا يعلمهم مسلم (٨٤) .

غير أن ما سنه الخليفة المتوكل ، لم يستمر إلا لفترة قصيرة والسبب في ذلك ليس عدم قدرة الحكم المسلمين على أن تكون قراراتهم نافذة تجاه أهل الذمة ، بقدر تأثير فعاليات المجتمع المسلم على حياة الذميين وما أتيح لهم من حرريات واسعة طوال العصر الإسلامي لدرجة كان عدم الامتثال لهذه القرارات لا يعد خروجاً ولكنـه كان استمراً للحياة السهلة التي تعودوا عليها وشدهم إليها حالة التسامح القصوى دون قبل المسلمين .

إذاقرأ كثير من النصارى على مدرسـين وفقـاء مسلمـين ، فمثـلاً تلقـى حنين بن إسحق المتوفـى عام ٢٦٠ هـ / ٨٧٤ م دروسـاً في العـربية على الخليـل بن اـحمد (٨٥) ، ودرـس يحيـى بن عـدى بن حـميد التـكريـنى نـزيل بـغداد المـنطق على يـد أـبـى نـصر الفـارـابـى (٨٦) ، كما

(٨٢) روفائيل بابو اسحق : أحوال نصارى بغداد ، صفحات ١٣٦ - ١٣٧ .

(٨٣) محمود اسماعيل . انرجـع السـابـق ، ص ١٥٥ .

(٨٤) الطـبرـى : تاريخ الـأـمـمـ وـالـمـلـوـكـ ، ج ٩ ، ٠ ١٧١ - ١٧٢ .

(٨٥) ابن أـبـى أـصـيـعـةـ ، طـبـقـاتـ الـأـطـبـاءـ ، ج ٢ ، ص ١٣٩ .

(٩٦) نـفسـهـ : ص ٢٢٧ .

قرأ الطبيب البغدادي يحيى بن عيسى بن جزلة قبل أن يسلم
المتوفى عام ٤٧٣ هـ / ١٠٨٠ م علومه على يد على بن الوليد شيخ
المعتزلة (٨٧) .

كما كان من مظاهر حرية التعليم أيضا قيام بعض المسلمين
بتلقى علومهم على أيدي الذين ومنهم الطبيب البغدادي سالف
الذكر الذى تعلم الطب لدى نصارى الكرخ (٨٨) وربما هذه الظاهرة
ارتبطت بالذميين الذين أسلموا وظلوا على علاقةوثيقة بمؤسساتهم
التعليمية وإن عمل بعض الذميين فى صدر الاسلام وبعده لاسينا
النصارى منهم فى تعليم أولاد المسلمين ، لكن فى أضيق الحدود ،
فالحجاج بن يوسف الثقفى والى العراق أثناء خلافة عبد الملك
والوليد أراد مؤديا لولده فخير بين المؤدب النصرانى والمسلم نفضل
المؤدب المسلم (٨٩) .

وهناك ظاهرة أخرى جديرة باللحظة ، وهى المام بعض
المفكرين المسلمين بالتوراة والانجيل ، فيذكر ابن خلكان (٩٠) أن
الفقيه الشافعى أبا الفتح موسى بن أبي الفضل الملقب كمال الدين
كان مسلما عالما بشروح التوراة والانجيل ، وكان أهل الذمة يقرأون
عليه ويشرح لهم هففين الكتابين شرحا وافيا حتى كانوا يقولون ،
انهم لا يجدون من يوضحها لهم مثله ، وهذا الأمر مرتبط الى حد
كبير بمناخ التسامح الذى ساد دار الاسلام بشكل عام وسوف
يقودنا ذلك الى ما كان يتم على الصعيد الفكري فى أوقات معينة
من المحاورات والمساجلات بين المسلمين وأهل الذمة دون أدنى

(٨٧) نفسه : ص ٢٦٠ .

(٨٨) نفسه : ص ١٧٦ .

(٨٩) الاصفهانى ، الأغانى ، ج ١٨ ، ص ٧٨ .

(٩٠) ونبيلات الاعيان ، ج ٥ ، ص ٣١٠ .

تعصب حول أخص خصوصيات المسائل العقائدية والتي بهر بها بعض المستشرقين ومنهم كلود كاهن^(٩١) ، الذي أشاد بروح التسامح آنذاك وقارن بينها وبين ما ساد الدولة البيزنطية في تلك الفترة أيضاً من تعصب واضطهاد تجاه الأقليات الدينية الخالفة ، وكذلك يشير آدم متز^(٩٢) إلى تسامح المسلمين في حياتهم مع اليهود والنصارى ، الذي لم يسمع بمثله في العصور الوسطى ، حتى أنه لحق بمباحث علم الكلام سنن لم تكن قط من مظاهر العصور الوسطى ، وهو علم مقارنة الملل حتى ألف المسلمون كتاباً عدة في وصف الأديان الأخرى .

الترجمة :

وبديهي أن ينعم أهل الذمة في هذا المناخ المفعم بالحرارة والتسامح بحرية التعليم ويسفر ذلك عن تألق نجمهم في شتى المجالات ويظهر منهم علماء مبربزين ، واحتلت الترجمة اهتماماً أهل الذمة لسابق معرفتهم بلغات مختلفة مثل اليونانية والسريانية ، في عصر الخليفة المأمون بين عامي (١٩٨ - ٨١٥ هـ / ٢١٨ - ٨٣٢ م) الذي شهد نشاطاً واضحاً في الافتتاح على الحضارات السابقة ، نتيجة لما قام به الخليفة من تشجيع لهذه الحركة العلمية حيث كانت دار الحكمة مركزاً للدراسة والبحث والترجمة ، وما قامت به الخلافة من عقد صفقات ثقافية مع الدولة البيزنطية لنقل نوادر التراث اليوناني . وكذلك انتقال تراث الهند من خلال مجهودات التجار في عصر شهد ازدهار التجارة أثناء سيادة العالم الإسلامي على معظم البحار ، فظهرت عدة أسماء في هذا المجال كان لها دور كبير في ترجمة علوم الأوائل ، حتى قبل الدولة العباسية ، ومنهم

(٩١) تاريخ العرب والشعوب الإسلامية ، ص ١١٦ .

(٩٢) الحضارة الإسلامية ، ج ٤ ، ص ٢٨٤ .

ما سرجويه وكان سريانيا يهوديا ، تولى في أيام مروان بن الحكم نقل كتاب أهرت بن أعين من السريانية إلى العربية وزاد فيه مقالتين باعتباره كان من الأطباء المبرزين وقتذاك في البصرة ، ولما ولى الخليفة عمر بن عبد العزيز ، وجد هذا الكتاب في خزانة كتب الشام ، فأخرجه للمسلمين للاستفادة به^(٩٣) ، وأول من ابتدأ نقل الكتب في الدولة العباسية الطبيب جورجيوس بن جبرائيل أيام الخليفة المنصور^(٩٤) ، وهناك أيضا حنين بن اسحق ، وكان عالماً بلغات أربع ، العربية ، واليونانية ، والفارسية ، والسريانية واستمر ابنه اسحق في القيام بهذا العمل ، باعتباره متقدماً لنفس اللغات ، كذلك حبيش الأعثم ابن أخت الطبيب حنين وتلميذه عيسى بن يحيى^(٩٥) ، هذا فضلاً عن يحيى بن البطريق الرهاوي ، ويبدو أن العمل بالترجمة من جانب بعض الأطباء قد أدى إلى تلقيب بعضهم بالناقل أو الترجمان مثل يوسف الناقل وموسى بن خالد الترجمان الذي نقل عدد كبير من كتب جالنيوس^(٩٦) .

وفي التنجيم ، برزت أيضاً عدة أسماء منها ثيوفيل بن توما النصراوي ، الذي كان رئيس منجمي الخليفة المهدى في بغداد لخبرته بحوادث النجوم وأحكامها ، كذلك عبد الله بن مسروور النصراوي المنجم وقسطاً بن لوقا البعلبكي الذي كان إلى جانب علمه بالهندسة والحساب يعمل بالتنجيم في أيام الخليفة المقتدر^(٩٧) .

(٩٢) ابن أبي اصيبيعة ، طبقات الأطباء ، ج ٢ ، ص ١٠٤ .

(٩٤) نفسه ، ص ٣٧ .

(٩٥) نفسه ، صفحات ١٦٥ - ١٦٧ .

(٩٦) نفسه ، صفحات ١٧١ ، ١٧٦ ، ٢٤٢ ، ١٧٦ .

(٩٧) القططي ، أخبار العلماء ، صفحات ٧٧ ، ١٤٩ .

الطب :

كما بُرِزَ عَدِيدٌ مِنَ الاسماء في مجال الطب ، لاسيما من النصارى على وجه الخصوص ، وَمِمَّا يُسْتَلِفُ النَّظرُ أَنَّ الأَطْبَاءَ كَانُوا مُحْصُورِينَ فِي أَسْرَاتِ مُعِينَةٍ تَمَارِسُ الطَّبَّ وَتَلْتَحِقُ بِخَدْمَةِ الْخَلْفَاءِ ، حِيثُ كَانَ هُنَاكَ أَطْبَاءٌ مُخْتَصُّونَ بِالْخَلْفَاءِ وَلَذَا شَكَوْا الرَّوَابِطَ الْعُلَيَا وَالْمُهَبَّاتِ الْوَاسِعَةِ وَالْمُبَالَغِ الْطَائِلَةِ وَيَكْفِي تَدْلِيلًا عَلَى ذَلِكَ أَنْ نَذْكُرَ بَعْضَ الْمَشَاهِيرِ مِنَ الْأَطْبَاءِ وَقَنْدَاكِ .

وَمَعَ الدُّولَةِ الْأَمُوَيَّةِ كَانَ « أَوْثَالٌ » طَبِيبًا مُمِيزًا فِي دَمْشَقٍ وَهُوَ نَصَارَى وَكَانَ خَصِيمًا بِالْخَلِيفَةِ مَعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفِيَانٍ (٩٨) . كَذَلِكَ عَمِلَ « تِيَادُوقُ » الطَّبِيبُ فِي خَدْمَةِ الْحَجَاجِ بْنِ يَوسُفِ الثَّقْفِيِّ ، وَكَانَ لَهُ عَدَةٌ تَلَامِيذٌ قَدَمُوا بَعْدِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَدْرَكَ الدُّولَةِ العَبَاسِيَّةَ مُثِلَّ « فَرَاتَ بْنَ سَخَنَاتَا » طَبِيبَ عَيْسَى بْنِ مُوسَى ، الَّذِي مَاتَ فِي خَلَانَةِ الْمُنْصُورِ (٩٩) .

وَمِنَ أَطْبَاءِ الدُّولَةِ العَبَاسِيَّةِ « خَصِيبٌ » كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَصَرَةِ وَاشْتَهَرَ فِي عَهْدِ أَبِي العَبَاسِ السَّفَاحِ وَبِدَائِيَّةِ عَصْرِ الْمُنْصُورِ ، وَاحْتَكَرَ الْأَطْبَاءُ الَّذِينَ يَنْتَهُونَ إِلَى مَدِينَةِ جَنْدِ يَسَابُورِ الْاَشْرَافِ عَلَى تَطْبِيبِ الْخَلْفَاءِ مِنْ أَسْرَةِ مَعِينَةٍ تَبَدَّى مَعَ الْمُنْصُورِ حَتَّى مَعَ وُجُودِ بَعْضِ الْأَسْمَاءِ الْقَلِيلَةِ الَّتِي عَمِلَتْ إِلَى جَانِبِهِمْ وَبِدَائِتْ هَذِهِ الْأَسْرَةُ بِالْطَّبِيبِ « جُورْجِيُوسَ بْنَ جِبْرِئِيلَ » الَّذِي كَانَ حَظِيَاً لِدِي الْمُنْصُورِ وَنَالَ مِنْ جَهَتِهِ أَمْوَالًا طَائِلَةً (١٠٠) ، كَمَا لَحِقَ بِخَتْشِيُوعَ بْنَ جُورْجِيُوسَ بَابِيَّهُ فِي مَعْرِفَتِهِ

(٩٨) ابن أبي أصيبيعة ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٤ .

(٩٩) القبطي ، المصدر السابق ، ص ٧٤ .

(١٠٠) ابن أبي أصيبيعة ، المصدر السابق ، ص ٣٧ .

بالطبع وخدم الخليفة الرشيد ومن بعده من الخلفاء وكانت منزلته رفيعة عند الرشيد حتى قال : (من كانت له حاجة فليخاطب فيها جبرائيل ، لأنني أفعل كل ما سأئلنيه ويطلب منه) (١٠١) كما جعله الرشيد رئيساً للأطباء وظل يعمل طبيباً للأمين الذي وهب له أموالاً كثيرة وأكرمه ، وكان لا يأكل ولا يشرب إلا ياذنه (١٠٢) ، ولم يكن عمل هؤلاء الأطباء مرتبطاً فقط بالخلفاء بل عملوا أيضاً لدى ولادة العهد أخوة الخلفاء وعمومتها وقربابتها ووجوه الموالي والقواد (١٠٣) ، لذا كان رزق بختشيوغ يشمل عدة جهات ، فكان يحصل على عشرة آلاف درهم من رسم العامة في كل شهر ، ومائة وعشرين ألف درهم من رسم الخاصة في المحرم من كل سنة (١٠٤) وقد أعطاه الرشيد عندما شفى جاريته خمسمائة ألف درهم (١٠٥) .

ثم أفل نجم هذه الأسرة مع الخليفة المأمون ، لتحول مطها أسرة أخرى ، وهي أسرة ماسوية بن يوحنا الذي كان يعمل بالصيدلة في عصر الرشيد واتصل بأسرة بختشيوغ وارتبط معها برباط المصاهرة ثم عمل ولداته لدى الخلفاء فعمل بيخائيل عند المأمون أما يوحنا فعمل طبيباً للمأمون أيضاً حتى المتوكل (١٠٦) ، كما كان سلمويه يعمل طبيباً لدى الخليفة المعتصم الذي أكرمه كثيراً ، ويبالغ المؤرخون (١٠٧) في المنزلة التي حظى

(١٠١) القططى ، أخبار اعلماء ، ص ٩٢ .

(١٠٢) نفسه ، ص ٩٨ .

(١٠٣) نفسه ، ص ٩٧ .

(١٠٤) ابن أبي اصييعه : المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٨ .

(١٠٥) القططى ، المصدر السابق ، ص ٩٤ .

(١٠٦) ابن أبي اصييعه ، المصدر السابق : صفحات ١١٧ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥ .

(١٠٧) نفسه ، صفحات ١٠٥ - ١٠٦ .

بها هذا الطبيب حتى ان التوقيعات التي كانت تزد الى الدواوين بتوقيعات المعتصم كانت بخط سلمويه وكذلك كل ما يرد على الامراء والقواد من امور وتوقيعات ، كما ان اخاه ابراهيم تولى الاشراف على بيوت الاموال في البلاد .

لكن سرعان ما عادت اسرة بختشيوغ الى الظهور في عهد الخليفة الواقف ونتيجة للثراء الفاحش الذي وصل اليه هذا الطبيب استلفت أنظار الجميع فتحول الخليفة عنه بعض الوقت ، ومع اعتلاء الخليفة المتوكل سرشن الخلافة صلح حاله وبلغ من الرفعة وعظم منزلة ما لم يبلغه أحد ، حتى أنه كثرا ماله ، وكان يتبارى مع الخليفة المتوكل في الزى والطيب والضيافات (١٠٨) .

كما عمل يوحنا بن بختشيوغ لدى الموفق بالله طحة أخي الخليفة المعتمد (٢٥٦ - ٢٧٨ هـ / ٨٩٣ م) وكان يسميه الموفق مفرج الكروب ، وكانت منزلته رفيعة لدى الموفق ، حتى أنه كان يشكوا له ما يجرى عليه في ضياعه وأملاكه فيكتب له الموفق بما يرد شكواه ويصلح أمراه (١٠٩) ، وعمل لدى الخليفة المقتدر الطبيب بختشيوغ بن يوحنا الذي كان خصيصا له ، وأنعم عليه الانعامات والقطاعات من الضياع وظل بعده في خلافة الراضي ، كذلك عمل في خدمة المقتدر جبرائيل بن عبد الله بختشيوغ الذي ورث هذه المهنة أيضا عن أجداده (١١٠) .

وليس معنى هذا العرض السابق أن هذا المجال كان وقنا على النصارى من دون المسلمين ، فقد حفل كتاب ابن أبي اصبيعة

(١٠٨) ابن أبي اصبيعة : طبقات الأطباء ، ج ٢ ، ص ٦٢ .

(١٠٩) نفسه : ص ١٦٨ .

(١١٠) نفسه : صفحات ١٦٩ - ١٧٢ .

بأسماء كثيرة للأطباء المسلمين الذين عملوا في هذه المهنة ، لكن كان الغرض هو محاولة تركيز الضوء على هذه الطائفة التي سمع لها أن تخصل بخدمة الخلفاء لتأكيد حقيقة طالما ترددت طوال البحث وهي روح التسامح لدى المسلمين التي شملت كافة أوجه النشاط التي عمل بها أهل الذمة .

أما في مصر ، فقد أسرى الفتح العربي عن استخدام اللغة القبطية التي سمع العرب باستخدامها حتى طفت على اللغة اليونانية ، التي كانت هي اللغة السائدة أيام البيزنطيين وسرعان ما أصبحت اللغة العربية هي اللغة المعهود بها في الدواوين الرسمية كما أسلفنا ، فبدأ الذميون يتعلمون العربية حتى يحتظوا بوظائفهم ، ولم يبدأ القبط في ترك لغتهم إلا في أواخر القرن الرابع الهجري – العاشر الميلادي ، بدليل وجود بعض المؤلفات سواء في الموضوعات الدينية أو في التاريخ كتبها الأقباط باللغة العربية مثل ما كتبه « سعيد بن البطريق » تاریخه الذي يعد من أقدم تواریخ النصارى في مصر الإسلامية ، هذا فضلاً عما كتبه « ساويرس ابن المقفع » أسفاف الأشمونيين باسم « سیر الآباء البطاركة » أو « سیر الپبع المقدسة » ، وهذا مما يؤكد حقيقة هامة وهي مدى ما وصلت إليه اللغة العربية آنذاك (١١١) .

ومما يؤكد أيضاً انتشار اللغة العربية بين اليهود مصر ، أن وثائق الجنائز كتبت بالعربية بحروف عبرية ، وفي خلال عصر الولادة كان هناك بعض اليهود الذين تأقروا في الحياة الثقافية منهم ماشا الله (١٥٢ - ٢٠٥ هـ / ٧٧٠ - ٨٢٠ م) وهو فلكي شهير ، كما بدأت في تلك الفترة الدراسات العبرية تحتل مكانة هامة لدى اليهود مصر (١١٢) .

(١١١) قاسم : أهل الذمة ، ص ٣٨ .
(١١٢) Mann, The Jews, P. 14.

ومع الدولة الطولونية ، ظهر كثير من المهندسين والاطباء ومنهم المهندس القبطي سعيد بن كاتب الفرغانى ، المهندس القبطى الذى استخدمه ابن طولون فى تصميم بناء جامعة فى مدينة القطائع وكاناه على هذا العمل بىبلغ عشرة آلاف دينار ، كما أجرى عليه الرزق الى أن مات(١١٣) ، كما استخدم ابن طولون عدد من الأطباء من النصارى واليهود على السواء ومنهم « سعيد بن نوفيل » الطبيب النصرانى والحسن بن زيرك اليهودى ، وكان فى بعض الأحيان يجتمع اطباء البلد للمشاورة فى أحوال ابن طولون الصحية الى جانب اطباء الخاص(١١٤) .

كما لمعت عدة أسماء من الذميين فى العصر الاخشيدى ، فبرز الطبيب اليهودى « موسى بن العازار » الذى توفي عام ٣٦٣ هـ / ٩٧٣ م (١١٥) ، كما ظهر من اعلام اليهود ونوابفهم فى هذه الفترة « سعديا الفيومى » (٢٧١ - ٣٣١ هـ / ٨٨٣ - ٩٤٣ م) الذى ينتسب الى مدينة الفيوم ، وكان سعديا طيباً ماهراً وفيسوحاً ولغويَا وشاعراً ، بالإضافة الى كونه تاجراً ، استطاع أن يتبوأ مركزاً مرموقاً فى بغداد بفضل علمه وثقافته الى أن وصل الى وظيفة جاعون سورا والرئيس الدينى لجماعة اليهود ، وقام أيضاً (١١٦) بترجمة التوراة الى اللغة العربية ، فضلاً عما ألفه من كتب فى النواهى الدينية الأخرى(١١٧) ، كما أصبح سعديا أول فلاسفة اليهود الربانيين والمحدث باسمهم ضد

(١١٣) البلوى ، سيرة احمد بن طولون ، صفحات ١٨١ ، ١٨٣ : المريزى ،
الخطط ، ج ٢ ، صفحات ٢٦٥ - ٢٦٦ .

(١١٤) نفسه ، صفحات ٣١٩ ، ٣٢٩ .

(١١٥) ابن ابي أصيحة ، طبقات الأطباء ، صفحات ٥٤٤ - ٥٤٦ .

Goitein, Jews and Arabs, P. 118. (١١٦)

Mann, Op. Cit., 1, PP. 14 — 15. (١١٧)

طائفة القرائين على يد عنان بن داود^(١١٨) ، وظهر من النصارى « سعيد بن البطريق » الذى برع فى الطب الى جانب علمه الغزير بعلوم النصارى ومذاهبهم ، فالف أبضاً فى التاريخ ، كما تولى بطريركية الملاكانية عام ٢٢١ هـ / ٩٣٠ م^(١١٩) .

وفي العصر الفاطمي الذى اتسم بالتسامح تجاه أهل الذمة ، فمن الطبيعي أن يحرزوا مكانة ممتازة فى الحياة الثقافية ، فبرزت عدة أسماء من اليهود والنصارى على السواء الذين امتهنوا الطب ، منهم « الحقير النافع » طبيب الخليفة الحاكم الذى كان يعمل بمداواة الجروح وأظهر براعة فائقة فى هذا الأمر حتى أكرمه الحاكم وأعطاه ألف دينار وخلع عليه ولقبه بهذا اللقب السابق وجعله من أطباء الخاصين الذين كانوا أطباء يهودا ونصارى منهم منصور بن سهلان ابن مقتشر النصراني^(١٢٠) . كما خدم الخليفة الحافظ أطباء من أهل الذمة ومنهم أبو منصور اليهودي وابن قرفة النصراني وطلب منها تحضير جرعة قاتلة لابنة الحسن الذى خرج عليه مرفوض اليهودي وفعلها النصراني ، وبعد فترة قتل الخليفة الطبيب النصراني ، بينما كافأ اليهودي بترقيته إلى منصب رئيس أطباء البلاط^(١٢١) .

وفي الأندلس ، ظهر عدد كبير من الأطباء اليهود على وجه الخصوص ، الذين تمعنا بالتسامح والرعاية من قبل الحكام والخلفاء : ومنهم :

(١١٨) القوسي ، اليهود ، صفحات ٤٨ - ٤٩ .

(١١٩) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .

(١٢٠) القسطنطى ، أخبار العلماء ، ص ١٢٢ .

(١٢١) المقريزى ، المختصر السابق ، ص ١٨ .

حسيداى بن اسحق بن شبروط ، كان طبيبا مبزا
 فى عهد عبد الرحمن الناصر وابنه الحكم ، قام بترجمة كتاب
 ديسقوريوس عن الأعشاب الطبية من اليونانية الى العربية ، كذلك
 كان يهتم الى جانب صناعة الطب بفقه اليهود وتاريخهم (١٢٢) ،
 والطبيب ابن بكارش اليهودي ، ألف كتاب « المجدولة فى الأدوية
 المفردة » الفه بمدينة الريه (١٢٣) ، والطبيب مروان بن جناح ، كان
 له عناية بالطب الى جانب معرفة بالمنطق والتتوسع في علوم العربية
 والعبرية ، وله من الكتب ، « كتاب التخیص » وقد ضمنه ترجمة
 للأدوية المفردة وتحديد المقادير المستعملة في صناعة الطب
 والأوزان والمکایل (١٢٤) ، والطبيب أبو الفضل حسيداى بن يوسف
 ابن حسيداى ، كان من أشراف اليهود في الاندلس عنى بالعلوم
 على اختلافها ومنها الطب ثم الطبيب الرئيس موسى بن ميمون كان
 واحد أهل زمانه في صناعة الطب وفي أعمالها وكان له عدد من
 الكتب منها « اختصار الكتب الستة عشرة لجالينوس » ومقالة
 في البواسير وعلاجها ومقالة في تدبير الصحة ومقالة في
 السرور (١٢٥) ، وغيرهم كثيرون استطاعوا أن يتقدوا من
 الظروف المتاحة لهم من حرية وتسامح ليحملوا لواء الثقافة الى جانب
 اعداد غفيرة من المسلمين الذين شادوا الحضارة الإسلامية في
 مختلف أرجاء الدولة المتعدة .

(١٢٢) ابن أبي اصيوعة . طبقات الأطباء ، ج ٢ ، ص ٥٠ .

(١٢٣) نفسه ، ص ٥٢ .

(١٢٤) نفسه ، ص ٥٠ .

(١٢٥) نفسه ، ص ٥٢ .

الخاتمة

تمحضت الدراسة عن عرض للإطار النظري والتطبيقى لعاملة أهل الذمة ،تناولنا فى البداية ما جاء فى القرآن والسنة النبوية وما وضعه الفقهاء فيما يخص الطوائف الدينية من غير المسلمين ثم تناولت الدراسة كافة الجوانب التطبيقية من حرية دينية ومشاركة فى وظائف الدولة ودورهم فى الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال المادة التاريخية المبعثرة فى بطون المصادر وكذا دراسة المراجع التى من خلالها أمكننا رسم صورة لوضعية أهل الذمة فى دار الإسلام .

ويتبين من دراسة النصوص القرآنية ، أن الإسلام كان صريحا ، فيما يتعلق بالدعوة إلى الإسلام ، التي يجب أن تكون من خلال الاقناع وهى نفس السياسة التي سار عليها الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، كما سار العرب الفاتحون على نفس المنهاج القويم فى الدعوة .

وانتهينا إلى أن عهود الأمان التي أبرمت مع أهالى البلاد المفتوحة قد أتاحت كافة الحریات الدينية والمدنية التي لم تتع لهذه الشعوب قبلًا ، وارتبطت هذه الحریات بالجزية التي روعى فيها دائمًا التخفيف كذلك قد تقرر لغير المسلمين بمقتضى هذا الصلح حيازة أراضيهم مقابل دفع ضريبة الخراج ، وإذا كان أهل الذمة قد إلزموها ببعض الواجبيات ، فهى لا يمكن أن تقارن بما أتاحت لهם

الدولة الاسلامية من امتيازات اقلها التمتع بمرافق الدولة ، حتى هذه الواجبات ومنها ضيافة جند المسلمين يتضح منها الرفق اما الشروط الأخرى من منعهم من الفش و غيره فهي امور طبيعية مرتبطة بمساكنة اهل الذمة للMuslimين على ارض واحدة ، كما ان الجزية التي تعتبر شرطا لحماية الذمي فعدم الوفاء بها لا يعد نقض للعهد .

وفيما يخص الاطار الذي وضعه الفقهاء وضمنوه بعض الشروط التي بموجبها يتم عقد الذمة انتهينا بعد دراسة الشرط الخاص بالفيار أن ما تعرض له أهل الذمة من قيود صدرت في صورة أوامر ملزمة ، كان السبب فيها تصرفاتهم نتيجة لعدم التزامهم بالشروط السهلة المفروضة عليهم في البداية ، ثم زيادة سلطوتهم وخيانتهم للMuslimين مما أدى إلى اصدار مثل هذه الأوامر في أوقات متفرقة والتي لم يلتزم بها في الغالب إلا في السنوات التي صدرت فيها .

أما المسألة الثانية الخاصة ببناء الكنائس ، فقد خلصنا إلى أن الدولة الاسلامية قد اتاحت لأهل الذمة ، لاسيما النصارى بناء الكنائس في المدن الجديدة ، مع أن هذا الامر غير مسموح به في خطط المسلمين ، مما يؤيد أن هذه الأوامر لم تنفذ وكانت مجرد اطاراً نظرياً ، كما كانت هذه الكنائس تشيد بموافقة الحكماء .

وفيما يخص الحرية الدينية ، وجدنا أن المسلمين قد أتاحوها لأهالي البلاد المفتوحة ، تلك التي طالما افتقدوها ، فقد جاء الإسلام في وقت ليس فيه حرية في كافة أرجاء المعمورة بل اضطهد وتعذيب ، ثم شملت سماحة الإسلام كل هذه الارجاء مما جعل كثيراً من أهل الذمة يدخلون في الإسلام ، أما الذين ظلوا على دينهم فتمتعوا بحرية ممارسة شعائرهم وطقوسهم داخل معابدهم

وكنائسهم وبيعهم بحرية تامة لهم أنظمتهم الداخلية التي لا دخل للدولة الإسلامية بها .

أما عن وظائف أهل الذمة في الجهاز الإداري ، فقد سمح لهم مناخ الحرية الذي عاشوا فيه في دار الإسلام من تصدرهم للوظائف العليا في إدارة الدولة الإسلامية فكان منهم الكتابة وعمال الخراج وقادة الجيوش والوزراء في بعض الأحيان .

كما أن دورهم في الحياة الاقتصادية قد تأثر بكل النواحي السابقة فبديهي أن ينعكس ذلك على مزاولتهم لأعمالهم وأسهاماتهم بكثير من الأعمال في المجتمع الإسلامي وأحوال المنطقة وقتئذ من ازدهار بشكل عام خاصة الذي وضح أيها وضوح على التجارة ليؤكد قوة الدولة الإسلامية على الصعيد السياسي وقدرتها على أن تكون دولة عالمية رسيدة للبحار ، كل ذلك وغيره ساعد على ظهور أهل الذمة بشكل واضح في المجال الاقتصادي وتآلقو على وجه الخصوص في العمل بالتجارة ، وما صاحبها من أعمال تربت على نشاط التجارة مثل الصيرفة والجهود اللتين كان لأهل الذمة من يهود ونصارى على وجه الخصوص دور ملحوظ فيهما ، لعزوف المسلمين عن العمل بهذه الأعمال لعلاقتها بالربا .

وعلى الصعيد الاجتماعي ، فقد أظلتهم الدولة بالرعاية الاجتماعية ، وأنفقت على مساكين أهل الذمة من أموال الصدقات وسلكهم المسلمون في المدن القديمة والأمصار الإسلامية ، كما تركوهم يحتفلون بأعيادهم في حرية تامة وشاركهم المسلمون في هذه الاحتفالات في بهجة وسرور كما شاركهم الحكام أيضا باهتمام كبير .

ونفس الشيء انتهينا إليه على الصعيد الثقافي ، فقد أتيح لهم أن يظهروا في هذا المجتمع من خلال ما أتيح لهم بشكل عام من حرية التعليم وحرية الرأي مما أدى إلى ظهور كثير من الأسماء في مجالات مختلفة لاطباء ومهندسين مبرزين من اليهود والنصارى على السواء ، حتى أن كتب المسلمين قد خصصت وبدون تعصب جزءاً من مؤلفاتهم لالقاء الضوء على النابغين منهم مما يؤكّد روح التسامح التي توفرت لهم آنذاك .

وأخيراً ، لنا أن نقر أن أهل الذمة قد نعموا بجميع الحرريات والحقوق في دار الإسلام بما أتيح لهم من امتيازات سمحت لهم كما أسلفنا بالقيام بنشاط كبير على كافة الأصعدة السابقة مما ترقب عليه تمعهم بوضعية اجتماعية مميزة عاشت في كنف المسلمين حياة سهلة ، عايشوا المسلمين واختلطوا بهم ، وإذا كانوا قد تعرضوا لبعض التواهي من خلال الأوامر التي صدرت بهذا يرجع أساساً إلى اشتراكهم في الرغبة في الحصول على أكثر مما ينفع من حقوق وحرريات من ناحية وتسامح المسلمين من ناحية أخرى .

ثبت المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن الأثير :

محمد بن عبد الكريم الشيباني (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢ م)
الكامل في التاريخ ، القاهرة ١٩٨٣ .

ابن الجوزي :

أبو الفرج عبد الرحمن (٥٩٧ هـ / ١٢٠١ م)
المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ، القاهرة ١٩٩٢ .

ابن حوقل :

أبو القاسم محمد البغدادي (٤٨٠ هـ / ٩٩٠ م)
المسالك والمالك ، ليدن ١٨٧٣ .

ابن الأخيوة :

محمد بن محمد بن أحمد القرشي ، ت ٧٢٩ هـ
معالم القرية في أحكام الحسبة ، القاهرة ١٩٧٦ .

ابن خردانبة :

أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله (توفي حول عام ٣٠٠ هـ) .
المسالك والمالك ، ليدن ١٨٨٩ م .

ابن الخطيب :

(لسان الدين) الاحاطة في أخبار غرناطة .
تحقيق محمد عبد الله عنان ، القاهرة ١٩٥٥ م .

ابن خلدون :

عبد الرحمن بن خلدون ت ٨٠٨ .
المقدمة .

ابن خلكان :

شمس الدين أبو العباس (ت ٦٨١ هـ / ١٢٨١ م) .
وفيات الأعيان ، القاهرة .

ابن الصيرفي :

على بن منجب ، الاشارة الى من نال الوزارة .
القاهرة ١٩٢٤ .

ابن عبد الحكم :

أبو محمد عبد الله بن الحكم ، (ت ٢١٤ هـ) .
سيرة عمر بن عبد العزيز ، القاهرة ١٩٢٧ .
فتح مصر وأخبارها ، طبعة ١٩٢٠ .

ابن العبرى :

تاريخ مختصر الدول ، بيروت ١٨٩٠ .

ابن عذاري :

محمد بن عذاري المراكشي (توفي أوائل القرن الثامن
المهجري) .

بيان المغرب في أخبار المغرب ، بيروت ١٩٦٧ .

ابن القوطية :

محمد بن عمر بن عبد العزيز (ت ٣٦٧ هـ) .
تاريخ افتتاح الاندلس ، ببيروت ١٩٨٢ .

ابن القيم الجوزية :

(شمس الدين ت ٧٠١ هـ) .
أحكام أهل الذمة ، نشره صبحي الصالح ، دمشق ١٩٦١ .

ابن كثير :

(عماد الدين أبو الفدا اسماعيل) ت ٧٧٤ هـ .
تفسير القرآن العظيم ، القاهرة ١٩٨٠ .

ابن المقفع :

(ساويرس أسقف الأشمونيين) .
تاريخ بطاركة الاسكندرية ، نشره يسى عبد المسيح ،
أسلوب دبرمستد ، القاهرة ١٩٤٣ .

ابن مماتى :

قوانين الدواوين ، نشره سوريان ، القاهرة ١٩٤٣ .

ابن منظور :

جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ) .
لسان العرب ، ببيروت ١٩٥٦ .

ابن ميسير :

أخبار مصر ، القاهرة ١٩٨١ .

ابن هشام :

أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري المتوفى ٢١٣ هـ .
السيرة النبوية ، قدم لها وعلق عليها طه عبد الرعوف ،
القاهرة ١٩٧٩ .

ابن اياس :

محمد بن أحمد بن أبياس المصري .
 بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى
 زيادة ، القاهرة ١٩٨٢ .

ابن أبي اصييعه :

وفق الدين أبو العباس ، (ت ٦٦٨ هـ) .
 عيون الأنباء في طبقات الأطباء ، بيروت ١٩٦٥ .

ابو صالح الأرمي :

كنائس وأديرة مصر ١٨٩٤ .

ابو المرب :

طبقات علماء أفريقيا ، تونس ١٩٦٨ .

ابو الفرج الأصفهانى :

(ت ٣٥٦ هـ / ٩٦٧ م) تحقيق عبد الكريم ابراهيم الغرياوي ،
 اشراف محمد أبو الفضل ابراهيم ، القاهرة ١٩٧٢ .

ابو المحاسن :

(جمال الدين بن تغري بردى الانطاكي) ،
 النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، القاهرة ١٩٦٣ .

ابو يوسف :

يعقوب بن ابراهيم (١١٣ - ١٨٢ هـ) .
 كتاب الخراج ، القاهرة ١٣٩٧ هـ .

البلاذري :

(أحمد بن جابر) .
 فتوح البلدان ، القاهرة ١٩٣٢ .

١٩٣٩ دمشق ، سیرة احمد بن طولون ، ابو محمد عبد الله بن محمد المديني البلوی .

الجهش ياري :

١٩٣٨ ، القاهرة ، الكتاب ، عبدوس بن محمد .

الرقيق القراءني :

تاریخ افریقیة والمغرب ، تحقيق المنجي الكعبي ، تونس ١٩٦٨ .

سعید بن البطریق :

• آفیشوس ت ۳۲۸ هـ)

التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق ، بيروت ١٩٠٩ .

الدستوري

(جلال الدين بن عبد الرحمن) .

حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، القاهرة ١٤٩٩ هـ

الشـابـشـتـي :

أبو الحسين على بن محمد المتوفى ٣٨٨ هـ / ٩٩٨ م .
الديارات ، حقيقه وعلق عليه كوركيس عواد دمشق ١٩٥١ .

الفضلي:

^٣ بيفية الملموس في تاريخ علماء الأندلس .

• ۱۸۸۴ مدرید

الطبرى :

٣١٠ (ت) هـ / محمد بن جرير / تاريخ الأمم والملوك ، القاهرة ١٩٧٩ .

عریب بن سعد :

صلة تاريخ الطبرى ، لیدن ١٨٩٧ .

القطى :

أخبار العلماء بأخبار الحكماء ، القاهرة ١٨٠٢ .

القلقشندى :

(شهاب الدين أحمد بن على ، (ت ٨٢١ هـ) .

صبع الاعشى في صناعة الائحة

طبعة دار الكتب ابتداء من سنة ١٩١٣ .

الكندى :

(أبو عمر محمد بن يوسف الكندى) .

كتاب الولاية والقضاء ، بيروت ١٩٠٨ .

الساوردى :

(أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصرى البغدادى)

ت عام ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م .

الأحكام السلطانية ، القاهرة ١٢٩٨ هـ .

مجهول :

أخبار مجموعة في فتح الأندلس ، مدريد ١٨٦٧ .

المراكشى :

(عبد الواحد ، المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، حققه

وعلق عليه سعيد العريان ، القاهرة ١٩٤٩ .

المسعودى :

على بن الحسين بن على (ت ٣٤٦) .

مروج الذهب ومعادن الجوهر ، بيروت ١٩٨٣ .

مسكوكية :

كتاب تجارب الأمم ، القاهرة ١٩١٥ .

المقدسي :

شمس الدين أبو عبد الله محمد (ت ٣٨٨) .
أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، ليدن ١٩٠٩ .

المقرizi :

تقى الدين أحمد بن على (ت ٨٤٥ هـ) .
اتعاظ الحنفأ بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء ، القاهرة
١٩٦٧ .

اغاثة الأمة بكشف الغمة ، القاهرة ١٩٤٨ .

امتاع الأسماع بما للرسول من البناء والاموال والحفنة
والمتاع ، صحه وشرحه محمود محمد شاكر ، القاهرة ١٩٤١ .
المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، بيروت .

ناصر خسرو :

سفرنامة ، برلين ١٩٤٥ .

هلل الصابي :

أبو الحسن ، المحسن بن أبي اسحق (٤٤٨ / ١٠٥٦ م) .
تحفة الامراء في تاريخ الوزراء ، القاهرة ١٩٥٨ .

ياقوت :

معجم الأدباء ، القاهرة ١٩٦٥ .
معجم البلدان بيروت ١٩٨٢ .

يحيى بن آدم :

(ت ٢٠٣ هـ) كتاب الخراج ، الطبقة الثانية .

يحيى بن سعيد :

صلة تاريخ أوتيخا المسماة التاريخ المجموع على التحقيق
والتصديق ، تحقيق شيخو في جزعين ، بيروت ١٩٠٩ .

المراجع العربية

ابراهيم العددى :

نظام المواطن فى الاسلام و منجزاته للحضارة العربية «ن
جموعة البحوث فى تاريخ الحضارة الاسلامية ، القاهرة
١٩٨٣ .

احمد عيسى :

خطوطات ووثائق دير سانت كاترين ، فصلة من مجلة الجمعية
المصرية للدراسات التاريخية ١٩٥٦ ، ١٩٦٤ .

الدورى :

تاريخ العراق الاقتصادى فى العراق فى القرن الرابع
الهجرى ، بغداد ١٩٤٨ .

ارنولد :

الدعوة الى الاسلام ، ترجمة حسن ابراهيم و آخرين ، القاهرة
١٩٤٧ .

الرئيس :

الخارج والنظم المالية في الدولة الإسلامية ، القاهرة ١٩٨٥ .

روفائيل بابو اسحق :

أحوال نصارى بغداد في عهد الخليفة العباسية ، بغداد
١٩٦٠ .

السيد عبد العزيز سالم :

تاريخ المسلمين وأثارهم في الأندلس من الفتح العربي حتى سقوط
الخلافة في قرطبة ، بيروت ١٩٦٢ .

بتلر :

فتح العرب لمصر ، تعریب فرید أبو حید ، القاهرة ١٩٣٣ .

ترتون :

أهل الذمة في الإسلام ، ترجمة حسن بشي ، القاهرة
١٩٦٧ .

جروهمان :

أوراق البردي العربية ، ترجمة حسن إبراهيم حسن
وعبد الحميد حسن ، القاهرة ١٩٣٤ .

جورجي زيدان :

التمدن الإسلامي ، القاهرة ١٩٥٨ .

حسن احمد محمود :

الإسلام في آسيا الوسطى بين الفتحين العربي والتركي ،
القاهرة ١٩٦٨ .

سيدة كاتسـف :

مصر في فجر السلام ، القاهرة ١٩٨٦ .
مصر في عهد الأشخidiين ، القاهرة ١٩٥٠ .

روز

١٩٤٦ ، قيام الدولة العربية الإسلامية ، القاهرة .
١٩٦٥ ، تاريخ الحضارة الإسلامية ، القاهرة .

عطية القوصي :

أضواء على تجارة الكارم ، فصلة من مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، مجلد ٢٢ ، ١٩٧٥ .
الاليهود في ظل الحضارة الاسلامية ، الكويت ١٩٧٧ .

علي سامي النشار :

الفكر اليهودي وتأثيره بالفلسفة الإسلامية ، الاسكندرية ١٩٧٢ .

علي عبد الواحد وافي :

١٩٧٧ ، القاهرة ، المجتمع والاسلام بحوث

قاسم عبدة قاسم :

• أهل الذمة في مصر العصور الوسطى ، القاهرة ١٩٧٩
• اليهود في مصر ، القاهرة ١٩٨٧ .

کارل بروکلمان :

— تاريخ الشعوب الاسلامية ، نقله الى العربية امين فارس —
منير البعلبكي ، بيروت ١٩٦٩ .

کلود کاہن :

١٩٨٣ ، بيروت - تأريخ العرب والشعوب الإسلامية

مُاجد :

- الحكم بأمر الله ، القاهرة ١٩٥٩ .
- المستنصر بالله ، القاهرة ١٩٦٠ .

متن :

الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري ، ترجمة محمد عبد الهادى أبو ريدة ، بيروت .

محمد حميد الله :

مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوى والخلافة الراشدة ، القاهرة ١٩٤١ .

محمود اسماعيل :

سوسيولوجيا الفكر الاسلامي ، الدار البيضاء ١٩٨٠ .

مراد فرج :

القراءون والريانون ، القاهرة ١٩١٨ .

مؤنس :

فجر الاندلس ، القاهرة ١٩٥٩ .

بوليوس فلهوزن :

تاريخ الدولة العربية ، ترجمة عبد الهادى أبو ريدة ، القاهرة ١٩٥٨ .

المراجع الأجنبية

Ashtor :

Histoire du prix et des salaires dans l'orient médiéval Paris, 1969.

Matériaux pour l'histoirc des prix dans l'Egypte médiéval, JESHO. V. 1. 1963.

Cohen:

A Jewish-self govrnments in Medieval Egypt, 1980

Dubnov. S. :

History of the Jews Londen 1968.

Encyclopedia of Islam, 2ed. art Dhimma. :

Fischel, :

Jews in the economic and poilitical life of the Medieval Islam, London 1968.

Goitein, S.;

Jews and Arabs, Their Contact Through The Ages,
New York 1955.

Mediterranean Society, Barkely, Los Anglo, 1967.

Mann, :

The Jews in Egypt and Palestine Under The Fatimids, Oxford 1967.

Nissim Rejwan v :

The Jews of Iraq, 1985

المحتوى

الصفحة

تقديم د . عبد العظيم رمضان	٧
المقدمة	٩
تمهيد : تعرف « غير المسلمين »	١٥
الفصل الأول :	
المنهج الاسلامي في معاملة غير المسلمين	١٧
— موقف القرآن الكريم والسنّة النبوية	١٩
— الدعوة إلى الإسلام	٢١
— الجزية	٤٠

الصفحة

٥٤	— الخراج
٥٩	— عقد الذمة وشروطه
	الفصل الثاني :

٧١	الحرية الدينية والمدنية
--------------	-------------------------

الفصل الثالث :

١٠٧	وظائف غير المسلمين في الجهاز الاداري
---------------	--------------------------------------

الفصل الرابع :

١٣١	دور غير المسلمين في الحياة الاقتصادية
١٣٦	— التجارة
١٣٩	— الصيرفة
١٤٣	— الجبعة

الفصل الخامس :

١٤٧	غير المسلمين والحياة الاجتماعية والثقافية
١٥٣	الرعاية الاجتماعية

الصفحة

١٥٥	— علاقتهم بال المسلمين
١٥٧	— الثروات
١٦٠	— الأعياد
١٧٢	— حرية التعليم
١٧٥	— الترجمة
١٧٧	— الطب
١٨٥	— الخاتمة
١٩١	— ثبت المصادر والمراجع

هذا الكتاب

يتناول في الفصل التمهيدي تحديد المفهوم الخاص بأهل الذمة. والمنهج الإسلامي في معاملتهم. أما الفصل الثاني فيتناول الحرية الدينية والمدنية التي تتمتع بها أهل الذمة في الدولة الإسلامية بالمقارنة بما نالوه من هذه الحريات قبل الإسلام. أما الفصل الثالث فتناول الوظائف التي شغلها أهل الذمة في العصر الإسلامي. وتناول كل من الفصلين الرابع والخامس دور أهل الذمة في الحياة الاقتصادية في الدولة الإسلامية، وأحوالهم الاجتماعية والثقافية. وكل ذلك بالإستناد إلى المصادر التاريخية الأولية.

وبهذا الكتاب تكون هذه السلسلة قد أظهرت اهتمامها بالعلاقة بين المسلمين والأقباط خاصة، وأهل الذمة عامة، في مصر، على نحو يهبيء مجموعة قيمة من المراجع التاريخية. فقد قدمت الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف كتاب: «مصر في فجر الإسلام»، و«مصر الإسلامية وأهل الذمة». و«مصر في عصر الولاء»، وقد قدمت الدكتور سلام شافعى محمود كتاب: «أهل الذمة في مصر في العصر الفاطمى الأول»، وللمؤرخ تريتون، كتاب: «أهل الذمة في الإسلام»، الذى ترجمه المؤرخ الكبير الدكتور حسن حبشي. هذا فى التاريخ الإسلامي. أما فى التاريخ الحديث فقد قدمت السلسلة كتاب الدكتور محمد عفيفي: «الأقباط فى مصر فى العصر العثمانى». وبذلك تكون هذه السلسلة هي أول سلسلة تقدم للمكتبة العربية هذا العدد المتميز من الكتب التاريخية التي تعالج العلاقة بين المسلمين وأهل الذمة.